



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

قرار وزاري

رقم (٥٦٦) لسنة ٢٠١٩

بشأن القواعد المنظمة لأعمال الحجر الزراعي المصري

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ،
وعلى قانون الإجراءات الجنائية ،
وعلى قانون المخدرات رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ المعدل بقانون ١٢٢ لسنة ١٩٨٩ والجداول المرفقة به
وكافة القرارات المعدلة له والمنفذة له ،
وعلى قرار وزير العدل رقم ١١٢٤ لسنة ١٩٧١ بتعديل المادة الأولى من القرار رقم ٥١ لسنة ١٩٦٧
بمنح بعض موظفي وزارة الزراعة صفة مأمورى الضبط القضائى ،
وعلى قرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضى رقم ٣٠٠٧ لسنة ٢٠٠١ فى شأن قواعد الحجر
الزراعية وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزارى المشترك رقم ٨٢٤ لسنة ٢٠١٠ وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزارى المشترك رقم ٦٧٠ لسنة ٢٠١٧ ،
وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٨ ،
وعلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالصحة والصحة النباتية ،
وعلى موافقة لجنة أعمال الحجر الزراعى المنعقدة في ٢٠١٩/٢/٢٦ :

(ثانية)

الباب الأول

الأحكام العامة

هادلة ١ : يقصد بالألفاظ والمصطلحات الواردة في هذا القرار المعانى المبينة قرین كل مصطلح
والموضحة بالملحق رقم (١).

هادلة ٢ :

- ١ - تتوئى الجهة المختصة (المنظمة الوطنية لوقاية النباتات ممثلة في الحجر الزراعي المصرى)
تطبيق مواد هذا القرار وما يتبعه من تعديلات في الإطار القانوني الآتي:
 - قانون الزراعة المصرى وتعديلاته .
 - القرار الوزارى الحالى المنظم لأعمال الحجر الزراعى.
 - قرارات لجان أعمال الحجر الزراعى.



- مذكرات وبروتوكولات التفاهم الثنائية أو متعددة الأطراف.

- شروط ومتطلبات المنظمات والاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة.

وكل ما يرد (من اختصاصات ومهام) في هذا التشريع وملحقاته هي مهام حصرية للحجر الزراعي المصري كمنظمة وطنية لوقاية النبات طبقاً للمادة (٤) من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات.

٢- القرارات التي تتصل بمنظومة العمل والعهام بالحجر الزراعي تصدر من وزير الزراعة وبتوصية من لجنة أعمال الحجر الزراعي.

٣- يكون للجهة المختصة المهام والاختصاصات الفنية الموضحة في الملحق رقم (٢).

مادة ٣ :

١- يمثل الحجر الزراعي المصري وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي أمام الجهات الداخلية والخارجية في جميع الشئون الخاصة بالإجراءات الحجرية وغيرها المتعلقة بجميع المواد الخاضعة للوائح الحجر الزراعي سواء الواردة أو الصادرة أو العابرة.

٢- للحجر الزراعي المصري الاستعانة بأى جهة معتمدة لإجراء التحاليل المعملية المكملة لأعمال الحجر الزراعي وتحت إشرافه الكامل وطبقاً لبروتوكولات تعاون محددة المدة والمهمة على ألا يتم إبرام البروتوكولات من رئيس الجهة المختصة إلا بعد موافقة لجنة أعمال الحجر الزراعي عليها.

مادة ٤ :

١- نطاق عمل الحجر الزراعي المصري هو إجراء وإتمام العمليات الحجرية على جميع النباتات والمنتجات النباتية الطبيعية أو التي أجرى عليها بعض العمليات التصنيعية والتي لا تمنع إصابتها بالأفات وغيرها من المواد الأخرى الخاضعة للوائح الحجر الزراعي.

٢- يتولى الحجر الزراعي المصري الحفاظ على الثروة الزراعية للبلاد وسمعة الصادرات الزراعية المصرية وتقليل الآثار السلبية على التجارة الدولية للحد الأدنى فيما يخص الصحة النباتية وذلك من خلال تنفيذ الإجراءات والتدابير وتطبيق الإشتراطات ومعايير الدولية التي تمنع دخول أو إنتشار أي آفة خاضعة للوائح الحجر الزراعي.

٣- ويكون لمفتش الحجر الزراعي المهام والاختصاصات الفنية الموضحة في الملحق (٣).

مادة ٥: تشكل لجنة تسمى "لجنة أعمال الحجر الزراعي" برئاسة رئيس الجهة المختصة (الحجر

الزراعي المصري) وعضوية كل من:-

- رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

• رئيس الإدارة المركزية لمكافحة الآفات

• مدير معهد بحوث وقاية النباتات

• مدير معهد بحوث أمراض النباتات

• رئيس لجنة الصحة والصحة النباتية بالوزارة

• مدير المعمل المركزي لبحوث الحشائش

• مديرى عموم الإدارات العامة للحجر الزراعى

• مدير المكتب الفني للحجر الزراعى

• مدير إدارة خدمة المصدرین

• مشرف وحدة الصحة النباتية بالحجر الزراعى

• مدير عام الشئون القانونية بوزارة الزراعة

ولرئيس اللجنة الاستعانتة بمن يراه لإنجاز أعمالها، وتتعقد اللجنة بدعة من رئيس اللجنة ولا يكون إنعقادها صحيحاً إلا إذا حضر نصف أعضائها على الأقل، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين فإذا تساوت الأصوات يرجع الجانب الذى منه رئيس اللجنة، ولا تسرى قرارات اللجنة إلا بعد إعتماد وزير الزراعة لها وينشأ فى سبيل إتمام مهام اللجنة أمانة فنية برئاسة أحد المهندسين المختصين بالجهة المختصة، وتحتسب اللجنة بالمهام الموضحة بالملحق (٤).

• يتم تمويل بدلات اجتماعات وأنشطة هذه اللجنة من المخصصات المالية للحجر الزراعى.

مادة ٦: لمقتضى الحجر الزراعى المصرى عند ضبط الواقع المخالف للضوابط والإشتراطات والإجراءات المنفذة لأعمال الحجر الزراعى وفي حدود نطاق عمل الجهة المختصة أن يتخذ كافة الإجراءات الالزمة في ضبط وإثبات تلك الواقع، على أن تستكمل باقى الإجراءات القانونية بمعرفة الجهة المختصة ومسئولي الوزارة في التواصل مع الجهات المعنية المختلفة للتنسيق فيما بينهم على الآليات الواجبة الاتباع في هذه الحالات وبما يضمن تسهيل عمل مفتش الحجر الزراعى وتحقيق الغرض من عمله المكلف به في حماية الأمن القومى لل الاقتصاد الزراعى للبلاد وسمعة صادراتها من المنتجات النباتية وفقاً لصفة الضبط القضائى الممنوحة له.

مادة ٧: تتولى وحدة تكوييد العينات بالحجر الزراعى استلام العينات المختلفة واعدادها وتوكيدتها وارسالها للجهات المعتمدة لدى الحجر الزراعى للفحص المعملى طبقاً لما هو موضح بالملحق رقم (٥).



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ماده ٨: يتم تحصيل النفقات على الرسائل الخاصة للحجر الزراعي وذلك على النحو المبين بالملحق رقم (٦) ولا يتم أداء أى من أعمال الحجر الزراعي إلا بعد سداد النفقات المستحقة على أن يتم مراجعة وتحديث النفقات بصفة دورية عن طريق لجنة أعمال الحجر الزراعي.

ماده ٩ : يتم إصدار لائحة مالية منظمة لتحصيل وصرف جميع النفقات والبدلات اللازمة وتوفير وسائل الانتقال المناسبة للمكلفين باتمام الأعمال الحجرية المختلفة وتكون ملزمة لأصحاب الشأن أو من ينوب عنهم.

ماده ١٠ : مع عدم الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها بقانون الزراعة يتم تطبيق الإجراءات الواردة بالملحق رقم (٧) للمخالفات المبينة قرين كلا منها.

ماده ١١: يراعى متطلبات تدابير الصحة النباتية الواردة بالمعيار الدولى رقم ١٥ الخاص بمواد التعبئة الخشبية المستخدمة في التجارة الدولية.

ماده ١٢: جميع الملحق المشار إليها في هذا القرار هي جزء لا يتجزأ من مواد هذا القرار.

الباب الثاني

الاستيراد والمعالجة

ماده ١٣: يتم السماح باستيراد وإدخال رسائل النباتات والمنتجات النباتية من مناشئ معتمدة لدى الحجر الزراعي طبقاً للشروط والقواعد المبينة بالملحق رقم (٨).

ماده ١٤ : يحظر استيراد أى مادة خاضعة للوائح الحجر الزراعي من أى منشأ لأول مره إلا بناء على نتائج تحليل خطر الآفة ، ويتم إعتماد المناشئ الجديدة و/ أو إعادة تقييم للمناقصات الحالية طبقاً للإشتراطات والضوابط الموضحة بالملحق رقم (٩).

ماده ١٥: لا يسمح لأى شحنة بالدخول إلى البلاد إلا بموجب إذن استيراد فنى مسبق يحدى الإشتراطات التي يتبعها الإلتزام بها قبل شحنها من البلد المصدر على أن تكون الشحنة مصحوبة بشهادة صحة نباتية صادرة من السلطة المختصة في البلد المصدر؛ ويجوز الإعفاء من إحداها أو كليتها وذلك في الحالات المبينة بالملحق رقم (١٠).



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ماده ١٦: يمنع إدخال النباتات والمنتجات النباتية المصابة بإحدى الآفات الحجرية والمبينة بالجدول رقم (١) والمدرج بالملحق رقم (١١) إلى أراضي الجمهورية.

ماده ١٧: لا يجوز إدخال النباتات والمنتجات النباتية المصابة بإحدى الآفات الموجودة بجمهورية مصر العربية والمبينة بالجدول رقم (٢) المدرج بالملحق رقم (١١) إلا بعد معالجتها بالطرق المعتمدة لدى الحجر الزراعي وتنتم بمعرفة أو تحت إشراف الحجر الزراعي وبشروطه وعلى مسؤولية ونفقة صاحب الشأن.

ماده ١٨: يجوز السماح بدخول النباتات والمنتجات النباتية المبينة بالجدول رقم (٣) المدرج بالملحق رقم (١١) إذا كانت مصابة بالآفات الموضحة قرين كل منها وذلك بعد معاملتها بطرق الإبادة المنصوص عليها أمام كل منها وتنتم بمعرفة أو تحت إشراف الحجر الزراعي وبشروطه وعلى مسؤولية ونفقة صاحب الشأن.

ماده ١٩: يتم السماح بدخول رسائل التقاوى والنباتات المعدة لأغراض الزراعة أو الإكثار بعد مطابقتها للشروط والقواعد المبينة بالملحق رقم (١٢) بشرط خلوها تماماً من الآفات المدرجة بالجدول رقم (٤) بالإضافة إلى أي من الآفات المدرجة بالجدول رقم (١) والمدرجان بالملحق رقم (١١).

ماده ٢٠: تعامل الآفة الحية التي لم يتم التعرف عليها معاملة الآفات الواردة في جدول رقم (١) ما لم يكن جنسها كله مدرجاً في جدول رقم (٢) وفي هذه الحالة يطبق عليها أحكام المادة رقم (١٧) بهذا القرار.

ماده ٢١: لا تعتبر الآفة المبينة آفة حجرية ولا تمنع من دخول رسائل النباتات والمنتجات النباتية إلى البلاد، ويلزم التبخير في حالة عدم وجود ما يفيد باتمام عملية التبخير ببلاد المنشأ بشهادة الصحة النباتية المصاحبة للرسالة.



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

مادة ٢٢: تطبيقاً للاتفاقيات والمعايير الدولية في إتمام عملية فحص ما قبل الشحن ولتسهيل التجارة الدولية يحق للجنة أعمال الحجر الزراعي إقرار تطبيق بعض تدابير الصحة النباتية في بلد المنشأ على بعض السلع الزراعية و/أو بعض المنتجات ، كما يجوز - وبناءً على طلب صاحب الشأن - تطبيق بعض هذه التدابير في بلد المنشأ كما هو موضح بالملحق رقم (١٣).

مادة ٢٣: يتم إستيراد درنات البطاطس طبقاً للاشتراطات الموضحة بالملحق رقم (١٤).

مادة ٢٤: يسمح بإستيراد منتجات القطن من القطن المخلوج ، وعوادم القطن المخلوج ، والقطن الطبي ، وعينات القطن التجارية ، وبذرة القطن لغرض العصير ، وكسب بذرة القطن ، وأقصى إستيراد زغب القطن على المصانع الحربية فقط وذلك طبقاً للشروط الموضحة في الملحق رقم (١٥).

مادة ٢٥: يحظر إدخال بعض النباتات و/أو أجزاءها أو أصناف معينة منها لأراضي الجمهورية مع استثناء بعضها أو جزء منها بشروط وذلك طبقاً للملحق رقم (١٦).

مادة ٢٦: يسمح بدخول المنتجات الزراعية الواردة للمناطق الحرة بعد فحصها في ميناء الوصول وتقرير ما يتم عليها من إجراءات .

مادة ٢٧: لا يسمح بالمرور العابر (ترانزيت) لرسائل النباتات والمنتجات النباتية بأراضي الجمهورية إلا بالشروط الموضحة بالملحق رقم (١٧).

مادة ٢٨:

- 1- لا يتم إستيراد النحل فيما عدا النحل الطنان وملكات نحل العسل المنسبة ورائيا (الكريتولي والإيطالي) والذي يمكن إستيراده بناءً على إذن إستيراد مسبق من الحجر الزراعي طبقاً للاشتراطات الفنية لمعهد بحوث وقاية النباتات على أن يتم فحصها بمدانيا بلجنة مشتركة من الحجر الزراعي ومندوبي المعهد المستنصر كلاً فيما يخصه، وعند ثبوت حلوها من الأمراض تنقل تحت التحفظ وتوضع في منطقة حجرية بمعرفة المستورد وقسم بحوث النحل ومتابعتها من قبل لجنة مختصة من معهد بحوث وقاية النباتات لمدة شهر حتى يتم التأكد من خلوها من الأمراض ثم يتم الإفراج عنها نهائيا.



٢- يتم استيراد بيض وبرقات وشرانق ديدان الحرير التوتية وديدان الحرير غير التوتية بإذن استيراد مسبق من الحجر الزراعي طبقاً لاشتراطات الفنية لمعهد بحوث وقاية النباتات على أن يتم الفحص بلجنة مشتركة من الحجر الزراعي ومندوبي المعهد كلاً فيما يخصه.

مادة ٣٩: لا يتم إستيراد أوساط النمو إلا بموجب إذن استيراد مسبق من الحجر الزراعي طبقاً لاشتراطات الفنية للمعاهد البحثية المختصة.

مادة ٤٠: يجوز الترخيص للجهات الحكومية المشغولة بالبحث العلمي استيراد المواد المحظوظ ادخالها البلاد بالشروط الآتية:

١. أن تقدم الجهة طلباً بذلك إلى الحجر الزراعي مشتملاً على اسم المرسل واسم المرسل إليه وعنوانهما.

٢. أن يبين في الطلب الأصناف المطلوب استيرادها ومقدارها وموردها الأصلي والمنطقة المستوردة منها والغرض من استيرادها ونوع الأبحاث التي يراد إجراؤها عليها.

٣. أن تلتزم الجهة المستوردة بتنفيذ جميع الإجراءات والاحتياطات التي يرى الحجر الزراعي اتخاذها قبل وبعد خروج الرسالة من الدائرة الجمركية ضماناً لعدم تسرب أي آفات منها.

٤. يجوز للحجر الزراعي إلغاء الترخيص بالإستيراد إذا ثبت أن استيراد المواد المشار إليها أصبح يمثل خطراً على المزروعات في الجمهورية.

مادة ٣١: يتم معالجة الرسائل الزراعية الواردة طبقاً للشروط والإجراءات الموضحة بالملحق رقم (١٨).

مادة ٣٢: يتخذ في شأن الرسائل التي يرفض دخولها أو عبورها أراضي الجمهورية الإجراءات والضوابط الموضحة في الملحق رقم (١٩).

مادة ٣٣: في حال الرسائل المرتجلة تعامل معاملة الرسائل الزراعية الواردة بعد إخطار الجهة المختصة لإصدار التعليمات الخاصة بشأنها.



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

**الباب الثالث
التصدير**

مادة ٣٤ : تعرض المواد الخاضعة لرقابة الحجر الزراعي والمسموح بتصديريها والمبينة بالنموذج الخاص المعد لذلك على المختصين بالحجر الزراعي لتقدير ما يتخد بشأنها ويكون قرار الحجر الزراعي في ذلك نهائياً وذلك بعد إستيفانها شروط الترخيص بالتصدير ومتلائمة لاشتراطات الدولة المستوردة وذلك بناءاً على الإجراءات الموضحة في الملحق رقم (٢٠).

مادة ٣٥ : يتم إصدار شهادة الصحة النباتية أو شهادة إعادة التصدير (الكترونية أو ورقية) وملحقاتها الالزمة لكل رسالة من المنتجات النباتية المصدرة من جمهورية مصر العربية أو المعاد تصديرها وفقاً للنماذج المعدة طبقاً للمعايير الدولية الخاصة بذلك وطبقاً للضوابط الموضحة بالملحق رقم (٢١).

مادة ٣٦ : يتم اعتماد فحص وتسجيل الواقع الخاضعة للإجراءات الحجرية للتصدير طبقاً للضوابط الموضحة بالملحق رقم (٢٢).

مادة ٣٧ : تعفى من العرض على الحجر الزراعي المواد غير الخاضعة للوائح الحجر الزراعي المصري إلا إذا طلب صاحب الشأن إصدار شهادة صحة نباتية بناءاً على إفادة رسمية من الدولة المستوردة.

مادة ٣٨ : يسمح بتصدير تقاوى الحاصلات الزراعية بناءاً على موافقة لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية ويشترط أن تكون هذه التقاوى المصدرة مستوفاة للشروط والإجراءات الواردة في الملحق رقم (٢٣).

مادة ٣٩ : يتم تصدير دودة الفز وشرائق الحرير والنحل الطنان ونحل العسل بموجب تصرير بالتصدير من معهد بحوث وقاية النباتات ، على أن يتم الفحص بلجنة مشتركة من الحجر الزراعي ومندوبي المعهد كلاً فيما يخصه .

مادة ٤٠ : يمنع تصدير المواد والمنتجات النباتية الموضحة في الملحق رقم (٢٤) مالم يتم استيفاء الاشتراطات المبينة أمام كل منها .

مادة ٤١ : يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

مادة ٤٢ : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في: ٢٠١٩/٥/١١ .

وزير

الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ عز الدين أبوستيت



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق رقم (١)

الخاص بالمادة رقم (١) باب الأحكام العامة
مصطلحات الصحة النباتية والتعريف

المصطلح	التعريف
الوزير المختص	وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
الجهة المختصة	المنظمة الوطنية لوقاية النباتات ممثلة في الحجر الزراعي المصري
المنظمة الوطنية لوقاية النباتات	ادارة رسمية تتبعها احدى الحكومات للهوض بالوظائف التي حدتها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ويمثلها في مصر الحجر الزراعي
الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بصيغتها المودعة لدى منظمة الأغذية والزراعة في روما في ١٩٥١ وبالتعديلات اللاحقة التي أدخلت عليها	الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بصيغتها المودعة لدى منظمة الأغذية والزراعة في روما في ١٩٥١ وبالتعديلات اللاحقة التي أدخلت عليها
الحجر الزراعي	جميع الأنشطة الهادفة إلى منع دخول أو انتشار آفات خاضعة للوائح الحجر الزراعي لضمان خصوصيتها للمكافحة الرسمية
المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية	معايير دولية اقرتها مؤتمرات منظمة الأغذية والزراعة، او الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية او هيئة تدابير الصحة النباتية، المنشأ بموجب الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
تدابير الصحة النباتية	أى تشريع وتنظيم او إجراء رسمي يهدف إلى منع إدخال او انتشار او الحد من التأثير الاقتصادي للأفات الخاضعة للحجر الزراعي
تشريعات الصحة النباتية	القوانين الأساسية التي تمنع السلطة القانونية للمنظمة الوطنية لوقاية النباتات والتي يمكن الاستناد إليها في وضع لوائح الصحة النباتية
لوائح الصحة النباتية	القواعد الرسمية التي تمنع دخول و/أو انتشار الآفات الحجرية ، أو للحد من الآثار الاقتصادية للأفات غير الحجرية الخاضعة للوائح بما في ذلك تحديد تدابير إصدار شهادات الصحة النباتية
إجراءات الصحة النباتية	أى منهج مقرر رسمياً لتنفيذ تدابير الصحة النباتية، بما في ذلك إجراء عمليات التفتيش أو الاختبار أو المراقبة أو العلاج فيما يتصل بالأفات الخاضعة للوائح
عمليات الصحة النباتية	العمليات الرسمية مثل الفحص و/أو التفتيش و/أو الاختبار و/أو الإشراف و/أو المعالجة ، التي تنفذ تطبيقاً لتدابير الصحة النباتية
مأمور الضبط القضائي	هو مفتش الحجر الزراعي الحاصل على حق الضبطية القضائية بموجب قرار وزير العدل رقم ١١٢٤ لسنة ١٩٧١
مفتش	شخص مرخص له من الحجر الزراعي المصري بتنفيذ المهام المنوط بها
شهادة الصحة النباتية	وثيقة ورقية أو إلكترونية رسمية متصلة مع نماذج شهادات الاتفاقية الدولية لوقاية






جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

النباتات، تفيد بأن الشحنة تلبي متطلبات الصحة النباتية للدول المستوردة	certificate	
بيان يطلب البلد المستورد إبراجه في شهادة الصحة النباتية ويوفر معلومات إضافية محددة تتعلق بحالة الشحنة من حيث الآفات الخاضعة للوائح أو المواد الخاضعة للوائح	additional declaration	إقرار إضافي
وثيقة رسمية ترخيص بإستيراد سلعة ما وفقاً لاشتراطات وتدابير الصحة النباتية المنصوص عليها والمحددة للإستيراد	import permit	إذن إستيراد
أى نوع أو سلالة أو نمط بيولوجي من الكائنات النباتية أو الحيوانية أو أي عامل معرض أو موذ للنباتات أو المنتجات النباتية	pest	آفة
آفة لها أهميتها الاقتصادية المحتملة للمنطقة المهددة ولكنها لا توجد بعد في هذه المنطقة، أو توجد فيها ولكنها ليست منتشرة على نطاق واسع وتخضع للمكافحة الرسمية	quarantine pest	آفة خاضعة للوائح الحجر الزراعي
انتقال آفة إلى منطقة ليست موجودة فيها بعد أو إذا كانت موجودة فإنها تكون غير منتشرة فيها على نطاق واسع وتخضع فيها للمكافحة الرسمية	entry (of a pest)	دخول (آفة)
وجود آفة حية من آفات النباتات أو المنتجات النباتية المعنية في سلعة ما والإصابة تشمل العدوى	infestation (of a commodity)	(اصابة (سلعة)
أى نباتات أو منتجات نباتية وأماكن التخزين ومواد التغليف والتعبئة ووسائل النقل والحاويات والتربة أو أي كائنات حية أو أشياء أو مواد قادرة على إيواء أو نشر الآفات التي يعتقد أنها تتطلب تدابير صحة نباتية وخاصة عندما يتعلق الأمر بالنقل الدولي	regulated article	مادة خاضعة للوائح الحجر الزراعي
كمية من المنتجات النباتية،النباتات ولو/أى بند آخر تقل من بلد آخر، وتشملها عند الإق陪伴 شهادة صحة نباتية واحدة (يمكن أن تتألف الشحنة من سلعة واحدة أو أكثر أو رسالة)	consignment	شحنة
شحنة تمر عبر بلد ما دون أن تكون مستوردة (من قبله) والتي قد تخضع لتدابير الصحة النباتية	consignment in transit	شحنة عبرة
والمقصود بذلك الشحنة التي تم استيرادها لبلد ما وأعيد تصديرها بعد ذلك ومن الممكن إعادة تصدير كامل الشحنة و/أو تقسيمها وضمها إلى الشحنات أخرى أو تغيير طريقة تغليفها	re-exported consignment	شحنة معاد تصديرها
عدد من وحدات سلعة واحدة تتميز بتجانسها في التكوين والمنشا وما إلى ذلك، وتشكل جزءاً من شحنة	lot	لوط
ختم رسمي أو وسم رسمي، معترف به دولياً، يوضع على مادة خاضعة للوائح للاحتجاز بحالتها من حيث الصحة النباتية	mark	علامة
البلد الذي زرعت فيه النباتات التي استمدت منها المنتجات النباتية	country of origin	بلد المنتشا
نباتات حية أو أجزاء منها، بما في ذلك البذور والمادة الوراثية	plants	نباتات
مواد غير مصنعة ذات أصل نباتي (بما في ذلك الحبوب) ومواد مصنعة يمكن أن تحدث بسبب طبيعتها أو طريقة تجهيزها خطراً يساهم في دخول و/أو انتشار	plant products	المنتجات النباتية





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

الألفات		
نباتات يعتزم إيقاؤها مزروعة، أو يتم زراعتها أو إعادة زراعتها	plants for planting	مواد اكثار
أى مادة تنمو فيها جذور النباتات أو أى مادة تخصص لها الغرض	growing medium	وسط النمو
مطار، ميناء بحري، نقطة حدودية برية أو أي موقع آخر ينشأ رسمياً لاستيراد الشحنة أو لدخول الأشخاص	point of entry	نقطة الدخول
منطقة تخضع للبنادق والمنتجات النباتية والبنود الأخرى الخاضعة للوائح التي تدخل إليها أو تكون موجودة فيها أو تخرج منها للوائح أو تدابير الصحة النباتية لمنع دخول و/أو انتشار الألفات الحجرية للحد من الآثار الاقتصادية للألفات غير الحجرية الخاضعة للوائح	regulated area	منطقة خاضعة للوائح
منطقة توجد بها آفة خاضعة للوائح الحجر الزراعي ويجري داخلاًها مكافحة رسمية لهذه الآفة	quarantine area	منطقة حجرية
جزء محدد من مكان إنتاج تم إدارته كوحدة منفصلة لغليات الصحة النباتية	place of Production	موقع إنتاج
منطقة خالية من آفة يعنيها كما يستدل من الأدلة العملية مع المحافظة رسمياً على خلوها على النحو المناسب	pest free area	منطقة خالية من آفة يعنيها
إجراء رسمي يجرى خلال فترة زمنية لتحديد خصائص تجمع للألفات أو تحديد النوع الذي توجد في منطقة ما	survey	مسح
عملية تقييم القرائن البيولوجية أو آفة قرائن علمية واقتصادية أخرى لتحديد ما إذا كان كلآن هي يعتبر آفة، وما إذا كان ينبغي إخضاعه للوائح، ومدى قوة تدابير الصحة النباتية التي ستتخذ حيال المنظمة الوطنية لوقاية النباتات	pest risk analysis	تحليل مخاطر الألفات
لوائح أو إجراءات خاصة بالصحة النباتية وضعت بصفة عاجلة بسبب حالة جديدة أو غير متوقعة في مجال الصحة النباتية. ويمكن أن يكون التدبير الطارئ تدبراً مؤقتاً	emergency measures	تدابير طارئة
إجراء فوري من إجراءات الصحة النباتية يتخذ عند وجود حالة جديدة أو غير متوقعة للصحة النباتية	emergency action	إجراء طاري
التنفيذ الفعلي للوائح الصحة النباتية وتطبيق تدابير الصحة النباتية المترتبة بغير انتقال أو احتواء الألفات الحجرية أو إدارة الألفات غير الحجرية الخاضعة للوائح	official control	مكافحة رسمية
الفحص البصري الرسمي للنباتات أو المنتجات النباتية أو البنود الأخرى الخاضعة للوائح الصحة النباتية من أجل تحديد ما إذا كانت الألفات موجودة و/أو تحديد مدى الامتثال للوائح الصحة النباتية	inspection	تفتيش
المعينة المدنية للنباتات أو المنتجات النباتية أو غيرها من البنود الخاضعة للوائح باستخدام العين المجردة و/أو بواسطة عدسة و/أو مجهر لكتف الألفات أو الملوثات من دون اللجوء إلى الاختبار أو التجهيز	visual examination	المعينة البصرية
إشهاد بمطابقة الشحنة لاشتراطات الصحة النباتية و/أو إفراج في بلد المشتاهير	pre-clearance	إجازة أولية




جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في بلد الوصول أو يجرى تحت إشرافها المعتمد		
الترخيص بالدخول بعد الإجازة	release (of a consignment)	إفراج (عن شحنة)
منع دخول شحنة أو أي بند آخر خاضع للوائح الصحة النباتية لعدم الامتثال	refusal	رفض
احتياز رسمي ليندو تلقيح للوائح الصحة النباتية من أجل وضعها تحت المراقبة أو إجراء بحوث عليها أو لمواصلة الفحص عليها، اختبارها و/أو معالجتها	quarantine	الحجر
منع استيراد وانتقال أفلت أو سلع محددة بموجب لوائح الصحة النباتية	prohibition	حظر
إجراء مرضي به رسمي لقتل الآفات أو تثبيطها أو إزالتها أو تعقيمها	treatment	المعالجة
معالجة سلعة بعامل كيميائي يتخلل السلعة بصورة كاملة أو رئيسية وهو في حالة الغازية	fumigation	تبخير
تشمل الخشب أو منتجات الأخشاب (باستثناء منتجات الورق) التي تستخدم كدعامات، ولحملية أو نقل سلعة ما بما في ذلك أخشاب فرش الشحنة	wood packaging material	مواد التعبئة الخشبية





ملحق رقم (٢)

**الخاص بالمادة رقم (٢) باب الأحكام العامة
المهام والاختصاصات الفنية للجهة المختصة**

تتولى الجهة المختصة (المنظمة الوطنية لوقاية النباتات ممثلة في الحجر الزراعي المصري) المهام والمسؤوليات الازمة لوقاية الثروة الزراعية للبلاد من الآفات والحفاظ على سمعة الصادرات الزراعية المصرية وتنقيل الآثار السلبية على التجارة وذلك في إطار قانون الزراعة المصري وتعديلاته وبنود الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات IPPC ومعايير الصحة والصحة النباتية SPS والاتفاقيات الدولية ذات الصلة كالتالي :-

١. تمثيل وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي في جميع الشئون المتعلقة بالصحة النباتية والإجراءات الحجرية المتخذة على جميع المواد الخاضعة للوائح الحجر الزراعي سواء الواردة أو الصادرة أو العابرة أمام أي جهات داخلية أو خارجية.
٢. مراقبة وفحص جميع الرسائل النباتية والمواد الخاضعة للوائح الحجر الزراعي الواردة والصادرة والعابرة والقادمة بصحبة الركاب وكذا الطرود البريدية والمرتجعة للتأكد من مطابقتها للتشريعات الحجرية المطلوبة.
٣. إعتماد وتنقيش وفحص جميع موقع ومعدات الإنتاج والإعداد والفحص والتخزين والمعالجة بغرض التأكد من مطابقتها للإشتراطات الحجرية المطلوبة.
٤. إعلان الآفات الحجرية والآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح الصحة النباتية.
٥. منع دخول الآفات الحجرية من خارج البلاد من خلال إتخاذ كافة التدابير الازمة لتنظيم استيراد النباتات ومنتجاتها والمواد الخاضعة للوائح الصحة النباتية.
٦. تنظيم تصدير النباتات ومنتجاتها والمواد الخاضعة للوائح الصحة النباتية لاستيفاء متطلبات الدول المستوردة وفق اتفاقيات الدولية.
٧. تحديد الموقع الذي تستخدم كمناطق خاضعة للوائح الحجر الزراعي لإتمام الإجراءات الازمة على الصادرات والواردات الزراعية.
٨. تطبيق المعالجات الحجرية التي يتم إقرارها بشأن الشحنات الواردة والصادرة والعابرة، ويحق للجهة المختصة إعدام الشحنة أو التخلص منها على نفقة ومسؤولية صاحب الشأن إذا كان في يقانها خطير يهدد المزروعات دون أداء أي تعويض عنها.
٩. إتخاذ الإجراءات الازمة على الشحنات التي يرفض دخولها أو عبورها البلاد بإعادة تصديرها أو إعدامها طبقاً لما هو موضح بهذا القرار.
١٠. القيام بعمليات مسح ومراقبة للآفات.
١١. القيام بتحليل مخاطر الآفات.





بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

١٢. إتخاذ الإجراءات والتدابير الطارئة الأولية عند ظهور أي آفة تمثل خطورة على الثروة الزراعية المصرية لحين العرض على لجنه أعمال الحجر الزراعي لتقدير ما يتخذ بشأنها.

١٣. الإبلاغ عن الآفات.

١٤. إجراء مراجعات دورية للتشريعات أو اللوائح أو الإجراءات الرسمية التي تستهدف التوافق مع تدابير الصحة النباتية لمنع دخول الآفات وانتشارها.

١٥. نشر المعلومات حول الآفات الخاضعة للوائح الصحة النباتية وكيفية منع دخولها وإنشارها والسيطرة عليها.

١٦. إعداد دليل إرشادي وفني فيما يخص استيراد وتصدير النباتات ومنتجاتها والمواد الخاضعة للوائح الصحة النباتية.

١٧. تحديد نقاط محددة لدخول بعض الشحنات.


١٨. التنسيق والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية وإبرام البروتوكولات فيما بينها للتعاون في مجال الصحة النباتية.

١٩. التواصل مع الجهات ذات الصلة بأعمال الحجر الزراعي للتنسيق وحسن سير العمل.

٢٠. إعداد وتنظيم برامج تدريبية وندوات ومؤتمرات وورش عمل بشكل دوري لمراجعة وضع الآفات وإرشاد وتوعية المجتمع بأهمية الصحة النباتية من خلال وسائل الإعلام المختلفة.

٢١. التوصية بإنشاء فروع للحجر الزراعي حسب الحاجة.

٢٢. القيام بأى أعمال حجرية أخرى تسند إلى الجهة المختصة لتنفيذ أحكام هذا القرار.





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق رقم (٣)

الخاص بالمادة رقم (٤) بباب الأحكام العامة
المهام وال اختصاصات الفنية لمفتش الحجر الزراعي

يكون لمفتش الحجر الزراعي الصلاحيات والمهام والمسؤوليات الالزمه لتنفيذ هذا القرار
و منها:-

١- تفتيش وفحص ومراقبة جميع الرسائل النباتية والمواد الخاضعة للوائح الحجر الزراعي
الواردة والصادرة والعابرة والطرود البريدية للتأكد من مطابقتها للتشريعات الحجرية
المطلوبة.

٢- تفتيش وفحص جميع موقع ومعدات الانتاج والإعداد والفحص والتخزين والمعالجة
بغرض التأكد من مطابقتها للإشتراطات الحجرية المطلوبة.

٣- فحص البضائع صحبة الركاب للتأكد من عدم مخالفتها للتشريعات الحجرية.

٤- سحب وإعداد وتوكيد العينات المختلفة وإرسالها إلى الجهات المعتمدة لدى الحجر
الزراعي للفحص المعنى.

٥- مراعاة تطبيق اشتراطات المعيار الدولي رقم (١٥) على مواد التعينة الخشبية.

٦- إصدار وإعتماد شهادة الصحة النباتية الالزمه وملحقاتها وجميع المستندات الحجرية
الالزمه لإتمام إجراءات الحجر الزراعي .

٧- الإشراف على معالجة أو إعدام أو إعادة تصدير الرسائل النباتية والمواد الخاضعة للوائح
الحجر الزراعي .

٨- الإشراف على جمع وإعدام المخلفات الناتجة عن المعالجات الحجرية .

٩- الإشراف على معالجة وسائل النقل والألات والمعدات الخاضعة للوائح الحجر الزراعي
للتأكد من مطابقتها لشروط الحجرية .

١٠- توقيف وتفتيش أي مواد أو معدات أو أماكن خاضعة للوائح الحجر الزراعي داخل البلاد
يشتبه في عدم مطابقتها للتشريعات الحجرية مع التحفظ عليها في حال ثبوت المخالفة
وتحرير المحضر اللازم وإبلاغ الإداره بالواقعة لاتخاذ اللازم.

١١- القيام بتحديد النفقات المستحقة على العمليات الحجرية المختلفة طبقاً للقوانين والقرارات
المنظمة لذلك .

١٢- التعاون مع الأجهزة ذات الصلة بالجهات المختلفة لتطبيق الإشتراطات الحجرية .

١٣- القيام بأى مهام أخرى يكلف بها من الجهة المختصة .






ملحق رقم (٤)

**الخاص بالمادة رقم (٥) بباب الأحكام العامة
مهام و اختصاصات لجنة أعمال الحجر الزراعي**

تحتخص "لجنة أعمال الحجر الزراعي" ببحث الموضوعات المتعلقة بالصحة النباتية والمنوط بها الحجر الزراعي بموجب هذا القرار وما يطرح عليها من مقترفات بهدف تطوير إجراءات وتدابير الصحة النباتية في إطار اختصاصات الحجر الزراعي ومنها مناقشة الموضوعات التالية :

- ١- المقترفات المقدمة من الأعضاء بشأن الإشتراطات الحجرية الواردة بهذا القرار سواء بالإضافة أو الحذف أو التعديل .
- ٢- المقترفات الواردة من الداخل أو الخارج بشأن إعتماد معالجة جديدة ضد آفة خاضعة للوائح الحجر الزراعي .
- ٣- الإشتراطات الحجرية المقدمة من دولة ما لفتح أسواقها أمام الصادرات المصرية .
- ٤- ما يقدم إليها من طلبات من الداخل أو الخارج حول المعوقات الفنية أمام الرسائل النباتية والمواد الخاضعة للوائح الحجر الزراعي الصادرة أو الواردة .
- ٥- إجراءات وشروط تقييم وإعتماد المنتجات الجديدة و/أو إعادة تقييم وإعتماد المنتجات الحالية .
- ٦- إقرار تطبيق بعض تدابير الصحة النباتية في بلد المنشأ .
- ٧- الإجراءات الطارئة لمواجهة تهديد تسرب أو تواجد آفة للزراعات المصرية .
- ٨- تحديث تشريعات الحجر الزراعي .
- ٩- مراجعة وتحديث النفحات الخاصة بأعمال الحجر الزراعي بصفة دورية .
- ١٠- إجراءات ونتائج خطة حصر ورصد الآفات في الزراعات المصرية .
- ١١- مناقشة البروتوكولات المقترحة من رئيس الجهة المختصة للإستعانة بآى جهة معتمدة لإجراء التحاليل المعملية المكملة لأعمال الحجر الزراعي وتحت إشرافه الكامل على أن تكون بروتوكولات التعاون محددة المدة والمهمة .
- ١٢- آى مقترفات أخرى تقدم إليها في إطار عمل الحجر الزراعي .





**ملحق رقم (٥)
الخاص بالمادة رقم (٧) باب الأحكام العامة
إجراءات سحب وتكوين العينات**

يتم سحب العينات من الرسائل النباتية والمواد الخاضعة للوائح الحجر الزراعي للتأكد من مطابقتها للتشريعات الحجرية بعد إتمام إجراء الفحص الظاهري لعموم الرسالة وعلى هذا الأساس فإن العينات تنقسم إلى :-

١- عينات منتفقة : وهي عينة من الأفة الحجرية في أي من أطوارها يتم إرسالها إلى الجهات المعتمدة لدى الحجر الزراعي للتعرف في حال لم يتم التعرف عليها أو الإشتباه فيها من قبل مفتشي الحجر الزراعي .

٢- عينات عشوائية : وهي التي يتم فيها البحث عن الأفة الحجرية في المادة الخاضعة للوائح الحجر الزراعي حيث يتم جمع العينات العشوائية ويتم إعداد عينات ممثلة منها وإرسالها إلى الجهات المعتمدة لدى الحجر الزراعي لتقدير نسبة الإصابة بتلك الأفاف أو لاكتشاف الإصابات الكامنة .

آلية سحب وتجهيز وتكوين العينات على حسب المواد الخاضعة للوائح الحجر الزراعي:
أولاً : آلية سحب العينات للفحص الظاهري :-

- يتم سحب العينات من الرسالة بواسطة مفتشي الحجر الزراعي باستخدام طريقة الزجاج أو القطرية بأن تؤخذ الوحدة المسحوبة للفحص من أعلى وأسفل والمتناصف ومن جميع الإتجاهات وتحدد المسافات التي يتم على أساسها سحب وحدات العينة بين كل وحدة وأخرى طبقاً للمعادلة الآتية :-

$$X = N/n$$

X هي المسافة أو العدد بين كل وحدة و أخرى يتم سحبها لإتمام الفحص .

N عدد الوحدات الكلى للرسالة موضع الفحص .

n عدد الوحدات المراد سحبها (طبقاً للجداول التالية بعد) .

حيث يتم تحديد أول وحدة بصورة عشوائية مابين الرقم (1) وقيمة (x) الناتجة عن المعادلة السابقة ويتم تحديد ثانية وحدة من خلال إضافة أول رقم للوحدة الأولى إلى قيمة (x) وهكذا حتى تمام سحب العدد المطلوب للعينة طبقاً لحجم الرسالة والعينات المقابلة لها في الجداول التالية :-

١- الرسائل المستوردة والمصدرة لغرض الاستهلاك أو التصنيع مثل رسائل الفاكهة والخضروات الطازجة والحبوب وزهور القطيف لغرض الزينة ورسائل الأخشاب وغيرها.

- الرسائل التي تكون معية في عبوات متباينة الوزن والشكل مثل الصناديق أو العبوات الكرتونية أو الأجولة أو الأكياس وغيرها .



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

يتم تحديد حجم العينة التي يتم فحصها والمحدد كمياتها طبقاً للجدول التالي :-

حجم العينة (عدد العبوات للرسالة أو الطرود)	عدد العبوات للرسالة أو الطرود
كل الوحدات	أقل من ١٠ وحدات
على الأقل (١٠) وحدات	من ١١ : ١٠٠ وحدة
على الأقل (٣٠) وحدة	من ١٠١ : ١٠٠٠ وحدة
على الأقل (١٠٠) وحدة	من ١٠١ : ٥٠٠٠ وحدة
على الأقل (٢٠٠) وحدة	أكبر من ٥٠٠٠ وحدة

* في حالات فحص زهور القطاف يكون سحب العينات حسب الجدول التالي:-

عدد وحدات زهور القطاف (زهرة أو حزمة أو طرد أو وحدة وزن وذلك حسب طلب الفحص)	عدد الوحدات التي تؤخذ للفحص
على الأقل ١٠ وحدات	أقل من ١٠٠ وحدة
على الأقل ٣٠ وحدة	من ١٠١ : ٥٠٠ وحدة
على الأقل ٧٠ وحدة	من ٥٠١ : ٢٠٠٠ وحدة
على الأقل ١٥٠ وحدة	أكبر من ٢٠٠٠ وحدة

* الرسائل السائية (الصب) :

يتم سحب العينات الأولية من الرسائل السائية (الصب) من خلال اختيار مواقع عشوائية بواسطة قلم سحب العينات بعد إتمام الفحص الظاهري لعنابر الباصرة أو الحاويات كالتالي:-

الكمية الكلية السائية للرسائل (الصب)	عدد المواقع التي يتم سحب العينات الأولية منها
على الأقل ٣٠ موضع	أقل من ٥٠٠ طن
على الأقل ٥٠ موضع	من ٥٠١ طن حتى ١٥٠٠ طن
على الأقل ١٠٠ موضع	من ١٥٠١ طن فأكثر





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

٢- الرسائل المصدرة والمستوردة لغرض الزراعة والإكثار.


- إذا كانت في وحدات متجانسة و لصنف واحد وبرقم لوطن وكمية محددة يكون سحب العينات طبقاً للجدول التالي:

عدد الوحدات من كل لوطن	عدد الوحدات في اللوطن في رسائل الإكثار
على الأقل (١) وحدة	١ : ١٠٠ وحدة
على الأقل (٥) وحدة	١٠١ : ٣٠٠ وحدة
على الأقل (٨) وحدة	٣٠١ : ٧٥٠ وحدة
على الأقل (١٢) وحدة	٧٥١ : ١٥٠٠ وحدة
على الأقل (٢٠) وحدة	١٥٠١ : ٣٠٠٠ وحدة
على الأقل (٣٠) وحدة	٣٠٠١ : ٥٠٠٠ وحدة
على الأقل (٥٠) وحدة	أكبر من ٥٠٠٠ وحدة

- في حال رسائل الإكثار التي تكون في صورة وحدات (عقل أو شتلات أو أبصال وغيرها) يكون سحب العينات طبقاً للجدول التالي:-

عدد وحدات الرسالة (شتلات - عقلة - أبصال وغيرها)	عدد وحدات الرسائل التي تؤخذ لعينة
على الأقل ١٠٠ وحدة	أقل من ١٠٠٠ وحدة
على الأقل ٢٥٠ وحدة	١٠٠١ : ٥٠٠٠ وحدة
على الأقل ٥٠٠ وحدة	أكبر من ٥٠٠٠ وحدة

- إنعام عملية فحص العينات المسحوبة بفحص الوحدات من الخارج والداخل وكذلك أماكن إحتواء مشمول الرسالة للتتأكد من خلوها من جميع الآفات والمواد الأخرى المحظورة طبقاً للتشريعات الحجرية وذلك بالفحص الظاهري باستخدام الوسائل المناسبة لذلك من عدسات وسكاكين قطع وغيرها.





• في حال وجود أي آفات لم يتم التعرف عليها أو الإشتباه فيها من قبل مفتشي الحجر الزراعي يتم عمل عينات من تلك الآفات وارسلها إلى إدارة التكويذ بالحجر الزراعي لإرسالها إلى الجهات المعتمدة لدى الحجر الزراعي للتعريف.

ثانياً : سحب العينات للتحليل المعملى :

١- في حال الرسائل التي تستلزم سحب عينات لاستكمال فحصها المعملى وذلك بعد تمام الفحص الظاهرى فيتمأخذ عينات ثانوية من العينات التي تم سحبها وفحصها ظاهرياً بواسطه مفتشي الحجر الزراعي بواقع ١٠ % على الأقل من كل وحدة أو كمية ويتم تجنيسها وسحب مقدار العينة المراد إتمام إجراء التحليل المعملى عليها والتي تتنضم لواحة وتشريعات الحجر الزراعي ويتم تحديد وزن العينات المعملية بناءاً على نوع الشحنة وطبقاً للجدول التالي :

م	الصنف	وزن العينة بالكيلو جرام	نوع التحليل
أولاً : الرسائل الصادرة			
١	جميع الأعشاب والتواابل الورقية	٠,٥٠٠ كجم	متبقيات مبيدات
٢	الأعشاب والتواابل والحبوب والبذور	١ كجم	تقدير نسبة بذور الحشاش
٣	الحبوب والبذور	١ كجم	متبقيات مبيدات
٤	الفول السوداني	١- إذا ما كان وزن الرسالة ٢٥ طن فاكثير يكون وزن العينة (٢٠) كجم مقسم على عبوتين كل عبوة ١٠ كجم. ٢- إذا ما كان وزن الرسالة أقل من ٢٥ طن يتم الرجوع إلى التعليمات الصادرة في هذا الشأن.	أفلاتوكسين
٥	الشطة	٢ كجم	متبقيات مبيدات + صبغات السودان + أفلاتوكسين
٦	المسسم	٢ كجم	متبقيات مبيدات + أفلاتوكسين
٧	الخضروات و الفواكه	من ٣ كجم إلى ٥ كجم	متبقيات مبيدات
٨	صادر البطاطس	٢٠٠ درنة / لوط	تحليل مرض العفن البنى
٩	عسل النحل	٢ كجم	متبقيات مبيدات




ثانياً : الرسائل الواردة

أمراض نبات تقدير نسبة بذور الحشائش	٢ كجم ٢ كجم	جميع رسائل الحبوب والبذور (القمح - فول الصويا - الذرة - عدس - فول حصى وغيرها) الرسالة ٢٠٠٠ طن فأقل	١٠
أمراض نبات تقدير نسبة بذور الحشائش	٣ كجم ٣ كجم	جميع رسائل الحبوب والبذور (القمح - فول الصويا - الذرة - عدس - فول حصى وغيرها) الرسالة أكثر من ٢٠٠٠ طن	١١
- أمراض نبات - تحليل مرض العفن البني	٢ كجم - ٣ كجم ٢ كجم - ٣ كجم	البيتموس	١٢
متغيرات مبيدات	٣ - ٥ كجم / لوط	التفاح	١٣
أمراض نبات	٥ جم - ١٠٠ جم	النقاوى (على حسب الصنف)	١٤
تحليل مرض العفن البني	٢٠٠ درنة / لوط	درنات البطاطس (نقاوى - التصنيع)	١٥
أمراض نبات	٢ كجم	العسل	١٦
للتأكد من عدم وجود نسبة إناث بها	٢ كجم لمضمول الرسالة	جميع البذور والحبوب الواردة لغير أغراض الزراعة والإكثار	١٧

٢- تكون العينات المرجعية من ذات العينات الأساسية و التي تم تجهيزها من العينات العشوائية من الرسائل الواردة المختلفة والمعدة للإرسال الى الجهات المعتمدة لدى الحجر الزراعي على أن تكون محرزة ومرصصة ويتم حفظها بوحدة تكويت العينات بالحجر الزراعي للرجوع اليها عند الحاجة .

ثالثاً : آلية تكويت العينات :

- وضع العينة المسحوبة داخل كيس خاص بالعينات وغير قابل للفتح بعد غلقه ومدون عليه باركود خاص ببادرة العينات وتوضع إستماراة سحب العينة في المكان المخصص لها بالكيس من قبل اللجنة الفلاحية .
- وسلم العينة بوحدة تكويت العينات بالحجر الزراعي والتي تتولى تسجيل بياناتها وتجهيزها باعطائها رقم آخر وتحرير إستماراة أخرى مدون عليها بيانات خاصة بوحدة تكويت العينات وإرسالها للجهات المعتمدة لدى الحجر الزراعي والموقع معها بروتوكول ثانى لإجراء الاختبارات اللازمة عليها .
- بظهور النتائج يتم إرسالها لوحدة تكويت العينات لتتولى ذلك التوجيه الخاص بالعينات وإبلاغ إدارات الحجر الزراعي المسئولة عن السحب لإتمام بقى الاجراءات الحجرية عليها .
- يتم التخلص من العينات المرجعية بطريقة مناسبة وذلك بعد مرور أسبوع من ظهور النتيجة وعدم تقديم صاحب الشأن بالتلطيم من النتيجة للجهة المختصة .
- فى حال تقديم صاحب الشأن بالتلطيم من نتيجة العينة الأساسية يتم الرجوع للعينة المرجعية بعد سداد جميع النفقات الالزامية ولا يتم إعادة سحب عينة جديدة بأى حال من الأحوال وتكون نتيجة العينة المرجعية نهائية وغير قابل الطعن عليها .





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق رقم (٦)

الخاص بالمادة رقم (٨) باب الأحكام العامة

النفقات التي تحصل على المواد الخاضعة لإجراءات الحجر الزراعي

النفقات المستحقة	الإجراءات
أولاً: نفقات فحص الرسائل الواردة	
٥٠ قرش/١٠٠ كجم أو كسورها بواقع ٥ جنية/طن وبحد أدنى ٥٠ جنية.	<p>رسائل الواردة لجميع المنتجات النباتية فيما عدا الأصناف المبينة بعد.</p> <p>على أن تراجع النفقات الخاصة بالرسائل الواردة لصالح الهيئة العامة للسلع التموينية كلما تطلب ذلك.</p>
٥٠ قرش / ١٠٠ كجم أو كسورها بواقع ٥ جنية/طن وبحد أدنى ٥٠ جنية.	رسائل الأخشاب التي ترد بدون بيان يحدد الوزن فيتم تحصيل نفقات الفحص بإعتبار الحجم هو الوزن.
٥٠ قرش/١٠٠ كجم أو كسورها بواقع ٥ جنية/طن وبحد أدنى ٥٠ جنية.	مواد التعبئة الخشبية الخاضعة للمعيار الدولي رقم ١٥ (من بالذات وحاويات وصناديق وعارض خشبية وغيرها) للرسائل الواردة والغيرة فيتم تحصيل نفقات الفحص على وزن الأخشاب فقط دون المعادن أو المحتويات وذلك إن وجد بيان بذلك أو يتم تحصيل نفقات الفحص بواقع ربع الوزن الإجمالي في حالة عدم وجود بيان بوزن الأخشاب.
٥٠ قرش/١٠٠ كجم أو كسورها بواقع ٥ جنية/طن وبحد أدنى ٥٠ جنية.	رسائل الواردة والغيرة التي تحتوي على أجزاء خشبية فيتم تحصيل نفقات الفحص على وزن الأخشاب فقط دون المعادن أو المحتويات وذلك إن وجد بيان بذلك أو يتم تحصيل نفقات الفحص بواقع الوزن الإجمالي في حالة عدم وجود بيان بوزن الأخشاب.
٥ جنية/١٠٠ كجم أو كسورها بواقع ٥ جنية/طن وبحد أدنى ٥٠ جنية.	جميع رسائل الفاكهة والخضر الطازجة والمحفظة.
٥ جنية/١٠٠ كجم أو كسورها بواقع ٥ جنية/طن وبحد أدنى ٥٠ جنية.	رسائل الجوز والبيكان واللوز والبندق والفستق والصنوبر وجوز الهند الثمار والمبشور والخروب والتمر هندي والقططل ولوز الكاكاو والبن والكافوجو وغيرها.



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ثانياً: نفقات فحص الرسائل العابرة

<p>٢٥ قرش / ١٠٠ كجم أو كسورها بواقع ٥ جنية / طن وبحد أدنى ٥ جنية.</p> <p>يتم تحديد قيمة نفقات الفحص على أساس قيمة نفقات فحص الرسائل الواردة وعلى حسب نوع الرسالة ثم يحصل فرق نفقات الفحص المستحقة المتبقى قبل الإفراج النهائي عن الرسالة.</p>	<p>جميع الرسائل العابرة التي تعرض على الحجر الزراعي في حال تحويل الرسالة من الترانزيت إلى رسم الوارد فلا يتم السماح بالإفراج النهائي عن الرسالة إلا بعد تحصيل فرق النفقات المقرر في الوارد وعلى حسب نوع الرسالة المحولة برسم الوارد.</p>
---	--

ثالثاً: نفقات فحص الرسائل الصادرة

<p>٢٥ قرش / ١٠٠ كجم / كسورها بواقع ٥ جنية / طن وبحد أدنى ٥ جنية.</p>	<p>جميع الرسائل الصادرة التي تعرض على الحجر الزراعي.</p>
<p>٥ جنية / بالة وبحد أدنى ٥ جنية.</p>	<p>الرسائل الصادرة من القطن وعوادمه</p>


رابعاً: نفقات معالجة الرسائل الواردة أو الصادرة أو التي تتطلب إتمام إجراءات معالجة تحت إشراف الحجر الزراعي

١- في حالة المعالجة داخل المحطات والمنشآت التابعة للحجر الزراعي.

<p>٢٥ جنية / ١٠٠ كجم بواقع ٢٥ جنية / طن بحد أدنى ٢٠٠ جنية.</p>	<p>تحصل نفقات معالجة الرسائل الواردة عن كل عملية منفصلة من عمليات المعالجة حتى وإن كانت تتطلب المادة الخاضعة لأكثر من نوع من طرق المعالجة المعتمدة لدى الحجر الزراعي.</p>
<p>١٠ جنية / ١٠٠ كجم أو كسورها بواقع ١٠ جنية / طن وبحد أدنى ١٠٠ جنية.</p>	<p>تحصل نفقات معالجة الرسائل الصادرة عن كل عملية منفصلة من عمليات المعالجة حتى وإن كانت تتطلب المادة الخاضعة لأكثر من نوع من طرق المعالجة المعتمدة لدى الحجر الزراعي.</p>

وهذه النفقات السالف ذكرها تكون في حالة تقديم صاحب الشأن المواد المستخدمة في أحد طرق المعالجة مثل مادة بروميد الميثايل في التبخير أو أي مواد أخرى تدخل في أي طريقة أخرى من طرق المعالجة المعتمدة، أما في حالة تقديم الحجر الزراعي مادة المعالجة فيضاف إلى هذه النفقات التي تحصل من صاحب الشأن ثمن الكمية المستهلكة من مادة المعالجة طبقاً لسعر توريدها إلى وزارة الزراعة.

عند إعادة معالجة نفس الرسالة يتم تحصيل نفس النفقات المقابلة المحددة سلفاً مرة أخرى.






جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

<p>٥ جنيه لكل ١٠٠ كجم أو بالة وبحد أدنى ٥٠٠ جنيه</p> <p>٢- في حالة الإشراف على المعالجة خارج المنشآت والمحطات التابعة للحجر الزراعي.</p>	<p>يلتزم صاحب الشأن أو ما ينوبه بنقل الرسالة التي تم معالجتها في محطات الحجر الزراعي خلال ٢٤ ساعة من إنتهاء المعالجة وإلا وجب بسداد مقابل أراضيات ومصروفات تخزين عن الـ ٢٤ ساعة الأولى أو أجزاءها بعد المهلة ويعاضع مصروفات التخزين عن كل ٢٤ ساعة تالية أو أجزاءها.</p>
<p>١٠ جنيه/طن وبحد أدنى ١٠٠ جنيه (مانة جنيه).</p>	<p>تحصل نفقات معالجة الرسائل الواردة عن كل عملية منفصلة من عمليات المعالجة حتى وإن كانت تتطلب أكثر من نوع من طرق المعالجة المعتمدة لدى الحجر الزراعي.</p>
<p>٥٠٠ قرش/١٠٠ كجم وكسورها بواقع ٥ جنيه/طن وبحد أدنى ٣٠ جنيه.</p>	<p>تحصل نفقات معالجة الرسائل الصادرة عن كل عملية منفصلة من عمليات المعالجة حتى وإن كانت تتطلب المادة الخاضعة لأكثر من نوع من طرق المعالجة المعتمدة لدى الحجر الزراعي.</p>
<p>و هذه النفقات السالف ذكرها تكون في حالة تقديم صاحب الشأن المواد المستخدمة في أحد طرق المعالجة أما في حالة تقديم الحجر الزراعي المادة التي تستخدم في المعالجة فيضاف إلى هذه النفقات التي تحصل من صاحب الشأن ثمن الكمية المستهلكة من مادة المعالجة طبقاً لسعر توريدها إلى وزارة الزراعة.</p> <p>عند إعادة معالجة نفس الرسالة يتم تحصيل نفس النفقات المقابلة المحددة سلفاً مرة أخرى.</p> <p>خامساً: تحصل النفقات التالية نظير الإجراءات المختلفة الآتية :</p>	
<p>٥٠٠ جنيه</p>	<p>نفقات المعاينة عن كل عملية من عمليات المعاينة التي تتم بمعرفة مفتش الحجر الزراعي لأى من المخازن أو الصوامع أو الشون أو المطابخ أو المصانع وغيرها من المنشآت التي تتطلب المعاينة نظير أداء أحد عمليات الحجر الزراعي على كامل الرسالة النباتية أو جزء منها.</p>
<p>٥٠٠ جنيه</p>	<p>نفقات معاينة لوحدات العلاج الحراري والتبريد وغيرها لمرة واحدة سنوياً وذلك بعرض تقرير صلاحيتها في تنفيذ تدابير الصحة النباتية المقررة طبقاً لتشريعات الحجر الزراعي</p>






جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

٥٠٠ جنيه	نفقات معاينة مزارع و/أو محطات إعداد وتجهيز الحاصلات الزراعية لمرة واحدة في الموسم الواحد و/أو لكل محصول وذلك بعرض تقرير صلاحيتها في تنفيذ تدابير الصحة النباتية المقررة طبقاً لتشريعات الحجر الزراعي
٢٠٠ جنيه / عينة	نفقات لسحب وإعداد العينات بعرض إرسالها للجهات المعتمدة لدى الحجر الزراعي وذلك للتحليل والتعرف لجميع الرسائل الصادرة والواردة ويستثنى من ذلك العينات التي يتم سحبها من محطات الفرز والتعبئة والتي يتم فيها بإشراف مفتشي الحجر الزراعي على كافة مراحل التجهيز
١٠٠٠ جنيه	نفقات تحليل مخاطر الآفات على السلع الزراعية المزمع استيرادها عن كل دراسة يتم عملها لسلعة زراعية واحدة يتم إستيرادها من منشأ واحد ولأول مرة
٢٥ قرش/كيلو جرام بحد أقصى ٣٠٠ جنيه لأمر الصرف الواحد	نفقات نتيجة التأشير بالصرف من مواد التبخير لإصدار أمر صرف مواد التبخير للشركات المرخصة لمزاولة أعمالها تحت إشراف الحجر الزراعي.
١٠ جنيه / طرد وبعد أدنى ٣٠٠ جنيه	نفقات عن مراقبة نقل القطن الشعر أو بذرته لكل طرد (بالة أو عبوة أو جوال).
٥٠ جنيه في الفترة من ٦ صباحاً : ١٢ ظهراً	النوباتجية الأولى سادساً: تحصل النفقات التالية عن كل إجراء مستقل من إجراءات الحجر الزراعي يجري كلياً أو جزئياً (على كل بوليصة شحن على حدي) على المواد الخاضعة للحجر الزراعي وذلك في غير أوقات العمل الرسمية وذلك بخلاف النفقات التي تحصل على حسب نوع الإجراء الذي يتم خلال هذه الفترة.
٥٠ جنيه في الفترة من ١٢ ظهراً : ٦ مساءً	النوباتجية الثانية
٧٥ جنيه في الفترة من ٦ مساءً : ١٢ مساءً	النوباتجية الثالثة
٧٥ جنيه في الفترة من ١٢ مساءً : ٦ صباحاً	النوباتجية الرابعة






جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

سابعاً تحصل هذه النفقات نظير المستندات قرين كلاً منها :

٥٠٠ جنيه	نفقات استخراج إذن استيراد سلعة زراعية عن كل إذن لأول مرة عن الرسالة الواحدة
٢٥٠ جنيه	نفقات تجديد إذن استيراد سلعة زراعية لم يستخدم
١٠ جنيه	نفقات استخراج صورة إذن استيراد سلعة زراعية
١٠٠ جنيه	نفقات تسليم واستخراج أصل شهادة صحة نباتية
٥٠ جنيه	نفقات استخراج ملحق شهادة صحة نباتية
٢٠ جنيه	نفقات استخراج صورة شهادة صحة نباتية
٢٠ جنيه	نفقات استخراج صورة ملحق شهادة صحة نباتية
٥٠٠ جنيه	نفقات تسليم واستخراج أصل شهادة صحة نباتية بدل فقد أو تلف أو تعديل بيانات
٢٥٠ جنيه	نفقات استخراج ملحق شهادة صحة نباتية بدل فقد أو تلف أو تعديل بيانات
٥٠ جنيه	نفقات استخراج صورة شهادة صحة نباتية بدل فقد أو تلف أو تعديل بيانات
٥٠ جنيه	نفقات استخراج صورة ملحق شهادة صحة نباتية بدل فقد أو تلف أو تعديل بيانات
١٠٠ جنيه	نفقات استخراج أصل شهادة المعالجة (تبخير - تطهير - تبريد - هواء ساخن وغيرها من المعالجات المعتمدة)
٥٠ جنيه	نفقات استخراج صورة شهادة المعالجة (تبخير - تطهير - تبريد - هواء ساخن وغيرها من المعالجات المعتمدة)
٢٠٠ جنيه	نفقات استخراج بدل فقد أو تلف أو تعديل بيانات لشهادة المعالجة (تبخير - تطهير - تبريد - هواء ساخن وغيرها من المعالجات المعتمدة)
١٠٠ جنيه	نفقات استخراج صورة بدل فقد أو تلف أو تعديل بيانات لشهادة المعالجة (تبخير - تطهير - تبريد - هواء ساخن وغيرها من المعالجات المعتمدة)





جُمهُورِيَّة مصرُ الْعَرَبِيَّةُ

وزَارَة الزَّرْاعَةِ وَاسْتِصْلَاحِ الْأَرْضِ

الوزير

١٠٠ جنيه	نفقات إستخراج شهادة بيانات الخاصة بالرسالة وما تم عليها من إجراءات حجرية والتي يطلبها صاحب الشأن لتقديمها لأى جهة أخرى
٢٠٠ جنيه	نفقات إصدار شهادة إعتماد للمنشآت التي تم تقرير صلاحيتها لتطبيق الإشتراطات الحجرية وتكون صالحة لمدة عام من تاريخ إصدارها
٢٠٠ جنيه	نفقات استخراج وإعتماد سجل قيد تصدير للحاصلات الزراعية التي يتم تجهيزها في المحطات المعتمدة أو محطات التعينة المجهزة لذلك عن الموسم التصديرى الواحد
٣٠٠ جنيه	نفقات إستخراج وأعتماد سجل متابعة معالجات لمدة سنة واحدة للرسائل التي يتم معالجتها
١٠ جنيه	نفقات تحريير استماراة فحص للرسائل الصادرة والواردة والعابرة و إجراء المعالجات





ملحق رقم (٧)

**الخاص بالمادة رقم (١٠) باب الأحكام العامة
الإجراءات المتبعة في حال المخالفة لتشريعات الحجر الزراعي**

عند حدوث أي مخالفة لتشريعات ولوائح الحجر الزراعي وجب على مفتش الحجر الزراعي تحرير محضر إثبات حالة للمخالفة محل الثبوت على النموذج الخاص بذلك وله اتخاذ اللازم لوضع الأمر محل المخالفة قيد التحفظ وله طلب المساعدة من الجهة المختصة إذا لزم الأمر ويرفع الأمر بعد ذلك لرئيس الجهة المختصة للتصرف في المخالفات طبقاً للآتي :-

- في حال المخالفات التي لا يمكن تداركها فورياً فيتم وقف العمل الحجري بالكيان موضع المخالفة وسحب كافة المستندات والسجلات الخاصة باعمال الحجر الزراعي لحين إتمام التحقيقات الفنية بمعرفة الجهة المختصة في خلال سبعة أيام على الأكثر.
- في حال المخالفات التي يمكن تداركها فورياً لا يتم وقف العمل الحجري بالكيان موضع المخالفة على أن يتم إتمام التحقيق الفني في المخالفة محل الثبوت بتطبيق الإجراء المناسب حسب درجة المخالفة وطبقاً للائحة المخالفات التالية :-

المخالفة	الإجراء
١. عدم الالتزام بتنفيذ تعليمات الحجر الزراعي من قبل الكيانات التصديرية المختلفة (مكاتب تصدير و استيراد - شركات تصديرية - محطات فرز وتعبئة الحاصلات الزراعية - مراكز تجميع وغيرها)	▪ يتم تحرير محضر إثبات حالة من قبل اللجنة المكلفة بالعمل في هذا الكيان ثم يتم سحب جميع الدفاتر الخاصة باعمال الحجر الزراعي الموجودة في هذا الكيان وتعليق العمل الحجري وإجراء التحقيق اللازم من قبل الجهة المختصة في ملابسات الواقعه .
٢. التلاعب بالشحنات الواردة بغرض التأثير على نتائج الفحص لصالح صاحب الشأن وقبل عرضها على الحجر الزراعي	▪ تحرير محضر إثبات حالة مع تبليغ الجهة المختصة لإتخاذ الإجراءات القانونية بإخطار الجهات المعنية .
٣. تعديل أو تزوير أو تبديل أي من الوثائق والمستندات الخاصة باعمال الحجر الزراعي .	▪ تحرير محضر إثبات حالة مع إبلاغ الجهة المختصة لإتخاذ الإجراءات القانونية الازمة .
٤. التلاعب بأى صورة من الصور فى هوية الرسائل الصادرة بعد تمام فحصها .	▪ إلغاء جميع الإجراءات الحجرية التى تم اجرانها وإعادة فحص الرسالة مرة أخرى على أنها رسالة جديدة .



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

- | | |
|---|--|
| ٥. عدم الالتزام بتنفيذ تعليمات الحجر الزراعى فى إجراء المعالجات الحجرية | ٤. تحرير محضر إثبات الحالة مع تعليق الإعتماد الصادر من الجهة المختصة لحين الإنتهاء من التحقيقات. |
|---|--|

- | | |
|---|---|
| ٦. في حال تقديم صاحب الشأن أو مذوبه لفحص رسائل زراعية صادرة وثبتت بعد الانتقال إليها أنها غير تامة التجهيز النهائى للفحص أو أنها في مكان مغایر للمكان المثبت في طلب الفحص | ٧. يتم رفض طلب الفحص مع عدم فحص هذا الطلب مرة أخرى إلا بعد مرور ٧ أيام من تاريخ رفضه. |
|---|---|

وفي جميع الأحوال لا يتم تنفيذ الإجراءات عن المخالفات بعاليه إلا بعد ثبوتها بالتحقيق الفني بمعرفة الجهة المختصة.





ملحق رقم (٨)

الخاص بالمادة (١٣) باب الإستيراد والمعالجة

شروط وقواعد السماح بإستيراد ودخول النباتات والمنتجات النباتية

١- على من يرغب في إستيراد رسالة نباتات أو منتجات زراعية أن يقدم لأقرب منفذ للحجر الزراعي المختص بطلب للحصول على إذن إستيراد وذلك قبل شحن الرسالة من بلد المنشأ ، ويتم استخراج إذن الاستيراد لصنف واحد ومن منشأ واحد من المناشئ المعتمدة لدى الحجر الزراعي المصري موضحًا به الإشتراطات الجمركية الواجب توافرها في الرسالة الواردة، على أن يكون إذن الإستيراد محدد الكمية وخاص برسالة واحدة فقط ، وتكون صلاحية إذن الإستيراد ثلاثة أشهر من تاريخ إصداره على أن يتم الشحن في خلال هذه الفترة ويتولى صاحب الشأن إخطار الدولة المصدرة بذلك الإستيراد الصادر للرسالة من الحجر الزراعي المصري بدورها التأكيد من استيفاء الإشتراطات الجمركية المصرية الموضحة به ، على أن يتم إدراج رقم إذن الإستيراد بشهادة الصحة النباتية المصاحبة للرسالة ويحق للجهة المختصة إلغاء إذن الإستيراد دون إبداء أسباب ، وفي حالة تقدم المستورد بطلب لاستيراد رسالة نباتات أو منتجات نباتية من منشأ غير معتمد يتكلف المستورد بنفقات تحليل مخاطر الآفات بالمنشا الجديد لاعتماده .

٢- بعد ورود الرسالة يقدم صاحب الشأن طلباً للحجر الزراعي على النموذج المعد لذلك خلال ٧٢ ساعة من وصول الرسالة وتركيتها مدوناً به البيانات المذكورة في النموذج ومرفق به

مستندات الرسالة التالية :

- أصل إذن الإستيراد .
- أصل شهادة الصحة النباتية .
- أصل شهادة أي معالجة مطلوبة للرسالة (إن لزمت)
- المنافيستو .
- بوليصة الشحن .
- الشهادة الجمركية .
- شهادة المنشأ .
- إذن التسلیم .
- صورة إثبات الشخصية لصاحب الشأن أو من ينوب عنه بموجب توكيل أو تفويض ينكي ساري .
- صورة سجل المستوردين للشركة المستوردة .
- أي مستندات أخرى يستلزم وجودها قبل الفحص على حسب كل مادة خاضعة للوائح الحجر الزراعي .



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

٣- يتولى مفتش الحجر الزراعي مراجعة مستندات الرسالة وتحديد جميع النفقات المستحقة طبقاً لمستندات الرسالة وتحصيلها قبل البدء في تنفيذ أي من الإجراءات الحجرية اللازمة على الرسالة.

٤- يتم إتخاذ اللازم بالزامية تقديم المنافستو من التوكيل الملاحي إلى الحجر الزراعي بالكامل ومتترجم في خلال ٣٦ ساعة من وصول الرسائل الواردة والغابرة.

٥- يجوز قيام مفتشي الحجر الزراعي بفحص الرسالة من تقاء أنفسهم فور وصولها إذا كان هناك احتمال بإصابتها بأفات تهدد الثروة الزراعية.

٦- تدون الرسالة برقم القيد في سجل الرسائل الواردة.

٧- تشكل لجنة من مفتشي الحجر الزراعي بمعرفة مشرف مشرف قسم الوارد بالحجر الزراعي للتحقق من هوية الرسالة وإتمام الفحص الحجري الظاهري للتأكد من مدى مطابقتها لتشريعات الحجر الزراعي المصري وسحب العينات للفحص المعملي إذا تطلب الأمر ذلك.


٨- في حال تعدد أيام الفحص للرسالة الواحدة يسجل ما تم فحصه في النموذج المعد لذلك مع إستكمال الفحص في اليوم التالي على النموذج المعد لذلك وتسجل الكميات التي تم فحصها ونتيجة الفحص النهائية مع تحصيل النفقات المستحقة مسبقاً.

٩- عند فحص الرسائل النباتية ووجود بها أفات (مرضية - حشرية - بذور حشائش - بذور غريبة وغيرها) لم يتم التعرف عليها أو الإشتباه فيها من قبل مفتشي الحجر الزراعي فيتم وضع العينات في عبوات مناسبة وترخيص برصاصه برصاصة الحجر الزراعي ويرفق بكل عينة خطاب موجه لوحدة تكرييد العينات بالحجر الزراعي طبقاً للنموذج المعد لذلك لإرسال العينات إلى الجهات المعتمدة لدى الحجر الزراعي طبقاً للبروتوكولات الموقعة لتحديد موقعها الحجري.

١٠- على لجنه الفحص بعد إتمام الفحص الظاهري وسحب العينات اللازمة وإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة على الرسالة إحكام غلق وترخيص الرسالة وبما يضمن عدم التلاعب وذلك لحين ورود النتائج النهائية وعلى صاحب الشأن توفير جميع المستلزمات وتقديم التسهيلات اللازمة مع إخطار جميع الجهات المعنية بما تم من إجراءات لإنجذاب الحاله.

١١- جميع انواع البذور والحبوب والأجزاء النباتية الواردة لغير اغراض الزراعة والأكتار (والقابلة للزراعة أو الأكتار) مثل (لب الكوسه - بذور الفاصوليا - بذور الدحريج - بذور الجزر - بذور البخور وغيرها) فلا يتم الأفراج عنها إلا بعد معاملتها باحد الطرق المعتمده الكفيلة بالقضاء على الجنين بها.

وفي حال تقديم صاحب الشأن ما يفيد بمعامله الرسالة باحد الطرق المتعه للأنابيب يتم سحب عينات منها وأرسالها للتحليل للتأكد من عدم وجود نسبة أفات بها وعلى ضوء النتائج يتم اتخاذ ما يقر بشانها.





١٢ - عند فحص الرسائل الواردة وتم الاشتباه في وجود بذور لأحد نباتات المواد المخدرة مختلطه بالرسالة الزراعيه يتم سحب عينات منها وأرسلها الى معهد بحوث البساتين - قسم الفلورة وتصنيف النباتات للتعرف وبناء على نتائج تحليل العينات يتم التصرف فيها كالتالى:-

- في حال ما إذا كانت البذور لأحد نباتات الأنواع الغير مخدرة لا يتم الأفراج عن الرسالة إلا بعد اتمام عمليه الغربله عليها وفصل تلك البذور عن الرسالة وأعدام جميع المخلفات الناتجه عنها تحت أشراف مفتاحي الحجر الزراعي .

- في حال ما إذا كانت البذور من النوع المخدر لا يتم الأفراج عن الرساله ويتم أبلاغ الأداره العامه لمكافحة المدرارات وهىه الميناء وأخذ التعهد اللازم على القبطان وصاحب الشان أو مندوبيه بعدم فتح الرساله أو تغير معالمها أو التصرف فيها إلا بعد ورود قرار النباهه وقرار الحجر الزراعي.


١٣ - في حال الإصابه بأحد الأفلات الحجريه الميت (الحشريه) ويوجد ما يفيد باتمام عملية التبخير ببلد المنشأ بشهادة الصحة النباتية فيجوز السماح بالإفراج عنها وذلك بعد إستيفاء كافه الإجراءات الحجرية عليها وفي حال عدم وجود ما يفيد باتمام عملية التبخير ببلد المنشأ بشهادة الصحة النباتية فيجب إعادة تبخيرها ثم إتمام باقى الإجراءات الحجرية عليها.

١٤ - في حال العثور على بذور قطن مختلطه بالرسائل الزراعية المختلفة ترفض هذه الرسائل رفضاً نهائياً .

١٥ - في حال صعوبه إنهاء الإجراءات الحجرية على الرسائل الدبلوماسيه الوارده في ميناء الوصول فلا مانع من النقل تحت التحفظ الحجرى مع إتمام كافة الإجراءات فى موقع الإسلام النهائي؛ وفي حال عدم مطابقه الرساله للوائح الحجر الزراعي فيتم إعدامها او إعادة تصديرها على نفقه صاحب الشان.

١٦ - في حالة الرسائل الزراعية السليمة والمطابقة لتشريعات الحجر الزراعي فلا مانع من منع تأشيرة الأفراج الحجرى لها عند تقديم صاحب الشان أو مندوبيه لأخذ تأشيرة الأفراج سواء لكامل مشمول الرساله أو جزء منها على أن يتم التفريغ والتخلزين للرسالة تحت مسئولية صاحب الشان وبمعرفته سواء داخل الدائرة الجمركية أو خارجها.

١٧ - في حال الرسائل الزراعية المطابقة لتشريعات الحجر الزراعي والتي تم تخزينها داخل الدائرة الجمركية ولم يتقدم صاحب الشان أو مندوبيه لأخذ تأشيرة الأفراج الحجرى لها ومر عليها أكثر من (٦٠) يوم من تاريخ إنتهاء التفريغ فيتم إعادة فحصها ظاهرياً فقط (دون سحب عينات منها) للتأكد من خلوها من أي أصابات حشرية حية على أنه في حال ثبوت الإصابة بالحشرات الحية فيتم التعامل معها طبقاً للتشريعات الحجرية المنظمه ، ويجوز سحب عينات للفحص المعتملى في حال الإشتباه باى أفلات أخرى أثناء إعادة الفحص الظاهري للتأكد من عدم تلوث الرساله أثناء فترة التخزين داخل الدائرة الجمركية ، على أن يعاد أجزاء الفحص الظاهري كل مرور (٦٠) يوم على الرساله المخزنها داخل الدائرة الجمركية سواء لكامل الرساله أو جزء منها.





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

١٨ - في حال الرسائل المتحفظ عليها زراعيا داخل أو خارج الدائرة الجمركية ولم يتم الإفراج النهائي عنها فيلزم فحصها ظاهريا فقط (دون سحب عينات منها) للتأكد من خلوها من الحشرات الحية وذلك بعد مرور ٦٠ يوم من تاريخ إنتهاء التفريغ سواء لكتاب الرسالة أو جزء منها ، على أن يعاد إجراء الفحص الظاهري كل مرور ٦٠ يوم على الرسالة المتحفظ عليها المخزنة داخل أو خارج الدائرة الجمركية.

١٩ - في حال تقدم صاحب الشأن بالظلم من نتيجة العينة الأساسية يتم الرجوع للعينة المرجعية بعد سداد جميع النفقات الالزمة ولا يتم إعادة سحب عينة جديدة باى حال من الأحوال وتكون نتيجة العينة المرجعية نهائية وغير قابلة للطعن عليها .





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق (٩)

الخاص بالمادة (١٤) باب الاستيراد والمعالجة ضوابط اعتماد منشأء جديدة و/ أو إعادة تقييم المنشأء الحالية

يتم تحديد اشتراطات الصحة النباتية بناءً على تحليل مخاطر الآفات على المواد الخاضعة للوائح الحجر الزراعي التي يتم استيرادها لأول مرة من منشأء جديد أو التي يتم استيرادها من منشأء مفتوح وحدث تغير في حالة الصحة النباتية في هذا المنشأء وذلك بتعديل الاشتراطات السارية لهذا المنشأء ويكون تقييم مخاطر الآفات في إطار المعايير الدولية للصحة النباتية كالتالي:

أولاً إجراءات فتح المنشأء الجديدة :


يتم فتح المنشأء الجديدة بناءً على طلب الجهة المختصة في الدولة الراغبة في التصدير أو طلب الجهة المختصة الراغبة في الاستيراد (الحجر الزراعي المصري) أو بناءً على طلب أي جهة ترغب في الاستيراد كالتالي :-

- يقوم البلد المصدر بتقديم ملف فني كامل عن السلع المعزمع تصديرها بناءً على الأستبيان المرسل من الأداره المركزية للحجر الزراعي وطبقاً للمادة الثامنة ١ (ج) من الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات Article VIII, 1 (C) of IPPC .
- يتم عمل دراسه تحليل مخاطر الآفات وتحديد اداره الخطر للوصول الى اشتراطات الصحة النباتية الخاصة بالاستيراد .
- في حالة الحاجه لأجراء زيارة ميدانيه للبلد المصدر لاتمام دراسه تحليل خطر الآفات وللحتفق من الاجراءات المتبعة ونظام الصحة النباتية المعمول به في البلد ، يتحمل الجانب الذي يرغب في التصدير / الاستيراد (فتح السوق) كافة نفقات السفر والأقامه وبدلات السفر للوفد القائم على الزيارة الميدانيه .
- يتم عرض نتائج دراسه تحليل مخاطر الآفات والزيارات الميدانيه على لجنه أعمال الحجر الزراعي لاعتمادها وأنهاء اجراءات فتح المنشأ من عدمه .

ثانياً إعادة تقييم المنشأء الحالية :

يتم إعادة تقييم منشأء مفتوح في الحالات التالية:

- ١- تكرار ورود شحنات مخالفة مصابة بأفة ذات أهميه حجريه للجانب المصري .
 - ٢- في حال حدوث تفشي لأفة على المستوى الاقليمي أو الدولي من حق الجهة المختصة تعليق الإستيراد وإعادة تقييم المخاطر للمنشأ .
 - ٣- في حال حدوث تغير مسار جديد للشحنات الواردة .
 - ٤- تغير طبيعة المنتج الحالى بإجراء عمليات تصنيعية عليه ولا تمفع اصابته بالآفات .
 - ٥- استيراد منتج نباتي جديد من هذا المنشأ .
- وفي كل هذه الحالات يحق للحجر الزراعي المصري إعادة تقييم المنشأ وبالإجراءات السابق ذكرها .





ملحق رقم (١٠)

الخاص بالمادة (١٥) باب الاستيراد والمعالجه
حالات الاعفاء من اذن الاستيراد وشهادة الصحة النباتية

الحاله	اذن الاستيراد	شهادة الصحة النباتية	م
رسائل الدقيق الواردة	وجوب استخراج اذن استيراد لتجنب استيراد رسائل من منشأ غير معتمد	معفى	١
الرسائل النباتية المصنعة مثل البصل المجفف والثوم المجفف وغيرها	وجوب استخراج اذن استيراد لتجنب استيراد رسائل من منشأ غير معتمد	معفى	٢
رسائل الأخشاب المصنوعة من أصناف MDF أو المكبوسة او الابلакاج فقط	معفى	معفى	٣
عينات القطن التجاريه	وجوب استخراج اذن استيراد لتجنب ارسال عينات من منشأ غير معتمد	معفى	٤
تقاوي نباتات الزينة بحد أقصى ٥٠ جم أو ٥ عقل ولوارده كطرود بريديه أو بصحبه الركاب بشرط الحصول على موافقه معهد بحوث البستين	معفى	معفى	٥
مواد التعينه الخشبيه	معفى	معفى	٦
الرسائل الضمنيه التي بها أجزاء خشبيه مثل ماكينات الخياطة - وابدئ الادوات المنزليه وغيرها	معفى	معفى	٧
رسائل المهمل ومضبوطات ومتروكات الجمارك متى كانت الأصناف مسموح باستيرادها	معفى	معفى	٨
مخلفات الباخر (العوارض الخشبية - أجولة الخيش وغيرها)	معفى	معفى	٩
الرسائل العابرة (فيماعدا الرسائل العابرة الواردة للمناطق الحرة بفرض التصنيع)	معفى	معفى	١٠
الرسائل الوارده للأستعمال الشخصي متى كانت الأصناف مسموح باستيرادها بشرط لا يزيد وزن مشمول الرساله عن ٠ .٠ كجم فيما عدا مواد الأكتار	معفى	معفى	١١
الرسائل المرتجعه	معفى	معفى	١٢



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

**الملحق رقم (١١) - باب الاستيراد والمعالجة
جدائل آفات الحجر الزراعي**

**الجدول رقم (١) - مادة (١٦)
آفات الحجرية الممنوع دخولها إلى أراضي الجمهورية**

**• الجدول رقم (١ / ١) الآفات الحجرية الغير موجودة بالجمهورية والممنوع دخولها إلى
البلاد .**

أولاً : الآفات الحشرية

No.	Scientific Name	Common Name	Family	Order
1	<i>Aelia rostrata</i> Boheman, 1852	Wheat bug	Pentatomidae	Hemiptera
2	All members of Family Cynipidae		Cynipidae	Hymenoptera
3	<i>Ampedus nigricollis</i> (Herbst, 1806)	Nigrescent click beetle	Elateridae	Coleoptera
4	<i>Anastrepha</i> spp.		Tephritidae	Diptera
5	<i>Anomala flavipennis</i> Burmeister, 1884		Scarabaeidae	Coleoptera
6	<i>Anthonomus</i> spp.		Curculionidae	Coleoptera
7	<i>Aphis pomi</i> DeGeer, 1773	Apple aphid	Aphididae	Hemiptera
8	<i>Araecerus fasciculatus</i> (DeGeer, 1775)	Coffee weevil	Anthribidae	Coleoptera
9	<i>Bactrocera dorsalis</i> (Hendel, 1912)	Oriental fruit fly	Tephritidae	Diptera
10	<i>Bactrocera invadens</i> Drew, Tsuruta & White , 2005	Tropical fruit fly	Tephritidae	Diptera
11	<i>Blissus leucopterus</i> (Say, 1832)	Chinch bug	Blattidae	Hemiptera
12	<i>Brochymena parva</i> Rucke, 1946	Rough stink bug	Pentatomidae	Hemiptera
13	<i>Brochymena quadripustulata</i> (Fabricius, 1775)	Four-humped stink bug	Pentatomidae	Hemiptera
14	<i>Busseola fusca</i> (Fuller, 1901)	African maize stalk borer	Noctuidae	Lepidoptera
15	<i>Calligrapha scalaris</i> (LeConte, 1824)	elm calligrapha	Chrysomelidae	Coleoptera
16	<i>Calligrapha similis</i> Rogers, 1854		Chrysomelidae	Coleoptera
17	<i>Carpophilus lugubris</i> (Murray, 1864)	Dusky Sap beetle	Nitidulidae	Coleoptera
18	<i>Cephus</i> spp.		Cephidae	Hymenoptera
19	<i>Ceratitis</i> spp.		Tephritidae	Diptera
20	<i>Chelymorpha cassidea</i> (Fabricius, 1775)	Argus tortoise beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
21	<i>Chilo</i> spp.		Crambidae	Lepidoptera



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

22	<i>Chinavia hilaris</i> (Say, 1831)	Green stink bug	Pentatomidae	Hemiptera
23	<i>Conotrachelus nenuphar</i> (Herbst, 1797)	Plum curculio	Curculionidae	Coleoptera
24	<i>Cosmopolites sordidus</i> (Germar, 1824)	Banana weevil	Curculionidae	Coleoptera
25	<i>Cryptocephalus vittatus</i> Fabricius, 1775	Trivittatus leaf beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
26	<i>Cryptorhynchus goniocnemis</i> (Marshall, 1926)	Mango twig Weevil	Curculionidae	Coleoptera
27	<i>Cydia nigricana</i> (Fabricius, 1794)	Pea moth	Tortricidae	Lepidoptera
28	<i>Cydia caryana</i> (Fitch, 1856)	Hickory shuckworm moth	Tortricidae	Lepidoptera
29	<i>Cydia strobilella</i> (Linnaeus, 1758)	Spruce seed moth	Tortricidae	Lepidoptera
30	<i>Dacus spp.</i>		Tephritidae	Diptera
31	<i>Daktulosphaira vitifoliae</i> (Fitch, 1855)		Phylloxeridae	Hemiptera
32	<i>Dasineura spp.</i>		Cecidomyiidae	Diptera
33	<i>Deloyala guttata</i> (Olivier, 1790)	Mottled Tortoise beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
34	<i>Diabrotica spp.</i>		Chrysomelidae	Coleoptera
35	<i>Diaspidiotus perniciosus</i> (Comstock, 1881)	San Jose scale	Diaspididae	Hemiptera
36	<i>Diaspis bromellae</i> (Kerner, 1778)	Pineapple scale	Diaspididae	Hemiptera
37	<i>Diatraea spp.</i>		Crambidae	Lepidoptera
38	<i>Duplaspidiotus tesseratus</i> (Grandpré & Charmoy, 1899)	Tessera scale	Diaspididae	Hemiptera
39	<i>Dysdercus spp.</i>		Pyrrhocoridae	Hemiptera
40	<i>Dysmicoccus grassii</i> (Leonardi, 1913)	Dysmicoccus grassii	Pseudococcidae	Hemiptera
41	<i>Dyspessa ulula</i> (Borkhausen, 1790)	Garlic moth borer	Cossidae	Lepidoptera
42	<i>Epidiaspis leperii</i> (Signoret, 1869)	European pear scale	Diaspididae	Hemiptera
43	<i>Epilachna varivestis</i> Mulsant, 1850	Mexican bean beetle	Coccinellidae	Coleoptera
44	<i>Epiphyas postvittana</i> (Walker, 1863)	Light brown apple moth	Tortricidae	Lepidoptera
45	<i>Epitrix cucumeris</i> (Harris, 1851)	Potato flea beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
46	<i>Epitrix subcrinata</i> (LeConte, 1857)	Western potato flea beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
47	<i>Epitrix tuberis</i> Gentner, 1944	Tuber flea beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
48	<i>Eulecanium tiliae</i> (Linnaeus, 1758)	Nut soft scale	Coccidae	Hemiptera
49	<i>Eumerus strigatus</i> (Fallén, 1817)	Lesser bulb fly	Syrphidae	Diptera
50	<i>Eupoecilia ambiguella</i> (Hübner, 1796)	Vine moth	Tortricidae	Lepidoptera
51	<i>Eurygaster alternata</i> (Say, 1828)	Sunn bug, wheat bug	Scutelleridae	Hemiptera



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جُمُهُورِيَّةُ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةُ


مِنْتَدِيَّةُ الزَّرْاعَةِ وَالْإِسْتِعْلَاجِ الْأَرْضِيِّ

الْوزَرَىءُ

52	<i>Eurygaster austriaca</i> (Schrank, 1776)	wheat shield bug	Scutelleridae	Hemiptera
53	<i>Eurygaster integriceps</i> Puton, 1881	Sunn pest, Senn pest	Scutelleridae	Hemiptera
54	<i>Eurygaster maura</i> (Linnaeus, 1758)	shield-backed bug	Scutelleridae	Hemiptera
55	Foreign <i>Epilachna</i> spp.		Coccinellidae	Coleoptera
56	Foreign <i>Eurytomidae</i> spp.	Liger Eurytomid wasps	Eurotomidae	Hymenoptera
57	Foreign <i>Phylloxera</i> spp.	Oak phylloxera	Phylloxeridae	Hemiptera
58	<i>Frankliniella cestrum</i> Moulton, 1926	American flower thrips	Thripidae	Thysanoptera
59	<i>Frankliniella occidentalis</i> (Pergande, 1895)	Western flower thrips	Thripidae	Thysanoptera
60	<i>Gastrophysa polygoni</i> (Linnaeus, 1758)	Knotweed Leaf beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
61	<i>Grapholita funebrana</i> (Treitschke, 1835)	plum fruit moth	Tortricidae	Lepidoptera
62	<i>Grapholita inopinata</i> (Heinrich, 1928)	Manchurian fruit moth	Tortricidae	Lepidoptera
63	<i>Grapholita molesta</i> (Busck, 1916)	Oriental fruit moth	Tortricidae	Lepidoptera
64	<i>Grapholita packardi</i> (Zeller, 1875)	Cherry fruit worm	Tortricidae	Lepidoptera
65	<i>Grapholita prunivora</i> (Walsh, 1868)	plum moth	Tortricidae	Lepidoptera
66	<i>Graphosoma rubrolineatum</i> (Westwood, 1837)	Striped shield bug	Pentatomidae	Hemiptera
67	<i>Harmolita tritici</i> (Fetech, 1859)	Wheat joint worm	Eurytomidae	Hymenoptera
68	<i>Hemiberlesia palmae</i> (Cockerell, 1893)	Tropical palm scale	Diaspididae	Hemiptera
69	<i>Hemiberlesia popularum</i> (Marlatt, 1908)	Poplar scale	Diaspididae	Hemiptera
70	<i>Keiferla lycopersicella</i> (Walsingham, 1897)	Tomato pinworm	Gellechiidae	Lepidoptera
71	<i>Larinus</i> spp.		Cucujidae	Coleoptera
72	<i>Laspeyresia</i> spp.		Tortricidae	Lepidoptera
73	<i>Lepidosaphes pistaciae</i> Archangelskaya, 1930	Yellow pistachio scale	Diaspididae	Hemiptera
74	<i>Leptinotarsa decemlineata</i> (Say, 1824)	Colorado potato beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
75	<i>Leptoglossus</i> spp.		Tephritidae	Diptera
76	<i>Leucoptera malifoliella</i> (Costa, 1836)	Pear leaf blister moth	Pyralidae	Lepidoptera
77	<i>Linepithema humile</i> (Mayr, 1868)	Argentine ant	Formicidae	Hymenoptera
78	<i>Macrodactylus subspinosus</i> (Fabricius, 1775)	Rose chafer	Scarabaeidae	Coleoptera
79	<i>Mayetiola destructor</i> (Say, 1817)	Hessian fly	Cecidomyiidae	Diptera



80	<i>Melolontha melolontha</i> (Linnaeus, 1758)	White grub cockchafer, Cockchafer May bug, Common European cockchafer	Scarabaeidae	Coleoptera
81	<i>Merodon equestris</i> (Fabricius, 1794)	Narcissus bulb fly	Syrphidae	Diptera
82	<i>Murgantia histrionica</i> (Hahn, 1834)	Harlequin bug	Pentatomidae	Hemiptera
83	<i>Otiorhynchus</i> spp.		Curculionidae	Coleoptera
84	<i>Oulema melanopus</i> (Linnaeus, 1758)	Cereal leaf beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
85	<i>Oulema oryzae</i> (Kuwayama, 1931)	Rice leaf beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
86	<i>Palmicultor palmarum</i> (Ehrhorn, 1916)	Palm, mealybug	Pseudococcidae	Hemiptera
87	<i>Pangaeus bilineatus</i> (Say, 1825)	Burrowing, bug (USA)	Cydnidae	Hemiptera
88	<i>Paralipsa gularis</i> (Zeller, 1877)	Stored nut moth	Pyralidae	Lepidoptera
89	<i>Pellonota punctata</i> (Linnaeus, 1758)	grapevine beetle	Scarabaeidae	Coleoptera
90	<i>Phyllopertha horticola</i> (Linnaeus, 1758)	Garden chafer	Scarabaeidae	Coleoptera
91	<i>Phyllotreta nemorum</i> (Linnaeus, 1758)	Striped flea beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
92	<i>Phylloxera</i> spp.		Phylloxeridae	Hemiptera
93	<i>Planococcus kraunhiae</i> (Kuwana, 1902)	Japanese Mealybug	Pseudococcidae	Hemiptera
94	<i>Popillia japonica</i> Newman, 1841	Japanese beetle, velvety chafer	Scarabaeidae	Coleoptera
95	<i>Rhagoletis</i> spp.		Tephritidae	Diptera
96	<i>Rhopalosiphoninus</i> spp.		Aphididae	Hemiptera
97	<i>Rhynchites</i> spp.		Curculionidae	Coleoptera
98	<i>Rhynchophorus</i> spp.		Curculionidae	Coleoptera
99	<i>Scirtothrips dorsalis</i> Hood, 1919	Cilli thrips or yellow tea thrips	Thripidae	Thysanoptera
100	<i>Sesamia</i> spp.		Noctuidae	Lepidoptera
101	<i>Setomorpha rutella</i> Zeller, 1852	Tropical tobacco moth	Tineidae	Lepidoptera
102	<i>Spodoptera eridania</i> (J.E. Smith, 1797) Added	Southern armyworm	Noctuidae	Lepidoptera
103	<i>Spodoptera exempta</i> (Walker, 1856) Added	African armyworm	Noctuidae	Lepidoptera
104	<i>Spodoptera frugiperda</i> (Stoll, 1781) Added	Fall armyworm	Noctuidae	Lepidoptera
105	<i>Sternochetus frigidus</i> (Fabricius, 1787)	Mango pulp weevil	Curculionidae	Coleoptera
106	<i>Sternochetus gravis</i> (Fabrisius,	Mango pulp weevil	Curculionidae	Coleoptera





1775)				
No.	Scientific Name	Common Name	Family	Order
107	<i>Sternochetus mangifera</i> (Fabrisius, 1775)	Mango seed weevil	Curculionidae	Coleoptera
108	<i>Targionia yuccarum</i> (Cockerell, 1898)	Armored scale	Diaspididae	Hemiptera
109	<i>Temnocheila virescens</i> (Fabricius, 1775)	bark-gnawing beetles	Trogositidae	Coleoptera
110	<i>Tetramesa maderae</i> (Walker, 1849)	Wheat straw worm	Eurotomidae	Hymenoptera
111	<i>Thaumatotibia leucotreta</i> (Meyrick, 1913)	false codling moth	Tortricidae	Lepidoptera
112	<i>Thrips palmi</i> Karny, 1925	Melon thrips and oriental thrips	Thripidae	Thysanoptera
113	<i>Trionymus utahensis</i> (Cockerell, 1916)	Utah Grass mealy bug	Pseudococcidae	Hemiptera
114	<i>Trioza buxtoni</i> Laing, 1924	Fig wax scale	Triozidae	Hemiptera
115	<i>Typophorus nigritus nigritus</i> (Fabricius, 1801)	Sweet potato leaf beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
116	<i>Unaspis evonymi</i> (Comstock, 1881)	Euonymus scale	Diaspididae	Hemiptera

ثانياً : الآفات الأكاروسية

No.	Scientific Name	Common Name	Family	Order
1	<i>Acalitus phloeoecoptes</i> (Nalepa, 1890)	Plum tree bud mite	Eriophyidae	Prostigmata
2	<i>Aculops fuchsiae</i> Keifer, 1972	Fuchsia gall mite	Eriophyidae	Prostigmata
3	<i>Brevipalpus chilensis</i> Baker, 1949	Chilean false red mite	Tenuipalpidae	Prostigmata
4	<i>Eotetranychus carpini</i> (Oudemans, 1905)	Yellow spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
5	<i>Eotetranychus populi</i> (Koch, 1838)	Yellow poplar mite	Tetranychidae	Prostigmata
6	<i>Eotetranychus pruni</i> (Oudemans, 1931)	Garden spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
7	<i>Eotetranychus sexmaculatus</i> (Riley, 1890)	Six spotted spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
8	<i>Eotetranychus willamettei</i> (Mc-Gregor, 1917)	Willamette mite	Tetranychidae	Prostigmata
9	<i>Oligonychus perditus</i> Pritchard & baker, 1955	Tetranychid mite	Tetranychidae	Prostigmata
10	<i>Phyllocoptes musae</i> Keifer, 1955	Banana rust mite	Eriophyidae	Prostigmata
11	<i>Schizotetranychus andropogoni</i> Hirst, 1926	Bamboo spider mite	Tetranychidae	Prostigmata



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

12.	<i>Tetranychus canadensis</i> (Mc-Gregor, 1950)	Four-spotted spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
13.	<i>Tetranychus lambi</i> Pritchard & baker, 1955	Banana spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
14.	<i>Tetranychus mcdanieli</i> Mc-Gregor, 1931	Mc.Daniel spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
15.	<i>Tetranychus pacificus</i> Mc-Gregor, 1919	Pacific spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
16.	<i>Tetranychus schoenei</i> Mc-Gregor, 1941	Schoene spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
17.	<i>Tetranychus tumidus</i> Banks, 1900	Tumid spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
18.	<i>Tetranychus viennensis</i> (Zacher, 1920)	Fruit tree spider mite	Tetranychidae	Prostigmata

ثالثاً : الآفات المرضية

١- البكتيريا

1.	<i>Acidovorax avenae</i> subsp. <i>avenae</i>
2.	<i>Burkholderia gladioli</i> pv. <i>alliicola</i>
3.	<i>Burkholderia glumae</i> = <i>Pseudomonas glumae</i>
4.	<i>Clavibacter michiganensis</i> subsp. <i>insidiosus</i>
5.	<i>Clavibacter michiganensis</i> subsp. <i>nebraskensis</i>
6.	<i>Clavibacter michiganensis</i> subsp. <i>sepedonicus</i>
7.	<i>Curtobacterium flaccumfaciens</i> pv. <i>flaccumfaciens</i>
8.	<i>Curtobacterium flaccumfaciens</i> pv. <i>oortii</i> = <i>corynebacterium oortii</i>
9.	<i>Dickeya chrysanthemi</i> = <i>Erwinia chrysanthemi</i>
10.	<i>Dickeya dadanti</i> = <i>Pectobacterium chrysanthemi</i> biovar 3 p.p
11.	<i>Dickeya dianthicola</i> = <i>Erwinia chrysanthemica</i> pv. <i>dianthicola</i>
12.	<i>Dickeya solani</i>
13.	<i>Liberibacter africanus</i>
14.	<i>Liberibacter americanus</i>
15.	<i>Liberibacter asiaticus</i> was <i>Candidatus Liberibacter</i>
16.	<i>Liberibacter solanacearum</i> was <i>Candidatus Liberibacter solanacearum</i>
17.	<i>P. cannae</i> pv. <i>alisalensis</i>
18.	<i>Pantoea stewartii</i> subsp. <i>stewartii</i>
19.	<i>Pectobacterium betavasculorum</i>
20.	<i>Pectobacterium carotovorum</i> subsp. <i>brasiliensis</i>



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

21.	<i>Pseudomonas amygdali</i>
22.	<i>Pseudomonas cerasi</i>
23.	<i>Pseudomonas cichorii</i>
24.	<i>Pseudomonas fuscovaginae</i>
25.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>actinidiae</i>
26.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>allii</i>
27.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>apii</i>
28.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>aptata</i>
29.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>atrofaciens</i>
30.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>coronafaciens</i>
31.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>maculicola</i>
32.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>morsprunorum</i>
33.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>papulans</i>
34.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>persicae</i>
35.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>pisi</i>
36.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>porri</i>
37.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>tomato</i>
38.	<i>Pseudomonas tolaasii</i>
39.	<i>Ralstonia solanacearum</i> (Race 2)= <i>Pseudomonas solanacearum</i>
40.	<i>Ralstonia solanacearum</i> race 3 biovar2
41.	<i>Ralstonia syzygii</i> subsp. <i>celebesensis</i> = <i>Bacillus clebense</i>
42.	<i>Xanthomonas albilineans</i>
43.	<i>Xanthomonas arboricola</i> pv. <i>corylina</i>
44.	<i>Xanthomonas arboricola</i> pv. <i>fragariae</i>
45.	<i>Xanthomonas arboricola</i> pv. <i>pruni</i>
46.	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>vasculorum</i> = <i>X. campestris</i> pv. <i>vasculorum</i>
47.	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>allii</i>
48.	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>dieffenbachiae</i>
49.	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>malvacearum</i> = <i>X. campestris</i> pv. <i>malvacearum</i>
50.	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>phaseoli</i> was <i>Xanthomonas campestris</i> pv. <i>phaseoli</i> (Xcp)



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

51.	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>poinsettiicola</i>
52.	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>punicae</i>
53.	<i>Xanthomonas campestris</i> pv. <i>viticola</i>
54.	<i>Xanthomonas citri</i> pv. <i>mangiferaeindicae</i> (<i>Xanthomonas campestris</i> pv. <i>mangiferaeindicae</i>)
55.	<i>Xanthomonas citri</i> subsp. <i>citri</i> = <i>X. campestris citri</i>
56.	<i>Xanthomonas euvesicatoria</i>
57.	<i>Xanthomonas fragariae</i>
58.	<i>Xanthomonas gardneri</i>
59.	<i>Xanthomonas hortorum</i> pv. <i>carotae</i>
60.	<i>Xanthomonas oryzae</i> pv. <i>oryzae</i> = <i>X. campestris</i> pv. <i>oryzae</i>
61.	<i>Xanthomonas oryzae</i> pv. <i>oryzicola</i> = <i>X. campestris</i> pv. <i>oryzicola</i>
62.	<i>Xanthomonas perforans</i>
63.	<i>Xanthomonas translucens</i> pv. <i>translucens</i> was <i>Xanthomonas translucens</i> pv. <i>graminis</i>
64.	<i>Xanthomonas vasicola</i> pv. <i>holcicola</i> = <i>Xanthomonas campestris</i> pv. <i>holcicola</i>
65.	<i>Xanthomonas vesicatoria</i>
66.	<i>Xylella fastidiosa</i> and all sub species

٢- الفطريات

1.	<i>Alternaria burnsii</i>
2.	<i>Alternaria citri</i>
3.	<i>Alternaria mali</i>
4.	<i>Alternaria vitis</i>
5.	<i>Apiosporina morbosa</i> A1/10
6.	<i>Ascochyta fabae</i> = <i>Didymella fabae</i>
7.	<i>Botryosphaeria laricina</i>
8.	<i>Botryosphaeria stevensii</i> = <i>Botryosphaeria obtusa</i>
9.	<i>Botrytis elliptica</i>
10.	<i>Botrytis hyacinthi</i>



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

11.	<i>Briosia ampelophaga</i>
12.	<i>Calonectria morganii</i>
13.	<i>Calostilbe striispora</i>
14.	<i>Ceratocystis fimbriata</i>
15.	<i>Cercospora angolensis</i> = <i>Phaeoramularia angolensis</i> now <i>Pseudocercospora angolensis</i>
16.	<i>Cercospora menthicola</i>
17.	<i>Cercospora thujina</i>
18.	<i>Cladosporium carpophilum</i>
19.	<i>Claviceps gigantean</i>
20.	<i>Claviceps purpurea</i>
21.	<i>Claviceps sorghi</i>
22.	<i>Colletotrichum trichellum</i>
23.	<i>Colletotrichum fragariae</i>
24.	<i>Colletotrichum gossypii</i> = <i>Glomerella gossypii</i> (sexual phase)
25.	<i>Colletotrichum linicola</i> = <i>C. lini</i> = <i>C. linicolum</i>
26.	<i>Colletotrichum omnivorum</i> , most probably same as <i>C. gloeosporoides</i>
27.	<i>Colletotrichum psidii</i>
28.	<i>Coniella diplodiella</i> = <i>Coniothyrium diplodiella</i> = <i>Charrinia diplodiella</i> = <i>Phoma diplodiella</i>
29.	<i>Cylindrocladium parasiticum</i> = <i>Cylindrocladium crotalariae</i>
30.	<i>Cylindrocladium spathiphylli</i>
31.	<i>Cytosphaera mangifera</i>
32.	<i>Davidiella populorum</i> = <i>Mycosphaerella populorum</i> = <i>Septoria musiva</i>
33.	<i>Davidiella dianthi</i> = <i>Mycosphaerella dianthi</i> = <i>Cladosporium dianthi</i> = <i>Cladosporiumechinulatum</i>
34.	<i>Diaporthe helianthi</i>
35.	<i>Diaporthe perniciosa</i> = now <i>Diaporthe eres</i>




جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

36.	<i>Diaporthe vaccinii=Phomopsis vaccinii</i>
37.	<i>Didymella lycopersici=Ascochyta lycopersici</i> <i>=Phoma lycopersici</i>
38.	<i>Elsinoe ampelina</i>
39.	<i>Elsinoe australis =Sphaceloma australis</i>
40.	<i>Elsinoe fawcetti =Sphaceloma fawcettii</i>
41.	<i>Erythricium salmonicolor =Botryobasidium salmonicolor</i> <i>=Corticium salmonicolor</i>
42.	<i>Fomes igniarius= Phellinus igniarius</i>
43.	<i>Fusarium oxysporum f. sp cubense</i>
44.	<i>Fusarium oxysporum f. sp. albedinis</i>
45.	<i>Fusarium oxysporum f. sp. basilici</i>
46.	<i>Fusarium oxysporum f. sp. canariensis</i>
47.	<i>Gaeumannomycesgraminis f. sp. tritici</i>
48.	<i>Glomerella cingulata</i>
49.	<i>Glomerella lagenarium= Colletotrichum lagenarium</i>
50.	<i>Guignardia citricarpa=Phyllosticta citricarpa</i>
51.	<i>Gymnosporangium asiaticum= Roestelia koreaensis</i>
52.	<i>Gymnosporangium clavipes</i>
53.	<i>Gymnosporangium globosum</i>
54.	<i>Gymnosporangium juniperi-virginianae</i>
55.	<i>Gymnosporangium yamadae</i>
56.	<i>Heterosporium echinulatum= Davidiella dianthi</i>
57.	<i>Ilyonectria radicicola</i>
58.	<i>Macrophoma mangiferae</i>
59.	<i>Melampsora medusa</i>
60.	<i>Monilinia fructicola=Monilinia fructigena</i>
61.	<i>Monilinia laxa</i>
62.	<i>Mycosphaerella angulata</i>
63.	<i>Mycosphaerella fijiensis</i>





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

64.	<i>Mycosphaerella musicola</i>
65.	<i>Nectria cinnabarina</i>
66.	<i>Neofusicoccum mangiferae</i>
67.	<i>Neonectria galligena</i> = <i>Neonectria ditissima</i>
68.	<i>Ophiognomonia clavigignenti-juglandacearum</i>
69.	<i>Ophiosphaerella herpotricha</i>
70.	<i>Ophiostoma wageneri</i>
71.	<i>Peronospora farinosa</i> f. sp. <i>betae</i>
72.	<i>Pestalotiopsis versicolor</i>
73.	<i>Phakopsora euvitis</i>
74.	<i>Phellinus weiri</i>
75.	<i>Phialophora cinerescens</i> = <i>Verticillium cinerescens</i>
76.	<i>Phoma andigena</i> (<i>andina</i>) = <i>Stagonosporopsis andigena</i>
77.	<i>Phyllosticta ampelicida</i>
78.	<i>Phyllosticta concentrica</i>
79.	<i>Phyllosticta solitaria</i>
80.	<i>Phymatotrichopsis omnivora</i> = <i>Phymatotrichum omnivorum</i>
81.	<i>Physalospora zae</i> . = <i>Botryosphaeria zea</i>
82.	<i>Phytophthora kernoviae</i>
83.	<i>Phytophthora lateralis</i>
84.	<i>Phytophthora ramorum</i>
85.	<i>Plasmopara halstedii</i>
86.	<i>Pseudopezicula tracheiphila</i>
87.	<i>Puccinia asparagi</i>
88.	<i>Puccinia gladioli</i>
89.	<i>Puccinia hemerocallidis</i>
90.	<i>Puccinia horiana</i>
91.	<i>Puccinia pittieriana</i>
92.	<i>Puccinia sessilis</i>
93.	<i>Ramichloridium musae</i> = <i>Periconiella musae</i>




جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

94.	<i>Ramularia lamii</i>
95.	<i>Ramularia menthicola</i>
96.	<i>Ramularia vallisumbrosae</i>
97.	<i>Rhizoctonia tuliparum</i>
98.	<i>Rhytisma vitis</i>
99.	<i>Roesleria subterranean</i>
100.	<i>Rosellinia bunodes</i>
101.	<i>Rosellinia necatrix</i>
102.	<i>Sclerophthora macrospora</i>
103.	<i>Sclerotinia subarctica</i>
104.	<i>Septoria lycopersici</i>
105.	<i>Septoria lycopersici</i> var. <i>malagutii</i>
106.	<i>Septoria nodorum</i> = <i>Parastagonospora nodorum</i>)
107.	<i>Septoria passerinii</i>
108.	<i>Septoria petroselini</i>
109.	<i>Sphaceloma perseae</i> = <i>Elsinoe perseae</i>
110.	<i>Sphaceloma rosarum</i> = <i>Elsinoe rosarum</i>
111.	<i>Sphaceloma arachidis</i>
112.	<i>Sphaceloma fawcettii</i> var. <i>Scabiosae</i> = <i>Elsinoe fawcettii</i>
113.	<i>Sphaceloma mangiferae</i> = <i>Denticularia mangiferae</i> = <i>Elsinoe mangiferae</i>
114.	<i>Sphacelotheca cruenta</i>
115.	<i>Sphaeropsis tumefaciens</i> var. <i>citrinum</i>
116.	<i>Sphaerotheca pannosa</i> var. <i>persica</i> = <i>Podosphaera pannosa</i>
117.	<i>Stegophora ulmea</i>
118.	<i>Stenocarpella macrospora</i> = <i>Diplodia macrospora</i>
119.	<i>Stenocarpella maydis</i>
120.	<i>Stromatinia gladioli</i>
121.	<i>Synchytrium endobioticum</i>
122.	<i>Thecaphora solani</i>





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

123.	<i>Tilletia caries</i>
124.	<i>Tilletia controversa</i>
125.	<i>Tilletia indica</i>
126.	<i>Urocystis gladiolicola</i>
127.	<i>Uromyces aecidiiformis</i>
128.	<i>Ustilaginoidella oedipigera</i>
129.	<i>Ustilago affinis</i>
130.	<i>Ustilago cynodontis</i>
131.	<i>Ustilago syntherismae</i>
132.	<i>Valsa cincta</i> , var <i>leucostoma</i>
133.	<i>Valsa persoonii</i> = <i>Leucostoma persoonia</i>
134.	<i>Venturia inaequalis</i>
135.	<i>Venturia pyrina</i>
136.	<i>Wilsonomyces carpophilus</i>

٣- النباتات الدوارة

1	<i>Aphelenchoides fragariae</i>
2	<i>Ditylenchus destructor</i>
3	<i>Ditylenchus dipsaci</i>
4	<i>Globodera pallida</i>
5	<i>Globodera rostochiensis</i>
6	<i>Heterodera fici</i>
7	<i>Longidorus diadecturus</i>
8	<i>Meloidogyne chitwoodi</i>
9	<i>Meloidogyne enterolobii</i>
10	<i>Meloidogyne fallax</i>
11	<i>Xiphinema americanum sensu stricto</i>
12	<i>Xiphinema rivesi</i>



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

٤- الفيروسات

1.	<i>Blackeye cowpea mosaic potyvirus</i>
2.	<i>Blueberry leaf mottle virus</i>
3.	<i>Blueberry scorch virus</i>
4.	<i>Brome mosaic virus</i>
5.	<i>Carnation latent virus</i>
6.	<i>Carnation ringspot virus</i>
7.	<i>Carnation vein mottle virus</i>
8.	<i>Cherry rasp leaf virus</i>
9.	<i>Chrysanthemum chlorotic mottle viroid</i>
10.	<i>Chrysanthemum ringspot virus</i>
11.	<i>Chrysanthemum stem necrosis virus</i>
12.	<i>Chrysanthemum stunt viroid</i>
13.	<i>Citrus leaf rugose virus</i>
14.	<i>Citrus ringspot virus</i>
15.	<i>Citrus tatter leaf virus</i>
16.	<i>Citrus vein enation virus Enamovirus</i>
17.	<i>Cowpea green vein banding virus</i>
18.	<i>Cowpea ring spot virus</i>
19.	<i>Gladiolus ringspot virus = Narcissus latent macluravirus</i>
20.	<i>Grapevine chrome mosaic virus</i>
21.	<i>Grapevine corky bark-associated</i>
22.	<i>Grapevine fleck virus</i>
23.	<i>Iris mild mosaic virus</i>
24.	<i>Iris severe mosaic virus</i>
25.	<i>Maize chlorotic mottle virus</i>
26.	<i>Papaya mosaic virus</i>
27.	<i>Pea early browning virus</i>
28.	<i>Pea enation mosaic virus</i>
29.	<i>Peach Little Virus = probably Peach little</i>
30.	<i>Peach mosaic virus</i>
31.	<i>Peach wart virus = Peach wart agent</i>
32.	<i>Peach X Virus</i>



جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوزير

33.	<i>Peach Yellow Bud Mosaic</i>
34.	<i>Pepino mosaic virus</i>
35.	<i>Plum Line Pattern Virus</i>
36.	<i>Potato Spindle Tuber viroid</i>
37.	<i>Potato yellow dwarf virus</i>
38.	<i>Potato yellow vein virus</i>
39.	<i>Potato yellowing virus</i>
40.	<i>Raspberry leaf curl virus</i>
41.	<i>Raspberry ringspot virus</i>
42.	<i>Strawberry crinkle virus</i>
43.	<i>Strawberry latent C virus</i>
44.	<i>Strawberry mild yellow edge virus</i>
45.	<i>Sugar cane dwarf virus = Sugarcane dwarf agent</i>
46.	<i>Sugar Cane Fiji Virus = Sugarcane Fiji disease Fijivirus</i>
47.	<i>Sunflower Rugose Mosaic Virus = Sunflower crinkle Umbravirus</i>
Phytoplasma	
48.	<i>Candidatus mali</i>
49.	<i>Candidatus pyri</i>
50.	<i>Candidatus solani</i>
51.	<i>Candidatus vitis</i>
52.	<i>Peach rosette phytoplasma</i>
53.	<i>Peach yellows phytoplasma</i>
54.	<i>Phytoplasma ulmi = Elm phloem necrosis</i>
55.	<i>Potato purple-top wilt phytoplasma</i>
56.	<i>Western X-disease phytoplasma = Phytoplasma pruni</i>

رابعاً : الحشائش

1.	<i>Acroptilon repens</i> (Russian knapweed)
2.	<i>Agrostemma githago</i> (Corn Cockle)
3.	<i>Ambrosia artemisiifolia</i> (common ragweed)
4.	<i>Ambrosia trifida</i> (great ragweed)
5.	<i>Calystegia sepium</i> (great bindweed)
6.	<i>Carpobrotus edulis</i> (Hottentot fig)
7.	<i>Coronilla varia</i> L. (Crown Vetch)
8.	<i>Cortaderias elloana</i> (pampas grass)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جُمُهُورِيَّةُ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةُ

وَزَارَةُ الزَّرْاعَةِ وَاسْتَعْلَاجِ الْأَرْضِ

الوزير

9.	<i>Crotalaria</i> spp. (Crotalaria)	
10.	<i>Hydrophila polysperma</i> (dwarf hygrophila)	
11.	<i>Saponaria</i> spp. (Cow Cockle)	
12.	<i>Sicyo sangulotus</i> (burcucumber)	
13.	<i>Solidago Canadensis</i> (Canada goldenrod)	
14.	<i>Sophora alopecurides</i> L. (Sophora)	
15.	<i>Thlaspi arvense</i> (Field pennycress)	
Drug weeds		الحشائش المخدرة
1.	<i>Argemone munita</i> (Prickly poppy)	
2.	<i>Cannabis</i> spp. (hemp)	
3.	<i>Papavera</i> spp. (Poppy) { except <i>Papaver rhoeas</i> }	
Parasitic weeds		الحشائش المتطفلة
1.	<i>Aeginetia</i> spp. L (prosea)	
2.	<i>Alectra</i> spp. Th. (yellow witchweed)	
3.	<i>Striga</i> spp. (witch weed)	





جمهوريه مصر العربيه

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

* الجدول رقم (١ / ب) الآفات الحجرية الموجودة بالجمهورية والممنوع دخولها إلى

البلاد

أولاً : الآفات الحشرية

No.	Scientific Name	Common Name	Family	Order
1	<i>Anarsia lineatella</i> Zeller, 1839	Peach twig borer	Gelechiidae	Lepidoptera
2	<i>Bectorecera zonata</i> (Sounders, 1842)	Peach fruit fly	Tephritidae	Diptera
3	<i>Cephus pygmeus</i> (Linnaeus, 1767)	European wheat stem saw fly	Cephidae	Hymenoptera
4	<i>Ceratitis capitata</i> (Wiedemann, 1824)	Mediterranean fruit fly	Tephritidae	Diptera
5	<i>Cydia pomonella</i> (Linnaeus, 1758)	Codling moth	Tortricidae	Lepidoptera
6	<i>Dysaphis tulipae</i> (Boyer, 1841)	Tulip bulb aphid	Aphididae	Hemiptera
7	<i>Insignorthezia insignis</i> (Browne, 1887)	Green house orthezia	Ortheziidae	Hemiptera
8	<i>Lobesia botrana</i> (Denis & Schiffermüller, 1775)	Grape berry moth	Tortricidae	Lepidoptera
9	<i>Myiopardalis pardalina</i> (Bigot, 1891)	Melon fly	Tephritidae	Diptera
10	<i>Nipaecoccus nipae</i> (Maskell, 1893)	Coconut mealy bug or spiked mealybug	Pseudococcidae	Hemiptera
11	<i>Oryctes boas</i> (Fabricius, 1775)	rhinoceros beetle scarabaeid oryctes boas	Scarabaeidae	Coleoptera
12	<i>Palmaspis phoenicis</i> (Ramachandra Rao, 1922)	Desert pit scale or date palm pit scale	Ortheziidae	Hemiptera



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

13	<i>Parabemisia myricae</i> (Kuwana, 1927)	bayberry white fly	Aleyrodidae	Hemiptera
14	<i>Pseudococcus comstocki</i> (Kuwana, 1902)	Comstock mealy bug	Psudococcidae	Hemiptera
15	<i>Pseudococcus maritimus</i> (Ehrhorn, 1900)	Grape and pear mealy bug	Pseudococcidae	Hemiptera
16	<i>Rhynchophorus ferrugineus</i> (Olivier, 1790)	Red palm weevil	Dryophthoridae	Coleoptera
17	<i>Silba virescens</i> Macquart, 1851	Fig black fly	Tephritidae	Diptera
18	<i>Sitona cylindricollis</i> (Fabricius, 1840)	Sweet clover weevil	Curculionidae	Coleoptera
19	<i>Tuta absoluta</i> (Meyrick, 1917)	South American tomato moth	Gelechiidae	Lepidoptera

ثانياً : الآفات الأكاروسية

No.	Scientific Name	Common Name	Family	Order
1	<i>Aceria sheldoni</i> (Ewing, 1937)	Citrus bud mite	Eriophyidae	Prostigmata
2	<i>Brevipalpus lewisi</i> (Mc.Gregor, 1949)	Citrus flat mite	Tenuipalpidae	Prostigmata
3	<i>Bryobia rubrioculus</i> (Scheuten, 1857)	Brown mite	Tetranychidae	Prostigmata
4	<i>Epitrimerus pyri</i> (Nalepa, 1892)	Pear rust mite	Eriophyidae	Prostigmata
5	<i>Phyllocoptrus oleivora</i> (Ashmead, 1879)	Citrus rust mite	Eriophyidae	Prostigmata



جمهوريّة مصر العربيّة

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ثالثاً : الآفات المرضية

١ - البكتيريا

1.	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>vesicatoria</i> and <i>Xanthomonas vesicatoria</i>
2.	<i>Clavibacter michiganensis</i> subsp. <i>Michiganensis</i>

٢ - الفطريات

1.	<i>Cochliobolus setariae</i>
2.	<i>Ganoderma lucidum</i>
3.	<i>Neoscytalidium dimidiatum</i>
4.	<i>Tilletia barclayana</i>

٣ - النباتات


1.	<i>Anguina tritici</i>
2.	<i>Aphelenchoides besseyi</i>
3.	<i>Ditylenchus angustus</i>
4.	<i>Helicotylenchus</i> spp. and <i>Helicotylenchus dihystera</i>
5.	<i>Heterodera glycines</i>
6.	<i>Hirschmanniella</i> spp. other than <i>H. gracilis</i> de Man.
7.	<i>Hoplolaimus</i> spp
8.	<i>Meloidogyne</i> spp
9.	<i>Paratrichodorus</i> and <i>Trichodorus</i> spp
10.	<i>Pratylenchus</i> spp.
11.	<i>Radopholus similis</i>
12.	<i>Rotylenchulus reniformis</i>
13.	<i>Xiphinema bricolense</i>



جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوزير

٤- الفيروسات

1.	<i>Apple chlorotic leaf spot virus</i>
2.	<i>Apple mosaic virus Ilavirus</i>
3.	<i>Arabis Mosaic Virus</i>
4.	<i>Banana bract mosaic virus</i>
5.	<i>Banana bunchy top virus</i>
6.	<i>Banana streak virus</i>
7.	<i>Barley stripe mosaic virus</i>
8.	<i>Bean common mosaic virus</i>
9.	<i>Bean yellow mosaic virus</i>
10.	<i>Beet necrotic yellow vein virus,</i>
11.	<i>Citrus tristeza virus</i>
12.	<i>Cucurbit yellow stunting disorder virus</i>
13.	<i>Fig Potyvirus</i>
14.	<i>Grapevine fanleaf virus</i>
15.	<i>Grapevine leaf-roll virus</i>
16.	<i>Olive latent ringspot virus</i> <i>Olive latent virus 1, 2 and 3</i>
17.	<i>Onion yellow dwarf virus</i>
18.	<i>Papaya ringspot virus</i>
19.	<i>Pea seed-borne mosaic virus</i>
20.	<i>Peach rosette mosaic virus</i>
21.	<i>Peanut mottle virus</i>
22.	<i>Plum pox virus</i>
23.	<i>Prune dwarf virus</i>
24.	<i>Prunus necrotic ringspot virus</i>
25.	<i>Red clover vein mosaic virus</i>
26.	<i>Strawberry ring-spot Virus</i>
27.	<i>Strawberry vein banding virus</i>
28.	<i>Tobacco ringspot virus</i>
29.	<i>Tomato ringspot virus</i>
30.	<i>Wheat dwarf virus</i>
31.	<i>Wheat streak rymovirus</i>



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهوريّة مصر العربيّة

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

Phytoplasma

32	<i>Palm lethal yellowing phytoplasma = Phytoplasma palmae</i>
33	<i>Phytoplasma prunorum (Apricot chlorotic leafroll phytoplasma)</i>

رابعاً : الحشائش

	الحشائش المتطرفة
1	<i>Cuscuta spp</i> (dodder) { except <i>C. pedicellata</i> , <i>C. planiflora</i> , <i>C. epilinum</i> and <i>C. campestris</i> }
2	<i>Orobanche spp</i> (Broomrape) { except <i>O. crenata</i> , <i>O. aegyptiaca</i> , <i>O. ramosa</i> , <i>O. minor</i> and <i>O. cernua</i> }





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

الجدول رقم (٢) - مادة (١٧)

الآفات الحجرية الموجودة بالجمهورية ولا يسمح بدخولها إلا بعد الفحص عليها بأحدى الطرق
المعتمدة لدى الحجر الزراعي

أولاً : الآفات الحشرية

No.	Scientific name	Common name	Family	Order
1	<i>Ahasverus advena</i> (Waltl, 1834)	Dried stored beetle	Sivanidae	Coleoptera
2	<i>Alphitobius diaperinus</i> (panzer, 1796)	Lesser meal worm & little beetle	Tenebrionidae	Coleoptera
3	<i>Alphitobius laevigatus</i> (Fabricius, 1781)	Black fungus beetle	Tenebrionidae	Coleoptera
4	<i>Aphodius lividus</i> (Olivier, 1789)	Dung beetle	Scarabaeidae	Coleoptera
5	<i>Apomyelois ceratoniae</i> (Zeller, 1839)	Carob moth	Pyralidae	Lepidoptera
6	<i>Asterolecanium pustulans</i> (Cockerell, 1892)	Oleander pit scale	Asteroiecaniidae	Hemiptera
7	<i>Bemisia tabaci</i> (Gennadius, 1889)	Silver leaf white fly	Aleyrodidae	Hemiptera
8	<i>Carpocoris purpureipennis</i> (De Geer, 1773)	Black – shouldered shield	Pentatomidae	Hemiptera
9	<i>Ceroplastes floridensis</i> Comstock, 1881	Florida Soft scale	Coccidae	Hemiptera
10	<i>Ceroplastes rusci</i> (Linnaeus, 1758)	Fig scale	Coccidae	Hemiptera
11	<i>Cryptoblabes gnidiella</i> (Millière, 1867)	Citrus pyralid	Pyralidae	Lepidoptera
12	<i>Cryptophagus affinis</i> Sturm, 1845	Foreign grain beetle	Cryptophagidae	Coleoptera
13	<i>Drosophila melanogaster</i> Meigen, 1830	Common fruit fly	Drosophilidae	Diptera



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

14	Egyptian members of family Anthicidae	Antlike flower beetle	Anthicidae	Coleoptera
15	Egyptian members of family Cicindelinae	Tiger beetle	Carabidae	Coleoptera
16	Egyptian members of family Cleridae	Checkered beetle	Cleridae	Coleoptera
17	Egyptian members of family Corixidae	Water Boatmen	Corixidae	Hemiptera
18	Egyptian members of family Dermestidae	Carpet and hide beetles	Dermestidae	Coleoptera
19	Egyptian members of family Dytiscidae	Predaceous diving beetles	Dytiscidae	Coleoptera
20	Egyptian members of family Embidae	Webspinners insect	Embidae	Embioptera
21	Egyptian members of family Geomertridae	True loopers measuring worms	Geometridae	Lepidoptera
22	Egyptian members of family Histeridae	Dung beetles	Histeridae	Coleoptera
23	Egyptian members of family Nitidulidae	Sap beetles	Nitidulidae	Coleoptera
24	Egyptian members of family Phoridae	Scuttle Flies	Phoridae	Diptera
25	Egyptian members of family Scatopsidae	Minute Black Scavenger Flies	Scatopsidae	Diptera
26	Egyptian members of family Staphylinidae	Rove beetles	Staphylinidae	Coleoptera
27	Egyptian members of order Collembola		All families	Collembola
28	Egyptian members of subfamily Bruchinae	Seed beetle	Chrysomelidae	Coleoptera
29	Egyptian spp. attacking woolen material from family Tineidae		Tineidae	Lepidoptera
30	Egyptian spp. of <i>Balaninus</i>	Corn weevil	Curculionidae	Coleoptera
31	Egyptian spp. of <i>Calandra</i>		Curculionidae	Coleoptera



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

32	Egyptian spp. of <i>Empoasca</i>	Leaf hopper	Cicadellidae	Hemiptera
33	Egyptian spp. of <i>Ephestia</i>	Stored product moths	Pyralidae	Lepidoptera
34	Egyptian spp. of <i>Laemophloeus</i> spp.	Rusty bark beetle	Laemophloeidae	Coleoptera
35	Egyptian spp. of order Psocoptera	Book & bark rice	All families	Psocoptera
36	Egyptian spp. of order <i>Thysanura</i>	Silver fish &bristle tails	Egyptian families	Thysanura
37	Egyptian spp. of <i>Pyralis</i>	Cotton seed moths	Pyralidae	Lepidoptera
38	<i>Egyptian spp. of Sitona</i> (except <i>Sitona cylindricollis</i> (Fahr.))	Root weevil	Curculionidae	Coleoptera
39	Egyptian spp. of <i>Tribolium</i>	flour beetles	Tenebrionidae	Coleoptera
40	Egyptian spp. of wood borers		Egyptian different families	Different orders
41	<i>Eristalis aeneus</i> (Scopoli, 1763)	Aeneus fly	Syrphidae	Diptera
42	<i>Eristalis tenax</i> (Linnaeus, 1758)	Drone fly or rattaile maggot	Syrphidae	Diptera
43	<i>Euborellia annulipes</i> (Lucas, 1847)	Ring legged earwing	Forficulidae	Dermaptera
44	<i>Eysarcoris ventralis</i> (Westwood, 1837)	Til pod bug	Pentatomidae	Hemiptera
45	<i>Forficula auricularia</i> Linnaeus, 1758	Common earwing	Forficulidae	Dermaptera
46	<i>Galleria mellonella</i> (Linnaeus, 1758)	Greater wax moth or bee	Pyralidae	Lepidoptera
47	<i>Gibbium psylloides</i> (Czenpinski, 1778)	Spider beetle	Ptinidae	Coleoptera
48	<i>Gnatocerus cornutus</i> (Fabricius, 1798)	The broad - horned flour beetle	Tenebrionidae	Coleoptera
49	<i>Haplothrips cahirensis</i>	Pit & soft scale	Phalaethripidae	Thysanopte



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

	(Trybom, 1911)			ra
50	<i>Imatismus vilosus</i> (Haag-Rutenberg, 1870)	Eucalyptus beetles	Tenebrionidae	Coleoptera
51	<i>Labidura riparia</i> (Pallas, 1773)	Riparian earwing	Labiduridae	Dermoptera
52	<i>Lasioderma Serricorne</i> (Fabricius, 1792)	Cigarette beetle	Ptinidae	Coleoptera
53	<i>Latheticus oryzae</i> Waterhouse, 1880	Long headed flour beetle	Tenebrionidae	Coleoptera
54	<i>Latridius minutus</i> (Linnaeus, 1767)	Minute scavenger beetle	Latridiidae	Coleoptera
55	<i>Lyonetia clerkella</i> (Linnaeus, 1758)	Apple and peach leaf miner	Lyonetiidae	Lepidoptera
56	<i>Maconellicoccus hirsutus</i> (Green, 1908)	Pink hibiscus mealy bug	Pseudococcidae	Hemiptera
57	<i>Nezara viridula</i> (Linnaeus, 1758)	Green stink bug	Pentatomidae	Hemiptera
58	<i>Nipaecoccus viridis</i> (Newstead, 1894)	Globular mealy bug	Pseudococcidae	Hemiptera
59	<i>Oryzaephilus surinamensis</i> (Linnaeus, 1758)	Surinam beetle & Saw toothed grain beetle	Silvanidae	Coleoptera
60	<i>Palorus ratzeburgi</i> (Wissmann, 1848)	Small – eyed flour beetle	Tenebrionidae	Coleoptera
61	<i>Palpita vitrealis</i> (Rossi, 1794)	Olive leaf moth	Pyralidae	Lepidoptera
62	<i>Paropta l-nigrum</i> (Bethune-Baker, 1894)	Salix stem - barer	Cossidae	Lepidoptera
63	<i>Phthorimea operculella</i> (Zeller, 1873)	Potato tuber worm or moth	Gelechiidae	Lepidoptera
64	<i>Planococcus citri</i> (Risso, 1813)	Common mealy bug & citrus mealy bug	Pseudococcidae	Hemiptera




جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

65	<i>Planococcus ficus</i> (Signoret, 1875)	Grape mealy bug	Pseudococcidae	Hemiptera
66	<i>Plodia interpunctella</i> (Hübner, 1813)	Indian meal moth or meal worm moth	Pyralidae	Lepidoptera
67	<i>Pseudococcus longispinus</i> (Targioni Tozzetti, 1867)	Targo & tozz. Long-tailed mealy bug	Pseudococcidae	Hemiptera
68	<i>Sitotroga cerealella</i> (Oliver, 1789)	Angormers Grain moth	Gelechiidae	Lepidoptera
69	<i>Stegobium paniceum</i> (Linnaeus, 1758)	Bread beetle & drug store beetle	Ptinidae	Coleoptera
70	<i>Tenebrio molitor</i> Linnaeus, 1758	Yellow meal worm beetle	Tenebrionidae	Coleoptera
71	<i>Tenebroides mauritanicus</i> (Linnaeus, 1758)	Cadelle beetle	Tenebrionidae	Coleoptera
72	<i>Thrips simplex</i> (Morison, 1930)	Gladiolus thrips	Thripidae	Thysanoptera
73	<i>Thrips tabaci</i> (Lindeman, 1889)	Cotton thrips or onion thrips	Thripidae	Thysanoptera
74	<i>Typhaea stercorea</i> (Linnaeus, 1758)	Hairy fungus beetle	Mycetophagidae	Coleoptera
75	<i>Virachola livia</i> (Klug, 1834)	Pomegranate worm	Lycanidae	Lepidoptera
76	<i>Vryburgia amaryllidis</i> (Bouche, 1837)	Lily bulb mealy bug	Pseudococcidae	Hemiptera
77	<i>Zeuzera pyrina</i> (Linnaeus, 1761)	Apple stem horned moth	Cossidae	Lepidoptera
78	<i>Zophosis abbreviate</i> Solier, 1834	Abbreviation darkling beetle	Tenebrionidae	Coleoptera
79	<i>Zophosis punctata</i> Brulle, 1823	Punctual beetle	Tenebrionidae	Coleoptera





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي


الوزير

ثانياً : الآفات الأكاروسية

No.	Scientific name	Common name	Family	Order
1	<i>Brevipalpus californicus</i> (Banks, 1904)	Citrus flat mite	Tenuipalpidae	Prostigmata
2	<i>Brevipalpus obovatus</i> Donnadiieu, 1875	Scarlet tea mite	Tenuipalpidae	Prostigmata
3	<i>Brevipalpus Phoenicis</i> (Geijskes, 1939)	False spider mite	Tenuipalpidae	Prostigmata
4	<i>Cenopalpus lanceolatisetae</i> (Attiah, 1956)	Plum spider mite	Tenuipalpidae	Prostigmata
5	<i>Cenopalpus Pulcher</i> (Canestrini & Fanzago, 1876)	Scarlet flat mite	Tenuipalpidae	Prostigmata
6	<i>Colomerus vitis</i> (Pagenstecher, 1857)	Grape erineum mite	Eriophyidae	Prostigmata
7	<i>Eriophyes pyri</i> (Pagenstecher, 1857)	Pear leaf blister mite	Eriophyidae	Prostigmata
8	<i>Eutetranychus africanus</i> (Tucker, 1926)	Citrus brown mite	Tetranychidae	Prostigmata
9	<i>Eutetranychus orientalis</i> (Klein, 1936)	Oriental spider mite	Tetranychidae	Prostigmata
10	<i>Panonychus ulmi</i> (Koch, 1936)	European red mite	Tetranychidae	Prostigmata
11	<i>Rhizoglyphus echinopus</i> (Fumouze & Robin, 1868)	Bulb mite	Aceridae	Astigmata
12	<i>Tetranychus urticae</i> Koch, 1836	Beans mite	Tetranychidae	Prostigmata

ثالثاً: الحشائش

الحشائش الموجودة بالجمهورية (ويجب ألا يزيد عددها عن ٢٥ بذرة / كجم سواء لأحد هذه الأنواع منفردة أو مجتمعة)	
1.	<i>Avena fatua</i> L. (wild oat)
2.	<i>Avena sterilis</i> L. (winter wild oat)





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي


الوزير

3.	<i>Commelina diffusa</i> (spreading dayflower)
4.	<i>Convolvulus arvensis</i> (bindweed)
5.	<i>Fallopia convolvulus</i> (Black bindweed)
6.	<i>Ipomoea (carica, eriocarpa, hederaceae and purpurea).</i>
7.	<i>Lolium temulentum</i> (ryegrass).
8.	<i>Oryza longistaminata</i> (perennial wild rice)
9.	<i>Sorghum halepense (L) Pers</i> (Johnson grass)

الجدول رقم (٣) – مادة (١٨)

ضوابط السماح بدخول النباتات والمنتجات النباتية المبينة بعد إذا كانت مصابه بالآفات الموضحة
قرين كلاً منها وذلك بعد معاملتها بطرق الإباده المنصوص عليها أمام كل منها .

العنوان	الإصابة	المعاملة	مواصفات المعاملة	m
١	الفتح	الفصل الميكانيكي	إصابة بالأجسام الحجرية الناتجة عن الفطر المسبب لمرض الأرجوت بنسبة ٠٠٥% فما أقل	ـ إجراء عملية الغربلة أو الفصل اللوني بطريقه منفصله أو ضمن عملية التصنيع . ـ سحب عينه أمراض النبات من القمح ناتج الغربله المنفصلة ، أو سحب عينه أمراض النبات من الرده الخشن ناتج الغربله ضمن عملية التصنيع للتتأكد من خلوها من فطر الإرجوت . ـ في حال المطابقه يتم اعدام المخلفات الناتجه .
٢	الفتح	الفصل الميكانيكي	إصابة ببذور حشائش الأمبروزيا بواقع ١٠ بذرة فما أقل / كجم	ـ إجراء عملية الغربلة منفصلة . ـ سحب عينة حشائش من القمح ناتج الغربلة المنفصلة للتتأكد من خلوها من بذور الأمبروزيا ـ إعدام المخلفات الناتجه عن عملية الغربله .
		الفصل الميكانيكي	إصابة ببذور الحشائش الحجرية بواقع أكثر من ٢٥ بذرة / كجم من الأنواع المدرجة بالجدول رقم ٢ بالملحق رقم (١١)	ـ إجراء عملية الغربلة ضمن عمليات التصنيع . ـ إعدام المخلفات الناتجه عن عملية الغربله .





جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

<p>١- إجراء عملية الغربلة منفصلة .</p> <p>٢- سحب عينة حشائش من الأذرة ناتج الغربلة المنفصلة للتأكد من مطابقتها لعدد الحشائش الحجرية المسموح بها .</p> <p>٣- إعدام المخلفات الناتجة من عملية الغربلة .</p>	<p>١- مصابة ببذور حشائش حجرية يوافع أكثر من ٢٥ بذرة / كجم من الأنواع المدرجة بالجدول رقم ٢ بالملحق رقم (١١)</p>	<p>٢</p> <p>الأذرة الصفراء</p>
<p>١- إجراء عملية الغربلة منفصلة .</p> <p>٢- سحب عينة حشائش من الأذرة ناتج الغربلة المنفصلة للتأكد من خلوها من بذور الأمبروزيا</p> <p>٣- إعدام المخلفات الناتجة من عملية الغربلة .</p>	<p>١- مصابة بـ ١٠ بذرة أمبروزيا فما أقل / كجم</p>	<p>٣</p> <p>فول الصويا</p>
<p>١- إجراء عملية الغربلة منفصلة .</p> <p>٢- سحب عينات أمراض نبات من فول الصويا ناتج الغربلة المنفصلة للتأكد من خلوها من مرض العفن الأبيض</p> <p>٣- إعدام المخلفات الناتجة عن الغربلة .</p>	<p>١- مصابة بمرض العفن الأبيض</p>	<p>٤</p> <p>رسائل الأخشاب</p>
<p>١- إجراء عملية الغربلة منفصلة .</p> <p>٢- سحب عينات حشائش من فول الصويا ناتج الغربلة المنفصلة للتأكد من خلوها من الأمبروزيا</p> <p>٣- إعدام المخلفات الناتجة عن الغربلة .</p>	<p>٢- مصابة بـ ١٠ بذرة فما أقل / كجم</p>	<p>المصنوع مثل (الواح الأخشاب) المنزوعه القلف أو مجتمعن - والغير متزوعه القلف - الآثار</p>




جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

<p>ثانياً: تحت تفريغ قدره ٦٦ سم : -</p> <p>١- ٦٤ جم / م^٣ / ساعه عند درجه ٢١ درجه مؤيه فما فوقها .</p> <p>٢- ٦٤ جم / م^٣ / ساعه عند درجه ٤٠,٥ درجه : درجه مؤيه .</p>				الخشبي(الخ)
<p>المعامله بالتبخير باحد الطرق السابقة في (أ) ثم:-</p> <p>المعامله بالهواء الساخن على درجه ٨٠ درجه مؤيه / ١٠ ساعات .</p>	<p>التبخير بالاضافه الى أحد طرق المعاملات الأخرى</p>	<p>ب - مصابه بالناشرات المسحوقيه Post bowder beetle</p>		
<p>- المعامله بالتبخير باحد الطرق السابقة في (أ) ثم:-</p> <p>١- الاشراف على عملية التصنيع وأعدام المخلفات</p> <p>٢- المعامله بالماء الساخن على درجه ٨٠ درجه مؤيه / ٦-٣ ساعات</p> <p>٣- المعامله بالهواء الساخن على درجه ٨٠ درجه مؤيه / ١٠ ساعات .</p> <p>٤- المعامله ببخار الماء الساخن على درجه ٨٠ درجه مؤيه / ١٠ ساعات .</p>	<p>المعامله بالتبخير بالاضافه الى أحد طرق المعاملات الأخرى</p>	<p>مصابه باى نوع من ناشرات الأخشاب أو النمل الابيض أو مجتمعين</p>	<p>رسائل الأخشاب الغير مصنوعه مثل (جزوع الأشجار الكامله أو المجزنه والغير منزوعه القلف أو المنزوعه (القلف)</p>	٥
<p>التبخير فراغيا بمادة بروميد الميثيل بجرعة ٤ جم / م^٣ ساعتين عند ٦٦ سم زنق .</p> <p>أو تحت الضغط الجوي العادي التبخير بمادة بروميد الميثيل بجرعة ٤٨ جم / م^٣ / ٢٤ ساعه .</p>	<p>التبخير</p>	<p>-----</p>	<p>عينات القطن التجارية</p>	٧





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

جدول رقم (٤) - مادة (١٩)

الآفات الممنوع دخولها البلاد برسائل النقاوى والنباتات المعدة لأغراض الزراعة أو الإثمار

١- البكتيريا

1.	<i>Agrobacterium tumefaciens</i>
2.	<i>Agrobacterium vitis</i>
3.	<i>Burkholderia gladioli</i> pv. <i>gladioli</i>
4.	<i>Dickeya</i> sp.
5.	<i>Dickeya zae</i> = <i>Erwinia chrysanthemi</i> pv. <i>zae</i>
6.	<i>Erwinia amylovora</i>
7.	<i>Pectobacterium atrosepticum</i> = <i>Erwinia caratovora</i> subsp. <i>atroseptica</i>
8.	<i>Pectobacterium carotovorum</i> subsp. <i>carotovorum</i>
9.	<i>Pseudomonas savastanoi</i> pv. <i>savastanoi</i>
10.	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>syringae</i>
11.	<i>Spiroplasma citri</i>

٢- الفطريات

1.	<i>Ceratocystis paradoxa</i>
2.	<i>Cochliobolus carbonum</i> = <i>Drechslera carbonum</i> = <i>Helminthosporium carbonum</i>
3.	<i>Cochliobolus heterostrophus</i> = <i>Bipolaris maydis</i> = <i>Drechslera maydis</i> = <i>Helminthosporium maydis</i>
4.	<i>Colletotrichum dematium</i>
5.	<i>Colletotrichum gloeosporioides</i> = <i>Glomerella cingulata</i>
6.	<i>Colletotrichum graminicola</i> = <i>Glomerella graminicola</i>
7.	<i>Colletotrichum lindemuthianum</i> = <i>Glomerella lindemuthiana</i>
8.	<i>Colletotrichum musae</i> = <i>Gloeosporium musarum</i> = <i>Myxosporium musae</i>



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

9.	<i>Colletotrichum truncatum</i> = <i>Vermicularia truncata</i>
10.	<i>Cryptosporella viticola</i> = <i>Diaporthe viticola</i> = <i>Diplodia viticola</i> = <i>Phoma viticola</i> = <i>Phomopsis viticola</i>
11.	<i>Cycloconium oleaginum</i> = <i>Spilocaea oleaginea</i> = <i>Fusielodium oleagineum</i>
12.	<i>Diaporthe phaseolorum</i> var <i>sojae</i> = <i>Phomopsis sojae</i>
13.	<i>Eutypa lata</i> = <i>Libertella blepharis</i> (anamorph)
14.	<i>Fusarium moniliforme</i> var. <i>subglutinans</i> = <i>Gibberella fujikuroi</i> var. <i>subglutinans</i>
15.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>cepae</i>
16.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>lilii</i>
17.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>psidii</i>
18.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>apii</i>
19.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>carthami</i>
20.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>cumini</i>
21.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>dianthi</i>
22.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>fragariae</i>
23.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>gladioli</i>
24.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>tulipae</i>
25.	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>vasinfectum</i>
26.	<i>Gibberella aveavenacea</i>
27.	<i>Gibberella zea</i>
28.	<i>Gloeosporium thuemenii</i>
29.	<i>Kabatiella caulivora</i> = <i>Gloeosporium caulinorum</i>
30.	<i>Kutilakesa pironii</i> = <i>Nectriella pironii</i>
31.	<i>Magnaporthe oryzae</i> = <i>Magnaporthe grisea</i> = <i>Pyricularia grisea</i> = <i>Pyricularia oryzae</i>
32.	<i>Mauginiella scaettiae</i>
33.	<i>Mycosphaerella fragariae</i> = <i>Sphaerella fragariae</i>
34.	<i>Mycosphaerella linicola</i>
35.	<i>Mycosphaerella macrospora</i>




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جُمُهُورِيَّةُ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةُ

وزَارَةُ الزَّرْاعَةِ وَاسْتَصلاحِ الْأَرْضِ

الوزير

36.	<i>Mycosphaerella pyri</i>
37.	<i>Mycosphaerella zae-maydis=Peyronellaea zae-maydis</i>
38.	<i>Peronosclerospora maydis</i>
39.	<i>Peronosclerospora philippinensis</i>
40.	<i>Peronosclerospora sacchari</i>
41.	<i>Peronosclerospora sorghi</i>
42.	<i>Peronospora farinose f. sp. spinaciae</i>
43.	<i>Peronospora lamii</i>
44.	<i>Phoma tracheiphila</i>
45.	<i>Phomopsis obscurans</i>
46.	<i>Phyllosticta capitalensis = Guignardia mangiferae</i>
47.	<i>Phyllosticta dracaenae</i>
48.	<i>Phyllosticta musarum</i>
49.	<i>Phytophthora cactorum</i>
50.	<i>Phytophthora citricola</i>
51.	<i>Phytophthora citrophthora</i>
52.	<i>Phytophthora erythroseptica</i>
53.	<i>Phytophthora fragariae</i>
54.	<i>Phytophthora nicotianae</i>
55.	<i>Phytophthora palmivora</i>
56.	<i>Plasmopara viticola</i>
57.	<i>Pleospora betae= Phoma betae =Phoma spinaciae =Phyllosticta betae =Phyllosticta spinaciae</i>
58.	<i>Podosphaera leucotricha = Sphaerotheca leucotricha</i>
59.	<i>Pseudocercospora rhipisicola</i>
60.	<i>Pseudocercospora-vitis</i>
61.	<i>Sclerotinia bulborum</i>
62.	<i>Sclerotinia narcissicola</i>
63.	<i>Sclerotinia polyblastis</i>
64.	<i>Sclerotinia sclerotiorum</i>



٦٠



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جُمُهُورِيَّةُ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةُ

وَزَارَةُ الزَّرْاعَةِ وَاسْتِعْلَاجِ الْأَرْضِ

الوزير

65.	<i>Sclerotinia sclerotorum</i>
66.	<i>Septoria dianthi</i>
67.	<i>Septoria gladioli</i>
68.	<i>Septoria hydrangea</i>
69.	<i>Septoria iridis</i>
70.	<i>Septoria lavandulae</i>
71.	<i>Sphaceloma poinsettiae</i>
72.	<i>Spilocaea oleagina</i>
73.	<i>Stagonospora curtisii</i>
74.	<i>Uncinula necator</i> = <i>Erysiphe necator</i>
75.	<i>Urocystis agropyri</i>
76.	<i>Urocystis cepulae</i> = <i>Urocystis colchici</i>
77.	<i>Ustilago scitaminea</i> = <i>Sporisorium Scitamineum</i>
78.	<i>Ustilago segetum</i> var. <i>tritici</i>
79.	<i>Verticillium dahliae</i>
80.	<i>Vilosiclava virens</i> = <i>Ustilaginoidea virens</i>

٣ - الفيروسات

1.	<i>Alfalfa mosaic virus</i>
2.	<i>Broad bean mottle virus</i>
3.	<i>Broad bean stain virus</i>
4.	<i>Broad bean true mosaic virus</i>
5.	<i>Chrysanthemum ringspot virus</i>
6.	<i>Citrus blight agent</i>
7.	<i>Citrus leprosis virus</i>



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

8.	<i>Citrus yellow mosaic virus</i>
9.	<i>Coconut cadang-cadang viroid</i>
10.	<i>Cucumber mosaic virus</i>
11.	<i>Eggplant mosaic virus</i>
12.	<i>Gladiolus latent Virus</i>
13.	<i>Lettuce mosaic virus</i>
14.	<i>Peach (Moorpark) Mottle Virus</i>
15.	<i>Peanut Stunt Virus</i>
16.	<i>Rose mosaic virus</i>
17.	<i>Rose ring spot virus</i>
18.	<i>Rose streak virus</i>
19.	<i>Rose wilt virus</i>
20.	<i>Satsuma dwarf virus</i>
21.	<i>Soybean mosaic virus</i>
22.	<i>Tobacco mosaic virus</i>
23.	<i>Tomato mosaic virus</i>
24.	<i>Tomato yellow leaf curl virus</i>
25.	<i>Tulip breaking virus= Tulip mosaic virus</i>
26.	<i>Watermelon mosaic virus 1, 2</i>





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

الملحق رقم (١٢)
الخاص بالمادة رقم (١٩) باب الإستيراد والمعالجة

شروط استيراد رسائل النفاوى والنباتات المعدة لأغراض الزراعة والإكثار

١. الحصول المسبق على إذن استيراد فنى من الحجر الزراعي والذي يشار فيه إلى رقم موافقة لجنة نقاوى الحاصلات الزراعية ، ويوضح به الإشتراطات الحجرية للصنف المطلوب استيراده.

٢. تقديم موافقة لجنة نقاوى الحاصلات الزراعية بوزارة الزراعة للأصناف المراد استيرادها.

٣. أن يصحب الرسالة الآتى :-

• شهادة صحة نباتية من الهيئات الرسمية المختصة موضحاً بها موطنها الأصلي وأن الشحنة معدة لأغراض الزراعة والإكثار مع توضيح مطابقتها للإشتراطات المصرية مع ذكر رقم إذن الإستيراد الخاص بالشحنة ويجوز قبول الرسائل التي يعاد شحنها من بلد آخر غير موطنها الأصلي بشرط أن تكون مصحوبة بشهادة صحة نباتية من البلد التي أعيد شحنها منه يكون موضح بها بلد المنشأ ورقم شهادة الصحة النباتية الصادرة من بلد المنشأ ومرفق بها صورة معتمدة من شهادة الصحة النباتية الأصلية الصادرة من بلد المنشأ، مع الالتزام بصلاحية جميع المنشآت وموانئ الشحن التي تفتح فيها الشحنة ، وتعفى من شهادة الصحة النباتية رسائل الأبصال والجذور وأجزاء النباتات الأخرى المعدة للزراعة أو الإكثار من الأصناف غير المحظورة وبحد أقصى عشر قطع للشحنة ، مع التقيد بموافقة لجنة نقاوى الحاصلات الزراعية.

• بوليصة الشحن من بلد المنشأ وبشرط لا يكون بلد المنشأ محظوظ استيراد الصنف منه.

٤. أن تكون تلك الرسائل مصحوبة بقائمة موضحاً بها اسم الصنف وكيفيته وبلد المنشأ طبقاً لما جاء بموافقة لجنة نقاوى الحاصلات الزراعية وإذن الإستيراد الصادر من الحجر الزراعي، وفي حالة اختلاف الصنف أو الكمية الواردة من أي صنف عن المرخص به يكون للجهة المختصة الحق في رفض الترخيص بدخول العدد الزائد أو الصنف المغایر والمنشأ الغائر.

٥. يتم الإفراج المؤقت عن بعض مواد الإكثار والغرس (الحولية والمعمرة) إذا قدمت البيانات الكافية عن الجهة أو الجهات التي ستزرع بها وعلى الحجر الزراعي بالتعاون مع الجهات البحثية التابعة لوزارة الزراعة متابعة فحصها في أي وقت للتحقق من سلامتها على لا يتم الإفراج النهائي عنها قبل عام على الأقل ، فإذا ظهرت على بعض من هذه النباتات أعراض الإصابة بأفة ممنوعة يتم إعدامها فوراً مع اتخاذ جميع إجراءات المعالجة اللازمة وذلك على نفقه ومسؤولية صاحب الشأن.



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق رقم (١٣)

الخاص بالمادة (٢٢) باب الاستيراد والمعالجة
ضوابط تطبيق بعض تدابير الصحة النباتية في بلد المنشأ

تطبيقاً للإشتراطات الدولية لاتفاقية فحص ما قبل الشحن بمنظمة التجارة العالمية والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات المعهار الدولي رقم (٢٠) ملحق (١) يحق للبلد المستورد تطبيق بعض تدابير الصحة النباتية على الشحنات المستوردة في بلد المنشأ .
وبناءً على طلب المستورد أو مندوبيه أو تنفيذاً لقرار لجنة أعمال الحجر الزراعي يتولى الحجر الزراعي المصري تشكيل لجان من مفتشي الحجر الزراعي للتحقق من مطابقة الشحنات المستوردة لمتطلبات الصحة النباتية في بلد المنشأ وذلك بناءً على الآلية الآتية :-

أولاً : شروط الترشح للماموريات الخارجية

١. يرشح للسفر مهندسي الحجر الزراعي المعينين أو المنقولين على أن يكون أمضى ٣ سنوات وستة أشهر على الأقل خدمة متصلة بالحجر الزراعي .
٢. في حال قيام أحد المهندسين بجازة (عدا الإجازة الإعتمادية - العارضة - المرضية - الوضع - الحج) يراعى لا تتحسب مدة هذه الإجازة ضمن الفترة المقررة للترشح للسفر للخارج .
٣. لا يسمح بالسفر إلا بعد صدور قرار وزاري موضح به الوجه والمطلب والكمية المراد استيرادها والمستورد وفترة السفر .

ثانياً - ضوابط تشكيل لجان السفر :

١. يراعى أن يكون أحد الأعضاء على الأقل ذو خبرة عالية في مجال فحص المنتج المراد إستيراده .
٢. يراعى الحالة الصحية العامة (شهادة صحية معتمدة أو إقرار بسلامته الصحية) لأعضاء اللجنة بما يتماشى مع متطلبات الرسالة المراد إستيرادها .
٣. على المهندس المرشح للسفر إجتياز المقابلة المقررة له للتأكد من تأهلها فنياً لتنفيذ تدابير الصحة النباتية اللازمة للرسالة النباتية المرشح لها .
٤. ألا يكون المرشح قد وقع عليه جزء بناء على التحقيق معه وذلك في عام ترشحه حيث يتم تأخيره عن دوره الطبيعي فترة من ٣ : ١٢ شهر على حسب المخالفه وعن طريق اجتماع مديرى عموم الحجر الزراعى .
٥. ألا يكون سبق للمرشح ثبوت استغلاله السى لسلطه عمل الحجر الزراعي للحصول على مطالب شخصيه أو التعسف فى استغلال السلطة .
٦. يجوز لرئيس الجهة المختصة بعد ثبوت الإدانه وتوفيق الجزاء بناء على تحقيق من قبل النيابة الإدارية أو العامة فى المخالفات المخله بالشرف والأمانه منع المرشح نهائياً من السفر الى الخارج لإتمام أي عمل حجرى في بلد المنشأ .

ثالثاً : إجراءات عامة :-

١. يقدم المستورد رسمياً إلى الحجر الزراعي المصري بطلب لجنة لاستيراد رسالة نباتية محددة من منشاً معتمد وذلك قبل سفر اللجنة بوقت كاف .



٢. يتعهد المستورد بتحمل كافة تكاليف وبدل السفر والإقامة والسفر والإنقالات المقررة طبقاً للتشريعات الصادرة في هذا الشأن ، وكذا توفير وثائق التأمين على الصحة والحياة الازمة لهذه المهمة .

٣. يتعهد المستورد بتوفير المعامل ومكان الفحص المناسب لعمل اللجنة وتسهيل عمل لجنة الحجر الزراعي في بلد المنشأ في أماكن ومواعيد تجهيز وفحص وشحن الرسائل .

٤. يصدر القرار الوزاري متضمناً كافة البيانات الازمة .

٥. يتلزم لجنة الحجر الزراعي قبل بدء عملها بدولة المنشأ بعقد اجتماع مع مسؤولي الشحن بالميناء لتنظيم عمل اللجنة وتحديد المسئولية مع مندوب المستورد في ميناء الشحن ووسيلة الاتصال المباشر بالحجر الزراعي المصري لمتابعة عمل اللجان بالخارج .

رابعاً :- ضوابط العمل بالخارج :

١. يراعى توافر أدوات الفحص الازمة مع كل فاحص طوال فترة الشحن بالخارج .

٢. الالتزام بتواجد أعضاء اللجنة في جميع مراحل العمل .

٣. الالتزام باستيفاء نموذج النتائج للعينات التي تم فحصها طوال الشحن وإعتماده وتسليميه مع تقرير البعثة موضح به الحالة الكلية للشحنة .

(أ) إجراءات فحص الرسائل الصب في بلد المنشأ :

١- تقوم اللجنة قبل بدء الشحن بوقت كافٍ بعمل فحص عشوائي من الصوامع أو المخازن التي سيتم الشحن منها إلى المركب والتأكد من مطابقة الشحنة للتشريعات الحجرية .

٢- تقوم اللجنة بفحص عنابر المركب والتأكد من صلاحيتها للشحن وكذلك نظافتها وعدم وجود أصوات معدنية أو حشرات حية أو بذور منوعة .


٣- بعد التأكد من صلاحية المركب يتم الإطلاع على خريطة الباحرة (عدد العناير وسعة كل عنبر وحجمه) .

٤- تقوم لجنة الحجر الزراعي بالإشراف على عملية الشحن وسحب العينات الازمة بالطرق المناسبة خلال عملية الشحن لإجراء كافة الفحوص الظاهرية للتأكد من مطابقتها لتشريعات الحجر الزراعي .

٥- في حال عدم مطابقة الشحنة مع تشريعات الحجر الزراعي يتم وقف الشحن على الفور واتخاذ القرار المناسب إما بإعادة تفريغ الجزء المصايب من العناير المصايبة إن أمكن أو يتم رفض الشحنة مع توثيق أسباب الرفض (بالتصوير والمستندات) وتحرير أخطار رفض على الفور إلى الحجر الزراعي المصري لإتخاذ اللازم .

٦- بعد الإنتهاء من أعمال الفحص والإشراف على شحن الرساله بالمركب و التأكد من مطابقتها لاشتراطات الصحة النباتية المصرية يتم البدء في عمليات تخدير الشحنة الذي يتم بواسطه احدى شركات التخدير ببلد المنشأ طبقاً للقواعد المتبعة وتحت اشراف لجنة الحجر الزراعي المصري ، واغلاق كل عنبر بعد الإنتهاء من عملية التخدير مباشرة .

٧- تحصل اللجنة على صورة من محضر التخدير معتمدة من شركة التخدير في دولة المنشأ وصورة معتمدة من خريطة الباحرة (cargo plan) الموضح بها عدد العناير والكميات المشحونة بكل عنبر وصورة من بواص الشحن .





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

- ٨- تقوم اللجنة بتحرير خطاب البعثة على النموذج الخاص بذلك و الذي يفيد بمطابقة الرسالة المشحونة لتشريعات الحجر الزراعي المصري متضمناً جميع البيانات اللازمة .
- ٩- يتم تسليم أصل خطاب اللجنة إلى قبطان البآخرة أو مندوب الشركة والتوجع بالإستلام من قبل المستلم .
- ١٠- بعد ورود الشحنة إلى ميناء الوصول في مصر يقدم المستورد إلى قسم الوارد بالحجر الزراعي بميناء الوصول بأصل مستندات الرسالة مرافقاً به خطاب البعثة الصادر من لجنة الحجر الزراعي ببلد المنشأ على أن يتم إتمام باقى تدابير الصحة النباتية على الرسالة طبقاً لتشريعات الحجر الزراعي المصري وبمعرفه لجنة الحجر الزراعي .
- ١١- في حال عدم مطابقة الشحنة في ميناء الوصول لتشريعات الحجر الزراعي المصري يتم اتخاذ الإجراءات الحجرية طبقاً للقواعد .

(ب) إجراءات فحص الرسائل في محطات التعبئة أو أماكن التخزين أو مناطق الانتاج في بلد المنشأ :

١. يتم الفحص للوطات المكتملة والمعدة للتصدير .
٢. يتم الفحص الحجرى للعينات المسحوبة بمعرفة لجنة الحجر الزراعي وكذا تدوين النتائج .
٣. يتم استبعاد اللوطات غير المطابقة حجرياً مع ضرورة إثباتها في تقرير اللجنة وتحرير خطاب رفض للكميات المرفوضة .
٤. في حال الشحنات التي يلزم تبخيرها يتم الإشراف على عملية التبخير بالجرعات المعتمدة لدى الحجر الزراعي مع ذكر ذلك في خطاب اللجنة .
٥. في حال رفض أي من الشحنات وقام المستورد بالمعالجة في بلد المنشأ يجوز إعادة فحص هذه الشحنات مرة أخرى والتأكد من مطابقتها لتشريعات الحجر الزراعي المصري .
٦. في كافة الأحوال يتم تحرير خطاب من اللجنة في بلد المنشأ للحجر الزراعي بميناء الوصول موضح به نتيجة فحص الشحنة ومرفق به نماذج تسجيل نتائج الفحص تفصيلاً وتكون اللجنة مسؤولة كاملة عن حالة الشحنة من الناحية الحجرية مع الوضع في الاعتبار ظروف الشحن .
٧. تقوم لجنة الحجر الزراعي بميناء الوصول بمطابقة هوية الشحنة مع خطاب اللجنة والتأكد من سلامة الرسالة وعدم تعرضها لأى ظروف تستوجب تسويف فحصها مرة أخرى كرسالة جديدة .





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق رقم (١٤)

الخاص بالمادة رقم (٢٣) باب الاستيراد والمعالجة
ضوابط استيراد درنات البطاطس

أولاً : شروط وقواعد استيراد درنات البطاطس لأغراض الزراعة

١- يكون استيراد تقاوى البطاطس بناء على تصريح استيراد صادر من لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية بناء على الطلب المقدم من الجهة المستوردة إلى لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية سنوياً على النموذج المخصص لذلك وتحدد فيه الكمية والصنف والرتبة والمنشأ.

٢- موافاة الحجر الزراعي المصري سنوياً بقائمة ثلثة بأكوا德 الأرضى الزراعية المخصصة لزراعة درنات البطاطس بغير التصدير كتقاوى والخرانق الخاصة بها وقبل بدء الاستيراد بشهر على الأقل ، وفي حال حدوث أي تغيير بالأكواد أو الخرانق سالفة الذكر يجب على الجهة المختصة بالدولة المصدرة إخطار الحجر الزراعي المصري بها التعديل في حينه.

٣- يكون استيراد تقاوى البطاطس طبقاً للاشتراطات الحجرية المحددة بهذا الملحق وعلى أن تكون مصحوبة بشهادة صحة نباتية معتمدة من الجهات المسئولة ببلد المنشأ تثبت صلاحيتها كتقاوى ويذكر بها أو يقرار إضافى ما يفيد إستيفانها للاشتراطات الحجرية المصرية، وكذلك ما ورد تفصيلاً في الفقرة (٤) من هذا الملحق.

٤- يجب أن تتوافق في تقاوى البطاطس المستوردة من الخارج للزراعة الشروط الآتية:-

١- الحشرات:

• يجب أن تكون تقاوى البطاطس المستوردة خالية تماماً من الإصابة بالحشرات الآتية أو أطوارها:-

- *Leptinotarsa decemlineata* (Say)
- *Phthorimaea operculella* (Zeller)
- *Euzophera osseatella* (Treitschke)
- *Premnotrypes* spp.
- *Epitrix cucumeris* (Harris)
- *Epitrix subcrinita* (Le Conte)
- *Limonius canus*
- Limonius californicus*
- Ctenicera pruinina*
- *Epicauta* spp.
- خنفساء كلورادو
- فراشة درنات البطاطس
- حفار ساق البانجان
- السوسنة الاندية
- خنفساء البطاطس البرغوثية
- خنفساء البطاطس البرغوثية الغربية
- مجموعة الديدان السلكية
- الخنفساء القارضة



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

-*Phyllophaga* spp.-*Hydraecia micacea* (Esp)

• الجعال

• حفار ساق البطاطس

٢- الأمراض

أولاً : يجب أن تكون تقاوى البطاطس المستوردة خالية ومنتجة من أماكن إنتاج خالية من الأمراض الآتية وسببياتها ، وتكون هذه الأماكن منشأة وفقاً للمعايير الدولية للصحة النباتية ذات الصلة:-

١- الفطريات-*Synchytiium endobioticum*

السرطان الأسود (التلّ) المتسبب عن فطر

٢- النيماتودا-*Globodera* spp.

النيماتودا الذهبية

-*Trichodorusspp and Paratrichodorusspp*

نيماتودا تنصف الجذور

٣- البكتيريا-*Clavibacter michiganensis* sub sp. *Sepdonicus*

العفن الحلقي المتسبب عن البكتيريا

-*Ralstonia solanacearum*

العفن البني المتسبب عن البكتيريا

-*Dickeya* spp.

الساق الأسود المتسبب عن البكتيريا

-*Candidatus Liberibacter solanacearum*

رققة الحمار الوحشي (Zebra Chip) المتسبب عن بكتيريا

- Potato Yellow Dwarf Virus And Phytoplasma

التقرن الأصفر الفيروسي وأمراض الفيتو بلازما

ثانياً : يحظر نهائياً استيراد تقاوى البطاطس من أرقام المزارع التي سبق إصابتها بأحد

الأمراض الواردة بالبند أولاً خلال السنوات السابقة من موسم الإستيراد.

ثالثاً : يجب أن تكون تقاوى البطاطس خالية تماماً من الإصابة بالأمراض الآتية:-**١- النيماتودا**-*Ditylenchus destructor*

نيماتودا العفن الجاف في البطاطس

-*Meloidogyne* spp.

نيماتودا تعقد جذور البطاطس

٢- الفيروسات والفيرويد

Potato Spindle Tuber Viroid

فيرويد الدرنة المغزلي

-*Tobacco Necrosis Virus (TNV)*

فيروس نيكروزيس الدخان المتسبب عن فيروس

-*Tobacco ring spot nepo Virus (TRSV)*

فيروس البقع الحقيقة في الدخان المتسبب عن فيروس

٣- أمراض فسيولوجية / أخرى

Frost injury

ضرر الصقيع



رابعاً: يجب الا تتجلوز الإصابة بالأمراض الآتية النسبة المبينة فربما كل منها في العينة الممثلة للوطن:-

١- المكتبة

- <i>Pectobacterium carotovorum</i>	العفن الطرى المتسبب عن البكتيريا لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن ٠٠,٢%
- <i>Pectobacterium atrosepticum</i>	الساق الأسود المتسبب عن البكتيريا لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن ٠٠,٢%

٤ - الفطريات

- <i>Phytophthora erythroseptica</i>	العنف القرمزى المتسبب عن الفطر لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن ٠٠,١%
- <i>Phytophthora infestans</i>	الندوة المتأخرة المتسبب عن الفطر لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن ٠٠,١%
(<i>Colletorichum</i>	مرض النقطة السوداء (Black Dot) المتسبب عن فطر ٢٠%- لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن (<i>Colletorichum Coccodes atramentarium</i>)
- <i>Alternaria Solani</i>	الندوة المبكرة المتسببة عن الفطر لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن ٠٠,٥%
- <i>Verticillium spp.</i>	الذبول المتسببة عن الفطر لا يسمح بدخول درنات مصابة بنسبة تزيد عن ٠٠,٥%

٣- الفيروسات

- يجوز للادارة المركزية للحجر الزراعي تكليف لجان متخصصة من الحجر الزراعي بالتنسيق مع معهد بحوث امراض النباتات لفحص مظاهر الإصابة الفيروسية في الزراعات في الدول المصدرة لمناقوى البطاطس بحيث لا تزيد النسبة الكلية لجميع مظاهر الإصابة الفيروسية بالحقل عن ٤٪ .
لابد من إدخال دنات مصادرة بالفيروسات التالية طبقاً للنسبة المئوية قرير كل منها:

-Corky Ring sport (Tobacco Ratte Virus)	التبغ الفليني الحلقى (%) ٠٠١
-Mop Top Virus (MTV)	تورد القمة الفيروسي (%) ٠٠١
-Potato Leaf Roll Virus	التقرح الشبكي المسبب عن فيروس التفاف الأوراق (%) ٠٠١
-Alfa Alfa Mosaic Virus	فيروس ألفا ألفا موزايك (%) ٠٠٤
-PVY	فيروس ٧ البطاطس (%) ٠٠٤
-PVX	فيروس X البطاطس (%) ٠٠٤
-PVA	فيروس A البطاطس (%) ٠٠٤

٤٠٨٪ على الاتزيد النسبة الكلية من الاصابة بهذه الفيروسات عن نسبة ٨٪.



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

خامساً : يجب الا تتجاوز الإصابة بالأمراض الآتية النسبة المبينة قرين كل منها وعلى الا تزيد النسبة المئوية الكلية لها جميعاً عن ٥ % :-

١- الفطريات

- <i>Fusarium spp.</i>	العنف الجاف (%) المتبعة عن الفطر
- <i>Phoma Spp.</i>	الجانجاري (٥٠,٥ %) المتبعة عن الفطر
- <i>Pythium spp</i>	العنف الجرحي المائي <i>Watery wound rot</i> (٥٠,٥ %) المتبعد عن فطر

٢- أمراض فسيولوجية / أخرى

التبقع البني الداخلي أو التبقع الأسود أو تلون الحزم الوعائية (%)	
- <i>Internal Brown spot and Browning or Black sport & Vascular Discoloration</i>	
- <i>Hollow heart</i>	القلب الأجواف (٥٠,٥ %)
- <i>Black heart</i>	القلب الأسود (٥٠,٥ %)
- <i>Skin Necrosis</i>	التبقع الجلدي (٥٠,٥ %)
- <i>Mechanical Damage</i>	الأضرار الميكانيكية (٣٥ %)

سادساً : يجب الا تتجاوز الإصابة بالأمراض الآتية النسب المبينة قرين كل منها في العينة:-

- <i>Spongospora subterranea</i>	١- الجرب المسحوقى المتبعد عن لا يسمح بدخول تقاوى مصادبة بنسبة تزيد عن ١% وبحيث لا تغطي البثارات أكثر من ١٠% من مساحة سطح الدرنة.
- <i>Streptomyces scabies</i>	٢- الجرب العادى المتبعد عن يسمح بدخول تقاوى بطاطس مصادبة بمرض الجرب العادى طبقاً للمقياس الهولندي رقم ١٥
- <i>Rhizoctonia Solani</i>	٣- القشرة السوداء وباقى الأعراض المرضية المختلفة المتبعدة عن الفطر لا يسمح بدخول تقاوى مصادبة بنسبة تزيد عن ٥% وبحيث لا تزيد المساحة المصابة من سطح الدرنة عن ١٠%
- <i>Helminthosporium solani</i>	٤- القشرة الفضية (<i>Silver scurf</i>) المتبعد عن فطر لا يسمح بدخول تقاوى مصادبة بنسبة تزيد عن ٢٠% وبحيث لا تغطي التفيعات أكثر من ٢٠% من مساحة سطح الدرنة





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ثانياً : شروط وقواعد إستيراد درنات البطاطس لأغراض التصنيع

يراعى تطبيق الاشتراطات الآتية عند إستيراد وفحص درنات البطاطس المستوردة لأغراض التصنيع بموانئ الوصول بالجمهورية :

- ١- يجب أن تكون تقواى البطاطس المستوردة خالية تماماً من الإصابة بالحشرات الآتية أو أنواعها:-

- <i>Leptinotarsa decemlineata</i> (Say)	خففاء كلورادو
- <i>Phthorimaea operculella</i> (Zeller)	فراشة درنات البطاطس
- <i>Euzophera osseatella</i> (Treitscke)	حفار ساق البانجان
- <i>Premnotrypes spp.</i>	السوسة الاندية
- <i>Epitrix cucumeris</i> (Harris)	خففاء البطاطس البرغوثية
- <i>Epitrix suberinita</i> (Le conte)	خففاء البطاطس البرغوثية الغربية
- <i>Limonius canus</i>	مجموعة الديدان السلكية
<i>Limonius californicus</i>	
<i>Ctenicera pruinina</i>	
- <i>Epicauta spp.</i>	الخففاء القارضة
- <i>Phyllophaga spp.</i>	الجعل
- <i>Hydraecia micacea</i> (Esp).	حفار ساق البطاطس

- ٢- أن تكون درنات البطاطس خالية ومنتجة من دول أو أماكن انتاج خالية من الامراض التالية وطبقاً للمعايير الصادرة عن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (FAO - IPPC)

<i>Ralstonia Solanacearum</i>	العفن البني المتسبب عن البكتيريا
<i>Clavibacter Michiganensis Sub sp. sepedonicus</i>	العفن الحلقي المتسبب عن البكتيريا
<i>Sunchytrium endobioticum</i>	السرطان الأسود (التثال) المتسبب عن فطر
<i>Globodera spp</i>	النيماتودا الذهبية
- <i>Trichodorus spp</i> and <i>Paratrichodorus spp</i>	نيماتودا تتصف بالذرو
<i>Potato Yellow Dwarf Virus And Phytoplasma</i>	التقرن الأصفر الفيروسي وأمراض الفيتو بلازما
<i>Dickkeya solani</i>	الساك المسوداء المتسبب عن البكتيريا
<i>Candidatus Liberibacter solanacearum</i>	رققة الحمار الوحشى (Zebra Chip) المتسبب عن بكتيريا
<i>Tobacco Necrosis Virus (TNV)</i>	فيروس نيكروزيس الدخان المتسبب عن فيروس



٣- أن تكون درنات البطاطس خالية تماماً من الامراض الآتية:

<i>Ditylenchus destructo</i>	نيماتودا العفن الجاف في البطاطس
<i>Meloidogynespp</i>	نيماتودا تعقد جذور البطاطس
<i>Spindle Tuber Viroid</i>	فيرويد الدرنة المغزلي
<i>Frost injury</i>	ضرر الصقيع

٤- لا تتجاوز الاصابة بالأمراض الآتية النسبة المبيبة قرین كل منها في العينة الممثلة للوط :-

<i>Fusarium Oxysporum</i>	العفن الجاف %٣
<i>Alternaria solani</i>	الندوة المبكرة %٣
<i>Phytophthora infestans</i>	الندوة المتاخرة %٠٥
<i>Pectobacterium Carotovorum</i>	العفن الطرى %١
<i>Spongospora Subterranea</i>	الجرب المسحوقى %٣ اصابة شديدة تغطي ثلث سطح الدرنة "
<i>Streptomyces Scabies</i>	الجرب العادى المقياس الهولندي ١,٥
<i>Rhizotonia solani</i>	القشرة السوداء %١٠
<i>Mechanical Damage</i>	الاضرار الميكانيكية %٥
<i>Phoma sp</i>	الجانجارين %١

٥- لا يزيد مقدار التربة الطبيعية العالقة بدرنات البطاطس الموجودة بكل جوال عن ٣٠ % بالوزن .

٦- يشترط ان يتم معاملة الشحنات في بلد المنشأ بمادة مانعة للانبات موصى بها على ان يرفق بالشهادة الصحة النباتية شهادة تثبت اجراء هذه المعاملة واسمها وجرعتها وفي حال عدم ثبوت اتمام هذه المعاملة بالخارج يتم اتمامها في مخازن صاحب الشأن وعلى نفقة صاحب الشأن ومسئوليته وتحت اشراف الحجر الزراعي .

٧- يرفق نسخة من شهادة صحة نباتية مثبت بها مطابقة الرسالة للاشتراطات الحجرية المدرجة بالبندين ثالثاً في هذا الملحق وانه تم معالجتها بمائع انبات (الاسم والجرعة) وليس لأغراض الزراعة .

٨- يتم الاستيراد خلال فترة محدودة (شهر أغسطس، سبتمبر، أكتوبر) وبما لا يتدخل مع فترة استيراد درنات البطاطس للزراعة .

٩- يتم الاستيراد في عبوات خاصة مميزة مكتوبها على احد جوانبها باللغة العربية " ليس لأغراض الزراعة " وعلى الجانب الآخر اسم المورد والصنف ورقم المزارع او رقم الكودى للحقل مع وضع بطاقة تعريفية داخل العبوة يحمل عباره " ليس لأغراض الزراعة " .

١٠- يتم اتخاذ كافة الاجراءات الحجرية اللازمة من فحص ومعاينة مخازن ونقل وتخزين وتصنيع وادام مختلفات صلبة ومعالجة المخلفات السائلة وغيرها بمعرفة وتحت اشراف الحجر الزراعي وعلى مسئوليته ونفقة صاحب الشأن .

١١-أخذ تعهد على صاحب الشأن بعدم استخدامها او الاتجار فيها كفاوى للزراعة .

١٢- توفير السجلات اللازمة لتسجيل وتوثيق جميع الخطوات والاجراءات السابقة تحت اشراف الحجر الزراعي .



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق رقم (١٥)

الخاص بالمادة رقم (٢٤) باب الاستيراد والمعالجة
ضوابط إستيراد منتجات القطن

أولاً: القطن المخلوج وعوادمه:

- ١- الإستيراد من مناطق مسجلة كمناطق خالية من الأفات الحجرية على القطن وسيق معالنتها بلجان عليا متخصصة تؤكد ذلك.
- ٢- الحصول المسبق على إذن فنى للاستيراد من الحجر الزراعي قبل شحن الرسالة من موطنها الأصلي والمعتمد لدى الحجر الزراعي المصري كمنشا لاستيراد القطن منه.
- ٣- أن يتقدم المستورد بطلب إلى مكتب الحجر الزراعي المختص ليحدد له الموعد المناسب لوصول الرسالة وبده تبخيرها فراغياً متلائماً لتكوين الرسائل بمحطات التبخير المتاحة.
- ٤- أن يصاحب الشحنة شهادة صحة نباتية معتمدة من الحجر الزراعي ببلد المنتشر.
- ٥- أن يصاحب شحنة القطن الواردة شهادة تبخير معتمدة من سلطة الحجر الزراعي ببلد المنتشر مع الأخذ في الإعتبار الآتي:

- الا تزيد فترة صلاحية شهادة التبخير عن ثلاثة أشهر كحد أقصى.
- في حال ورود الشحنة بعد انتهاء فترة صلاحية شهادة التبخير يتم قبولها فقط في حال تقديم ما يفيد بشحن الرسالة خلال فترة سريان شهادة التبخير.
- في حال انتهاء فترة سريان شهادة التبخير قبل شحن الرسالة من بلد المنتشر يلزم إعادة التبخير قبل الشحن واحضار شهادة تبخير معتمدة بفترة صلاحية حديثة.
- تضاف فترة صلاحية شهادة التبخير باذن الإستيراد مع أخذ تعهد على المستورد بعلمه بالإشتراطات الحجرية المطلوبة.
- ٦- في حال أتمام عملية التبخير الفراغي في دولة المنتشر وفي عدم وجود لجنه من الحجر الزراعي المصري فيلزم النص على ذلك بشهادة الصحه النباتيه في صوره أقرار أضافي بأن الرساله تم اجراء عملية التبخير الفراغي لها طبقاً لشروط الحجر الزراعي المصري وتحت الاشراف الكامل للحجر الزراعي بدوله المنتشر ، ويلزم عند وصول الرساله الى مصر سحب عينات منها لأجراء عملية التحليل اللازمه للتتأكد من تمام عملية التبخير وفى حال الاكتفاء بعملية التبخير تحت ظروف الضغط الجوى العادى فى دولة المنتشر وفى عدم وجود لجنه من الحجر الزراعي المصرى فيلزم النص على ذلك بشهادة الصحه النباتيه في صوره أقرار أضافي بأن الرساله تم اجراء عملية التبخير لها تحت ظروف الضغط الجوى العادى طبقاً لشروط الحجر الزراعي المصرى وتحت الاشراف الكامل للحجر الزراعي بدوله المنتشر وعند الوصول يلزم أتمام التبخير الفراغي فى أقرب محطة تبخير فراغى وتحت اشراف الحجر الزراعي المصرى قبل الأفراج عن الرساله .
- ٧- عند وصول الشحنة إلى ميناء الوصول يتم الفحص الحجري اللازم للتأكد من:
 - خلو الرساله من بذور أو كسر أو قشور بذرة القطن.
 - خلو الرساله من الأفات الحجرية الممنوعة.
 - التأكد من تمام تبخيرها بالخارج بالمستندات والتحليل المعملى اللازم فى حالة التبخير الفراغي بالخارج وفى عدم وجود لجنه من الحجر الزراعي المصرى .




- يتم الإفراج عن الرسالة المطابقة ورفض الرسالة غير المطابقة لشروط الحجر الزراعي المصري وإعادة تصديرها.
- ٨- يجرى على رسائل الترانزيت ما يتم على رسائل الوارد بخصوص الفحص والتبيخ.
- ٩- في حال الاستيراد في حاويات، يتم فحص الرسالة حجرياً في ساحات الحاويات في أول ميناء وصول (بعد التأكيد من إجراء عملية التبيخ الوقائي عليها ببلد المنشأ)، ويجوز إعادة غلقها بعد فحصها حجرياً ونقلها للتبيخ الفراغي في أقرب محطة تبيخ فراغي ويتم نقلها داخل الجمهورية بالطرق والوسائل الأكثر أماناً وتحت اشراف الحجر الزراعي.
- ١٠- في حال الاستيراد في حاويات وسيق فحصها بلجان فحص خارجية من مهندسي الحجر الزراعي وتم مطابقتها عند الوصول، يتم تبيخها فراغياً في أي محطة تبيخ فراغي متاحة.
- ١١- في حال الاستيراد في عناير البالآخرة:-
- يلزم وصول الرسالة بالبحر لأقرب ميناء به محطة تبيخ فراغي.
- يتم فحص الرسالة حجرياً على ظهر البالآخرة.
- يتم سحب عينات للتحليل المعملي العشوائي للتأكد من التبيخ بالخارج في حال التبيخ الفراغي بالخارج وفي عدم وجود لجنة من الحجر الزراعي المصري.
- يتم تبيخها فراغياً بميناء الوصول طبقاً للموعد المحدد لها مسبقاً أو حسب ما تقره سلطة الحجر الزراعي بميناء الوصول.
- ١٢- يجب أن يتم نقل الرسالة من بلد المنشأ في رسائل نقل محكمة الغلق لا تفتح إلا في ميناء الوصول بالجمهورية وعلى مفتشى الحجر الزراعي التأكد من ذلك.
- ١٣- يتم النقل والتصنيع وإعدام المخلفات تحت اشراف الحجر الزراعي.
- ١٤- تكون الأولوية في التصنيع للأقطان المستوردة.
- ١٥- يتم رفض الشحنة في حالة مخالفة المستورد لتعليمات الحجر الزراعي الواردة باذن الاستيراد.

ثانياً: عينات القطن التجاري:

- ١- أن تكون محوظة جيداً وأن تكون خالية تماماً من بذرة القطن وأجزائها.
- ٢- إلا يزيد الوزن القائم لكل عينة عن ثلاثة كيلوجرامات ويجوز في حالة زيادة الوزن عن ذلك، فصل ثلاثة كيلوجرامات لتسليمها إلى المستورد إذا وافق على ذلك وإعدام الباقي.
- ٣- أن تكون محزومة حزماً جيداً في غلاف متين وغير ممزق.
- ٤- أن تكون معرونة باسم المرسل إليه وميناء الوصول المطلوب.
- ٥- إذا وجد القطن الذي يدخل العينة مجزأ إلى عدة أجزاء فيعتبر كل جزء منها عينة مستقلة.
- ٦- تعالج العينات على نفقة صاحبها قبل تسليمها إليه وتعدم العينات التي لا يتسلمها خلال سبعة أيام من تاريخ إخطاره بورودها.

ثالثاً: بذرة القطن المستوردة لغرض العصير:

على من يرغب في استيراد بذرة القطن لغرض العصير أن يقدم طلباً إلى الحجر الزراعي قبل الاستيراد بمدة لا تقل عن ثلاثة أسابيع للترخيص له بذلك بعد موافقة المعاهد العلمية المختصة (القطن - وقاية النباتات - أمراض النباتات) من خلال لجنة أعمال الحجر الزراعي وبالشروط التالية:-





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

- ١- يجب أن تستورد البذرة عن طريق أحد الموانئ البحرية للبلاد بشرط توفر معصراً داخل الدائرة الجمركية لميناء الوصول لإجراء عملية العصير، وأن تكون البذرة معالجة حرارياً على درجة حرارة لا تقل عن ٨٠ درجة مئوية مع التأكيد من عدم إثبات البذرة بالإختبارات المعملية ، ولا يجوز نقل الشحنة إلى خارج الدائرة الجمركية قبل العصير لأى سبب من الأسباب.
- ٢- يجب أن تكون بذرة القطن خالية من الآفات الحشرية والمرضية وغير مهندسة وراثياً وغير مشعة وغير معالجة بالكيماويات والمبيدات الحشرية ويتم التأكيد من ذلك من خلال الجهات المختصة عن طريق الحجر الزراعي .
- ٣- لا يجوز نقل البذرة المطحونة أو المحروشة المستوردة لغرض العصير إلى داخل البلاد .
- ٤- يتعهد كل من صاحب الشأن وصاحب المعصراً أن تعطى المعصراً الأولوية في العصير للبذرة المستوردة، فإذا خالفا ذلك أثراً، إذا عادا للمخالفة مرة أخرى، لا يرخص للأول بعد ذلك باستيراد بذرة قطن للعصير ولا يصرح لصاحب المعصراً بعصر بذرة قطن مستوردة مستقبلاً.
- ٥- على المعاصر أن ترسل بيان إلى الحجر الزراعي في الميناء التابع له المعصراً عن كميات البذرة المستوردة التي يتم عصرها والرصيد الباقي من هذه البذرة خلال مدة أقصاها أسبوع.
- ٦- إعدام العيوب التي ترد بها البذرة داخل الدائرة الجمركية التي بها المعصراً ولا يجب خروجها بأى حال من الأحوال إلى أي منطقة خارج الدائرة الجمركية، كذلك لا تعتد بعملية التطهير لهذه العيوب.
- ٧- في جميع الأحوال يتم النقل و العصر وحرق المخلفات تحت إشراف الحجر الزراعي وطبقاً لبرنامج عمل محدد من المعصراً يخطر به الحجر الزراعي مسبقاً .
- ٨- يتم التأكيد على أنه في حالة حدوث أي مخالفة تستوجب رفض الشحنة ، يعاد تصدير الشحنة ولا يتم إعدامها في أراضي الجمهورية.

رابعاً: بذرة القطن للأغراض العلمية:

- ١- لا يتم استيراد العينات إلا لمعهد بحوث القطن بعد التأكيد من مطابقتها للشروط الحجرية المطلوبة
- ٢- أن يتم تبخيرها بمادة تبخير معتمدة ، تحت إشراف الحجر الزراعي .
- ٣- أن يتم زراعتها في منطقة منعزلة بحيث تظل تحت إشراف معاهد بحوث القطن ووقاية النباتات وأمراض النباتات والحجر الزراعي حتى نهاية الجنين التأكيد من سلامتها.

خامساً: كسب بذرة القطن:

يتم استيراد كسب بذرة القطن باتفاق لجنة مشتركة من مفتشي الحجر الزراعي والمركز الإقليمي للأغذية والأعلاف لفحصها في بلد المنشأ.

وبعد ورود الرسالة إلى أراضي الجمهورية تتخذ عليها الإجراءات الآتية:

- ١- التبخير بمادة تبخير معتمدة ، تحت إشراف الحجر الزراعي (مثل بروميد الميثيل بجرعه ٣٢ جم / ٣ مل / ٢٤ ساعه) .
- ٢- علاج العيوب بالماء الساخن على درجة ١٠٠ مئوية لمدة نصف ساعة أو التبخير بغاز بروميد الميثيل بجرعه ٣٢ جم / ٣ مل / ٢٤ ساعه أو أي معالجه أخرى معتمده لهذا الغرض .
- ٣- النقل والتقطيع على نفقه و مسئوليته صاحب الشأن و تحت إشراف الحجر الزراعي



سادساً: شروط استيراد زغب القطن للمصانع الحربية:

- ١- استصدار إذن استيراد مسيق من الحجر الزراعي.
- ٢- أن يكون الإستيراد من منشآت القطن المعتمدة بالإضافة إلى منشآت الهند وباكستان فقط.
- ٣- أن تكون الرسالة المستوردة مصحوبة بشهادة من الجهة المختصة التابعة للدولة المصدرة تثبت أن الزغب مستخرج من بذرة قطن تم تعقيمها بالعرض لدرجة حرارة لا تقل عن ٦٥ درجة مئوية ولمدة لا تقل عن خمس دقائق.
- ٤- أن يكون الزغب حالياً من بذرة القطن وأجزائه ومن الآفات الضارة أن يكون معيناً في بالات مكبوسة كيساً عالياً ومن خيش جيد وسليم ومحكم.
- ٥- يفحص الزغب للتأكد من استيفاء الشروط المطلوبة ثم ينقل فوراً إلى المصانع الحربية بوسائل نقل آمنة تغلق وتختتم بالرصاص بمعرفة العاملين المختصين بالحجر الزراعي، ولا يجوز فتحها عند وصولها إلى المصانع إلا بحضور مندوب الحجر الزراعي.
- ٦- تعالج وسائل النقل بعد تفريغها بالطريقة التي يقرها الحجر الزراعي.
- ٧- يتم تخزين الرسالة عقب تفريغها مباشرة في مخزن سبق معاينته بمعرفة مختصي الحجر الزراعي وتم التأكد من مطابقتها للشروط الحجرية المطلوبة.
- ٨- يجب على المصانع أن يتم العمليات التي تخرج الزغب عن طبيعته النباتية (الهضم) خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ وصوله إلى المصانع، مع حرق جميع المخلفات وذلك بحضور مندوب الحجر الزراعي، ويجوز لمدير عام الحجر الزراعي أن يمد المهلة السابقة سبعة أيام أخرى.

سابعاً: القطن الطبي:

يشترط لإدخال القطن الطبي أن يكون قطن شعر أبيض ذو مقاومة عند القطع مع تماسته في السمك والتسريح وأن يكون خالي من العيوب والمواد الغريبة وقبلاً للإمتصاص بحيث إذا وضع جرام منه على سطح ماء درجة حرارته ٢٥ درجة مئوية يتسبّع بالماء من ١٠ إلى ١٥ ثانية وذلك من خلال إرسال عينة إلى معهد بحوث القطن للتأكد من ذلك.





جمهوريّة مصر العربيّة

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق رقم (١٦)

الخاص بالمادة رقم (٢٥) باب الاستيراد والمعالجة
بشأن حظر إدخال بعض النباتات وأجزائها أو أصناف معينة منها والمواد الزراعية
المبينة بعد لأراضي الجمهورية مع استثناء بعضها أو جزء منها بشروط

أولاً : بعض المنتجات الزراعية المحظوظ استيرادها

١. ثمار نخيل البلح سواء كانت جافة أو مصنعة أو أي أجزاء خضرية جافة أو مصنعة من مختلف النخيل مثل الجريد والسعف وخلفه وكذلك الحناء والبرسيم الحجازي ونخيل الزينة التي تعتبر عوائل للفطر *Fusarium oxysporum* var. *albedinus* المسبب لمرض البيوض الواردة من البلاد المنتشر بها هذا المرض.
٢. التربة الطبيعية الصالحة للزراعة وكذلك المحتوية على مواد عضوية تحت أي مسمى من المسميات.
٣. الأفات الزراعية الحية في جميع أطوارها.
٤. مستويات البكتيريا والفطريات الضارة بالنباتات.
٥. فضلات النباتات والمنتجات الزراعية المختلفة عن استهلاك الباقي والطارات.
٦. الرسائل الواردة لغير أغراض الزراعة إذا احتلت بها تربة زراعية أو نباتات أو منتجات زراعية أو مواد أخرى ممنوعة وذلك إذا تعدد فصلها داخل الدائرة الجمركية دون احتمال تسرب أي آفة منها.
٧. يحظر إستيراد منتجات نخل العسل إلا بالشروط التالية :
أن يكون الإستيراد من مناطق خالية من مرض تعفن الحضنة الأمريكية المتسبب عن البكتيريا (*Paenibacillus larvae = Bacillus larvae*)، ومرض تعفن الحضنة الأوروبي المتسبب عن البكتيريا (*Melissococcus plutonius= Paenibacillus alvei = Bacillus alvei*) وأن يكون المنتج خالي من المسببات المرضية والأفات لكلا المرضين وأن يصاحب الرسالة شهادة معتمدة من بلد المنشأ تفيد ذلك.

ثانياً : بعض الأجزاء النباتية القابلة للزراعة والأكثر المحظوظ استيرادها

- ١- نبات القطن بجميع أجزائه *Gossipium* spp.
 - ٢- نباتات نخيل البلح أو فسائله والحناء والبرسيم الحجازي ونخيل الزينة التي تعتبر عوائل للفطر *Fusarium oxysporum* var. *albedinus* المسبب لمرض البيوض الواردة من البلاد المنتشر بها هذا المرض.
 - ٣- فسائل النخيل الواردة من المذاشى التي ينتشر بها حشرة النخيل الفنجانية *Palmasips phoenicis* (*Asterlecaniidae*)
 - ٤- الرسائل الواردة للزراعة إذا احتلت بها تربة زراعية أو نباتات أو منتجات زراعية أو مواد أخرى ممنوعة .
- * يستثنى مما سبق ما توصي لجنة أعمال الحجر الزراعي بدخوله البلاد بناءاً على دراسة خطر الآفة .



ملحق رقم (١٧)

الخاص بالمادة رقم (٢٧) باب الاستيراد والمعالجة

شروط السماح بالمرور العابر (ترانزيت) لرسائل النباتات والمنتجات النباتية بأراضي الجمهورية:

١. تعامل معاملة الوارد جميع رسائل النباتات والمنتجات الزراعية العابرة بالمواني والمطارات ونقاط الدخول بالجمهورية والتي يراد تخزينها في المناطق الحرة او في التلاجات داخل الدائرة الجمركية او ارسالها إلى منفذ آخر وتم فتحها او تم الإشتباه في إمكانية تسرب أي آفات حجرية منها مع إعفائها مما يلي:

- إذن الاستيراد.
- شهادات الصحة النباتية.

ويستثنى من هذا الإعفاء الرسائل العابرة الواردة إلى المناطق الحرة بعرض التصنيع .
 ٢. في حال الرسائل العابرة بالمواني المصرية والمنقوله بالحاويات المحكمة الغلق بالسول الجمركي الخاص ببلد المنشأ والتي يراد تخزينها في مناطق الترانزيت المصرية داخل الدائرة الجمركية لحين إعادة سُحنها والتي يتشرط فيها عدم فض اختمامها إلا في موانئ الوصول النهائي فإنه يجوز عدم فحصها ما لم يفض اختمامها في إحدى المواني المصرية على أن يقدم صاحب الشأن بيان من الجمارك يفيد بذلك .
 ٣. الرسائل التي تقرر رفضها يعاد تصديرها خلال المدة المنصوص عليها في ملحق رقم (١٩) في شأن الرسائل الزراعية التي يرفض دخولها أراضي الجمهورية ، ويجب على صاحب الشأن أن يقدم لمفذ الحجر الزراعي المختص بياناً معتمداً من الجمارك عن كل ما يعاد تصديره من الرسائل وما تبقى منها .

٤. لا يجوز الترخيص في نقل الرسائل العابرة من القطن الأجنبي وبذرته من باخرة إلى أخرى بمواني الجمهورية إلا إذا كان القطن محلى ومحباً في بالات محكمة وكانت بذرة القطن محفوظة في أكياس جديدة مزدوجة ومقللة جيداً. على أن يقدم لمفذ الحجر الزراعي المختص طلب ترخيص بنقل القطن الأجنبي وبذرته متضمناً عدد بالات القطن وزنها وعدد أكياس بذرة القطن وزنها وإسم الباحرة والتاريخ المتوقع وصولها فيه. ويجب على صاحب الشأن إبلاغ الحجر الزراعي فور وصول البالحة مع تحديد ميعاد النقل لكي يتسلى للحجر الزراعي الإشراف على عملية النقل .

٥. يحضر إزال القطن وبذرته إلى البر ويجوز نقلها من باخرة إلى أخرى إما مباشرة أو بواسطة الصنادل وفي الحال الأخيرة يجب تعطيلها تغطية تامة بطريقة يقرها مندوب الحجر الزراعي ، كما يجب تنظيف الصنادل وإعدام جميع المخلفات حرفاً تحت إشراف الحجر الزراعي عقب إجراء عملية النقل وذلك على نفقة ومسؤولية صاحب الرسالة .

٦. لا يجوز إبقاء الرسائل العابرة من القطن وبذرته في الميناء لمدة تزيد على خمسة عشر يوماً و إلا وجب إعدامها على نفقة ومسؤولية صاحبها دون الحق له في المطالبة بأى تعويض .

٧. لا يجوز الترخيص في نقل الرسائل العابرة من القطن وبذرته من طائرة إلى أخرى داخل مطارات الجمهورية إلا إذا كان القطن أو بذرته معيناً في عبوات معدنية سليمة وملحومة من جميع جهاتها ولا يجوز إبقاء تلك الرسائل في المطار مدة تجاوز خمسة عشر يوماً إلا وجب إعدامها على نفقة ومسؤولية صاحبها دون الحق له في المطالبة بأى تعويض .



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

٨. على مصلحة الجمارك إخطار الحجر الزراعي عن موعد وصول وتفریغ تلك الرسائل من بالموانىء والطائرات وبيان جميع مواصفاتها وكذلك تاريخ إعادة تصديرها.
٩. لا يجوز السماح بتحويل الرسائل الزراعية الواردہ برسم التراخيص الى رسم الوارد إلا إذا استوفت شروط الرسائل الزراعية الواردہ وخاصة المتعلقة بذلك الإستيراد وشهادة الصحة النباتية الموجهة الى الدوله المصريه وتحصيل فرق النفقات المقرر في الوارد وعلى حسب نوع الرسالة المحولة برسم الوارد وإلا ترفض تهائياً.





ملحق رقم (١٨)

الخاص بالمادة (٣١) باب الاستيراد والمعالجة
إجراءات معالجة الرسائل الزراعية الواردة

- ١- تكون معالجة الرسائل الواردة بالطرق التي تقرها الجهة المختصة (الحجر الزراعي) وعلى نفقة أصحابها وتحت مسؤوليتها سواء المذكورة في هذا القرار أو ما يستجد من طرق أخرى معتمدة طبقاً للآتي:-
- **طرق معتمدة دولياً**: مقرره في المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية.
- **طرق معتمدة محلياً**: أن تكون إحدى الطرق المطبقة والتي يوصى بها من أحد الجهات البحثية (المعاهد البحثية المختصة بمركز البحوث الزراعية - الجامعات المصرية - أكاديمية البحث العلمي وغيرها من الجهات البحثية) على أن تعتمد طريقة المعالجة من أكاديمية البحث العلمي أو الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ويتولى الحجر الزراعي تنفيذها بعد إقرارها بلجنة أعمال الحجر الزراعي وتحت مراقبته وإشرافه
- وفي جميع الطرق السابقة يجب مراعاة الشروط الازمة في المعالجة المناسبة .
- ٢- جميع الرسائل الواردة التي يتقرر معالجتها يجب أن تقدم للعلاج بمعرفة صاحب الشأن أو مندوبيه خلال ٤٨ ساعة من اخطاره في أوقات العمل الرسمية بتحويلها للعلاج .
- ٣- يجوز لمنفذ الحجر الزراعي المختص أن يطلب تقديم الرسالة للعلاج قبل إنتهاء المدة المذكورة وذلك إذا كان في عدم الصدارة بتقديمها للعلاج خطر يهدى الثروة الزراعية للبلاد وفي حال عدم إمتثال صاحب الشأن أو مندوبيه لذلك يتم تحرير محضر مخالفة ويرفع الأمر إلى الجهة المختصة.
- ٤- بعد إتمام المعالجة للرسالة الزراعية موضع العلاج فيتم التأشير بذلك من قبل منفذ الحجر الزراعي المختص ورئيسه المباشر وذلك في الخانة المخصصة بأصل نموذج الفحص المعد لذلك.
- ٥- إذا كانت الرسالة واردة إلى منفذ جمركي ليس فيه معدات تصلح أو تكفي للعلاج فيجب نقلها إلى أقرب منفذ جمركي توافق فيه المعدات الازمة لإتمام المعالجات المطلوبة بمعرفة صاحبها أو مندوبيه على نفقته وتحت مسؤوليته وذلك عن طريق البحر أو بآي طريق آخر تقره الجهة المختصة وبالإجراءات والشروط التي تضعها.
- ٦- يجب إسلام ونقل الرسائل التي يتم معالجتها من محطات الحجر الزراعي خلال (٢٤) ساعة من إنتهاء معالجتها ولا يتم السماح بنقل الرسالة أو أجزائها إلا بعد سداد مقابل الأرضيات الازمة طبقاً لما هو منصوص عليه في ملحق النفقات والمبالغ لذلك.
- ٧- يجوز إتمام إجراءات عمليات المعالجة خارج المنفذ الجمركي إذا تعذر إتمام المعالجة داخله في أماكن مجهزة ومعدة لذلك وتحت المراقبة والتحفظ الجوى الكامل، وذلك بناءً على طلب صاحب الشأن أو من ينوب عنه وطبقاً لطرق المعالجة المنصوص عليها بجدول المعالجات وبعد إجراء المعاينة الازمة والتأكد من صلاحية الموقع والمعدات وكفايتها وطبقاً للشروط والإجراءات الوقائية التي يقرها الحجر الزراعي في نقل الرسالة وفي جميع مراحل المعالجة.
- ٨- في حالات نقل بعض المنتجات النباتية الواردة والمفرج عنها مؤقتاً تحت التحفظ بغرض إتمام بعض العمليات الجمركية خارج الدائرة الجمركية فيتم نقل الرسالة أو أجزائها باستخدام وسائل نقل مناسبة كفيلة بمنع تسرب الأفاس مع ترصيص الشحنة وتحديد أوزانها بدقة لضمان عدم تلوث الشحنة من الخارج أو تلوينها للبيئة الخارجية .





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جُمِيعُ الْعَرَبِ

مِنْ أَهْلِ الْمُؤْمِنَاتِ

الوزير

٩- في حال الرسائل الموجودة تحت التحفظ الزراعي يلزم إعادة فحصها ظاهرياً فقط (دون سحب عينات) للتأكد من خلوها من الحشرات الحية وذلك بعد مرور ٦٠ يوم من قرار الحجر الزراعي بحاله الرسالة للعلاج سواء ل كامل الرساله أو الجزء المتواجد منها وعلى ان يكرر ذلك الإجراء كل ٦٠ يوم مادامت الرساله في التحفظ الزراعي.

١٠- يتم التخلص من المخلفات الناتجة عن عمليات المعالجة بأخذ طرق الإعدام الآمنة للثروة الزراعية للبلاد .
١١- في جميع الأحوال لا يتم السماح مطلقاً بالإفراج النهائي عن الرسائل الزراعية موضع المعالجة إلا بعد سداد التفقات المقررة وإتمام المعالجة والإجراءات الحجرية ل كامل مشمول الشهادة الجمركية الخاصة بالرسائل المعالجة.





جمهوريَّة مصر العربيَّة

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق رقم (١٩)

الخاص بالمادة رقم (٣٢) باب الاستيراد والمعالجة

الأجراءات المتبعة على الرسائل الزراعية التي يرفض دخولها أو عبورها أراضي الجمهورية

- ١- يجب إعادة تصدير الرسائل التي يرفض دخولها أو عبورها أراضي الجمهورية وذلك بمعرفة صاحب الشأن خلال ثلاثة أسابيع من تاريخ إخطاره بقرار الرفض على أن يخطر صاحب الشأن خلال يومين على الأكثر من تاريخ تحرير إخطار الرفض ، فإذا انقضت هذه المدة دون إعادة تصدير هذه الرسائل ، وجب على المختصين بالحجر الزراعي إعدامها على نفقة و مسؤولية أصحابها ، ويجوز إعدام الرسالة قبل إنقضاء هذه المهلة إذا كان في بقائها خطر يهدد المزروعات بشرط موافقة لجنة أعمال الحجر الزراعي وعلى نفقة و مسؤولية أصحابها دون أداء أي تعويض عنها.
- ولمدير الحجر الزراعي أو من ينوب عنه أن يمد مهلة الثلاثة أسابيع المشار إليها ، مدة أخرى لا تتجاوز أسبوعاً إذا لم يترتب على هذا المد خطرأً يهدد المزروعات البلاد.
- ٢- في حال عدم استجابة صاحب الشأن بإعادة تصدير الرسالة أو إعدامها أو عدم التمكن من إخطاره يتم إخطار الجمارك على النموذج الخاص بذلك لإتخاذ اللازم تجاه الرسائل المرفوضة ويتم وقف التعامل مع صاحب الشأن أو مندوبيه (الشركة المستوردة) لحين إتخاذ الإجراء النهائي على الرسالة محل المخالفة .
- ٣- يتم إلزام صاحب الشأن بإعادة تصدير الرسالة خلال المدة القانونية إذا كانت الرسالة مصابة بحشرات حية حجرية ويمثل بقاءها في الميناء أو خروجها للإعدام بأحد المدافن الصحية خارج الدائرة الجمركية خطر يهدد المزروعات . وفي حالة عدم انتظامه لإعادة تصدير الرسالة يتم وقف التعامل مع صاحب الشأن أو مندوبيه (الشركة المستوردة) لحين إعادة تصدير الرسالة محل المخالفة .
- ٤- على العاملين المختصين بالحجر الزراعي اتخاذ كافة الاحتياطات الكفيلة بمنع تسرب الآفات من الرسائل المرفوضة وعلى نفقة و مسؤولية أصحاب الشأن .





ملحق رقم (٢٠)

الخاص بالمادة (٣٤) الباب الثالث التصدير
الأجراءات المتبعة على الرسائل الزراعية الصادرة

- ١- على من يرغب في تصدير نباتات أو منتجات زراعية غير محظوظ تصديرها أن يتوجه إلى أقرب مكتب للحجر الزراعي ويقدم طلباً على النموذج الخاص بذلك موضحاً به الصنف المراد تصديره وجة تصديره وكافة البيانات المدرجة بهذا النموذج ، ويجوز تقديم طلب واحد للرسالة المحتوية على أكثر من صنف إذا كانت جميعها مصدرة إلى مستورد واحد في جهة واحدة ويتم تقدير النفقات المستحقة والقيد في السجل الخاص بذلك ويجب أن تكون البيانات المدونة بالطلب مطابقة للرسالة المعدة للتصدير .
- ٢- تقدم الطلبات سالفة الذكر بعرفة المصدر أو من ينوب عنه مع استيفاء المستندات المطلوبة وهي:-
 - صورة إثبات الشخصية لصاحب الشأن أو من ينوب عنه بموجب توكيل أو تفويض بنكي ساري .
 - صورة سجل المصادرين للشركة المصدرة .
 - قسيمة دفع النفقات المقررة من الحجر الزراعي على الشحنة .
 - أي مستندات أخرى يستلزم وجودها قبل الفحص على حسب كل مادة خاضعة للوائح الحجر الزراعي .
- ٣- يجب أن تكون الرسائل عند تقديمها للفحص معدة إعداداً نهائياً للتصدير ويكون فتح الطرود للفحص تحت مسؤولية المصدر وعلى ثقته ولا يجوز للمصدر فتح الطرود التي يرخص بتصديرها أو إجراء أي تغير فيها أو في علاماتها المميزة إلا باذن من الحجر الزراعي وتحت إشرافه كما لا يجوز أن يستعمل في إعداد الطرود المشار إليها أي مادة نباتية لا يقرها الحجر الزراعي .
- ٤- بعد استيفاء كافة المستندات (وتحصيل النفقات المقررة) يتم تكليف لجنة من مفتشي الحجر الزراعي لفحص الشحنة ويتم فحص الرسالة المعدة للتصدير وفقاً لاشتراطات الدولة المستوردة في حال معرفتها مسبقاً أو طلب إذن استيراد من الدولة المستوردة موضحاً به إشتراطات استيراد هذا الصنف ليتم تطبيقها أو يتم إتخاذ إقرار على صاحب الشأن بتحمله مسؤولية تصدير الرسالة ويكون الفحص إما في مناطق الإنتاج أو محطات التعبئة والتجهيز أو في بعض المنافذ الجوية فقط وفي حالات الضرورة القصوى والتي يصدر بها منشور من رئيس الحجر الزراعي المصري .
- ٥- يتم إجراء المعالجات على الرسائل المصدرة طبقاً لاشتراطات الدول المستوردة .
- ٦- تقوم لجنة الحجر الزراعي المكلفة باتمام عملية الفحص وتدوين النتيجة على طلب الفحص على أنه:-
 - في حال أن الرسالة مطابقة حجرياً ولا تخضع لأى نوع من أنواع التحاليل المعملية يصرح لها بالتصدير .



جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

* في حال أن الرسالة مطابقة حجرياً وتخصّص لأى نوع من أنواع التحاليل المعملية يتم سحب العينات طبقاً للقرار الوزاري المنظمة لذلك وإشتراطات الدول المستوردة والبروتوكولات الموقعة بين مصر والدول المختلفة بالنسبة للأصناف وأنواع التحاليل المطلوبة ولا يتم التصريح بالتصدير إلا بعد ورود نتيجة التحاليل مطابقة لاشتراطات الدول المستوردة.

* في حال أن الرسالة مطابقة حجرياً مع عدم مطابقة نتيجة التحاليل المعملية لاشتراطات الدولة المستوردة يتم رفض الرسالة وعدم التصريح بتصديرها.

* في حال أن الرسالة غير مطابقة حجرياً لاشتراطات الدولة المستوردة يتم رفضها وعدم التصريح بتصديرها.

٧- يجب أن تصدر الرسالة المطابقة لاشتراطات الدولة المستوردة خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لتاريخ الفحص وإلا اعتبرت جميع الإجراءات التي اتخذت في شأنها كان لم تكن وذلك لرسائل الخضر والفاكهة الطازجة ، أما للرسائل الأخرى فيجوز للمدير العام مد مهلة أخرى بحد أقصى سبعة أيام ، ويستثنى من ذلك بعض الأصناف والمنتجات النباتية الصادر بشأنها قرارات وزارة المشتركة .

٨- إذا رغب المصدر في تغيير وجهة تصدير الرسالة وجب عليه إخطار مكتب الحجر الزراعي المختص بذلك قبل شحنها بمدة كافية ليتسنى إستيفاء الاشتراطات التي تتطلبها الدولة المستوردة ، وفي حال مطابقة الرسالة للشروط التصديرية للوجهة الجديدة فلا مانع من التغيير إليها والسير في باقى الإجراءات .

٩- في حالة إستيفاء كافة شروط التصدير سالفه الذكر من مستندات ونفقات وفحص ونتائج عينات "إن لزمت" يتم استخراج شهادة الصحة النباتية للرسالة المصرح بتصديرها.





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق رقم (٢١)

المادة رقم (٣٥) باب التصدير

ضوابط اصدار شهادات الصحة النباتية

الحجر الزراعي المصري (المنظمة الوطنية لوقاية النباتات) هو الجهة المختصة والوحيدة المعنية بإصدار وتطوير وتعديل شهادات الصحة النباتية وملحقاتها أو إصدار بديل لها أو صورة طبق الأصل منها ، ولا يحق للجهة المختصة إصدار شهادة الصحة النباتية للشحنات التي لا تستوفى الشروط الحجرية الازمة .
أولاً : شهادات الصحة النباتية :-

تعد شهادات الصحة النباتية ضماناً وإعترافاً مستديراً بمطابقة الرسالة النباتية المصدرة لاشتراطات الدولة المستوردة.

ثانياً : التزامات المصدر عند استخراج شهادة الصحة النباتية :-

١- تقديم بوليصة شحن أو نسخة منها أو صورة كربونية من الأصل معتمدة ومحفوظة من التوكيل الملاхи (بخامن حي) أو تقديم صورة كربونية من البوصلة الجمركية معتمدة ومحفوظة من الجمارك بخامن حي لشعار الجمهورية.

٢- على صاحب الشان أن يقدم بنفسه أو من ينوب عنه بتوكيل رسمي من الشهر العقاري أو تفريض بنكي ساري لإتمام إجراءات إستصدار شهادات الصحة النباتية ، على أن يتحمل صاحب الشان أي مسؤولية قانونية أو جنائية ناتج عن تزويرها.

٣- يتلزم المصدر بتقديم إفادة رسمية من الدولة المستوردة في حال طلبه شهادة صحة نباتية لمنتجات لا يصدر لها الحجر الزراعي شهادة صحة نباتية .

ثالثاً : شروط تعديل أو تغيير أو إصدار بديل لشهادات الصحة النباتية :-

يمكن إصدار بديل لشهادات الصحة النباتية لأى شحنة قد صدر لها شهادة صحة نباتية أصلية بالفعل وذلك في الحالات الآتية (التلف أو تغير العنوان أو بلد الوجهة أو نقاط الدخول أو تغير اسم المستورد أو نقص أو خطأ في المعلومات) مع تسليم الشهادة الأصلية وصورها المعتمدة لمفتش الحجر الزراعي لإلغائها وختمها بخامن كلمة (ملغاه) أو كتابة كلمة ملغاه بخط عريض بطول الشهادة وحفظها في القسم المختص في ملف الشهادات الملغاة مع تسجيل ذلك في السجلات المعدة لذلك .

و يتم إصدار شهادة صحة نباتية بديلة عند توافر الشروط التالية:-

- أ- تقديم ما يفيد رسمياً بتصحيح البيانات .
- ب- يتقدم صاحب الشان بطلب إلى منفذ الحجر الزراعي المسئول عن إستخراج الشهادة المراد استبدالها أو إصدار بدل فاقد لها يوضح فيه الأسباب التي دعت لذلك .



جامعة مصر للتربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

رابعاً : اصدار صور طبق الأصل من شهادة الصحة النباتية الأصلية :-

الصورة طبق الأصل هي صورة من شهادة الصحة النباتية الأصلية مصدق عليها ومحفوظة من قبل الجهة المختصة، ويجوز إصدارها بناءً على طلب من صاحب الشأن على أنها لا تحل محل الشهادة الأصلية.


خامساً :- يجب أن يتم الالتزام بجميع الضوابط الواردة بالمعايير رقم ٧ ، ١٢ من المعايير الدولية للصحافة النباتية وأن تصدر تعليمات من الجهة المختصة بتلك الضوابط .

سادساً : شهادة الصحة النباتية الخاصة بإعادة التصدير للشحنة العابرة (الترانزيت) أو الواردة من الخارج :-

يجوز إصدار شهادات الصحة النباتية بغرض إعادة التصدير للشحنة النباتية الواردة أو الترانزيت والتي يراد إعادة تصديرها لجهة أخرى وتكون في صورتها الطبيعية أو تم عليها بعض العمليات التصنيعية التي لا تخرجها عن صورتها النباتية ، على أن يتم ذكر رقم الشهادة الأصلية الواردة مع الشحنة من بلد المنشأ بها مع إرفاق صورة للشهادة الأصلية معها ، على أن يتم إصدار الشهادة من منفذ الحجر الزراعي الذي تم التصدير منه .

سابعاً :- في كل الحالات عند وصول مرجع إلى الموانئ المصرية لأى رساله صادره وطلب لها شهادة صحة نباتيه جديدة لتصديرها مره أخرى فيتم أتباع الآتى :-

- ١- تحديد ماتخذ بشأنها نهائياً بعد معاملتها معاملة الرسائل الواردة.
 - ٢- تعامل كرسالة صادر جديدة ويطبق عليها جميع الاجراءات الحجرية التي تطبق على الرسائل الصادرة.





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق (٢٢)

الخاص بالمادة (٣٦) باب التصدير

شروط اعتماد فحص وتسجيل المواقع الخاضعة للإجراءات الحجرية للتصدير

المنتجات والمواقع التي تطبق عليها الإشتراطات الواردة بهذا الملحق :

- ١- محطات فرز وإعداد وتعبئة البطاطس والموالح والفول السوداني وأى أصناف أو محطات تستجد طبقاً لاي قرارات أخرى .
- ٢- تطبق الإشتراطات الواردة بأى قرارات وزاريه ذات صله سواء مشتركة أو خاصة بأعمال الحجر الزراعي .
- ٣- الأصناف الغير خاضعة للبندين السابقين والتي يتطلب فحصها منشآت تصديرية معتمدة على أن يعطى لأصحاب الشأن فترة لتوقيف الأوضاع تحدد بمعرفة الجهة المختصة للالتزام بالمواصفات المطلوبة في أماكن فحص وإعداد المنتجات النباتية للتصدير .

أولاً المستندات المطلوبة :-


- ١- صورة من الترخيص الخاص ببناء المنشأة أو موافقة حماية الأراضي أو المحليات.
- ٢- صورة من السجل التجارى أو صورة البطاقة الضريبية .
- ٣- صورة إثبات الشخصية لصاحب المنشأة (رقم قومى - جواز سفر).
وذلك بعد الإطلاع على أصل هذه المستندات والتاكيد من سريانها ولا مانع من المطالبة بأى مستند آخر يلزم للإعتماد بعد صدور تعليمات من الجهة المختصة تحدد ذلك على ألا يعتد بهذا الإعتماد في إثبات الحيازة أو الملكية للموقع المعتمد لهذه المنشأة ووجب إخطار الحجر الزراعي بأى تغيرات تطرأ على هذه المنشأة .

ثانياً المواصفات العامة للمنشأة التصديرية للحاصلات التي يتطلب فحصها في محطات معتمدة :-

- ١- أن يتواجد للمنشأة الطرق الممهدة والتي يسهل وصول وسائل الشحن والنقل إليها وذلك حفاظاً على المنتجات التصديرية.
- ٢- محطة بسور بنائي يعزلها عن الملوثات الخارجية وله بوابة لدخول الخام وبواية لخروج الصادر.
- ٣- تتواجد بالموقع مساحات كافية مظللة ذات أرضية صلبة وجيدة التهوية وبها إضاءة كافية ومصدر مياه نقى مع توافر أدوات الإنتاج المساعدة من موازين ورافعات نقل وأدوات طبع ومناضد فحص وغيرها .
- ٤- وجود وسائل اتصال مناسبة .

ثالثاً المواصفات الخاصة بالمنشأة التصديرية لمحصول البطاطس الناتج من المناطق (PFA):-

مع عدم الإخلال بأى قرارات وزاريه مشتركة فإنه يلزم توافر الإشتراطات الفنية الآتية :





جمهوريه مصر العربيه

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

١- أن تكون المحطة حاصلة على ترخيص من الجهات المعنية ولا تكون مخالفة لقانون حماية الأراضي.

٢- لا تقل مساحة المحطة الكلية عن ثمانى آلاف متر مربع و تكون مرصوفة أو مبلطة ويحيط بها سور من الأربع جهات ولها منفذ محكم لدخول الخام وأخر لخروج الصادر يمكن التحكم فيهما .

٣- أن يكون بالمحطة مصدر مياه نقى ووسيلة صرف مناسبة وسواء كان مصدر المياه بالمحطة مياه بلدية أو مياه أبار فيجب تقديم مستندات حديثة تثبت خلوها من الملوثات الكيميائية والبيولوجية من أحد المعامل المعتمدة من وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي .

٤- أن يتواجد بالمحطة أماكن تخزين البطاطس الخام ويشترط فيها الآتى:-

- أن تكون ذات طقة تخزينية مناسبة.

- أن تكون الأرضية مبلطة أو خرسانية أو أسفلتية أو مرصوفة وبها مظللات يتواجد بها الشروط الفنية لتخزين.

- تكون فى أماكن منعزلة عن المخازن الأخرى.

٥- يجب أن تكون مخازن مستلزمات التشغيل منفصلة عن مخازن الصادر والخام.

٦- أماكن تجهيز البيتموس ذات أرضية ملساء (غير ترابية) مبلطة أو مرصوفة وغير منفذة ويسهل تنظيفها وتطهيرها وتناسب مع الطاقة الانتاجية للمحطة ويكون لها مصدر مياه نقى.

٧- يجب أن تتواجد في المحطة الطاقة الكهربائية اللازمة للتشغيل والإدارة الكافية لعمليات الفرز والتعبئة والفحص.

٨- يجب أن تكون أماكن الفرز والتجميع تسمح بتوارد العمل بالعدد الكافي لأعمال الفرز.

٩- يجب أن تكون أماكن الصادر مظللة مهواه أو مبردة والأرضية مبلطة أو إسفلتية .

١٠- يجب أن تكون أماكن الفحص مناسبة ومجهزة بالمناضد والإضاءة الكافية التي تسمح بالفحص مع توفر المعدات والأدوات اللازمة لذلك .

١١- يجب أن يتواجد بالمحطة السجلات الآتية:

- دفاتر لتسجيل الخام الوارد .

- دفاتر لتسجيل الصادر.

- دفاتر لتسجيل العينات المرسلة لجهات التحليل .

وذلك طبقاً للنماذج المعدة لذلك .

١٢- يجب أن يتولى إدارة المحطة مدير مؤهل لذات الغرض والعملة يجب أن تكون مدربة على فرز وتعبئنة البطاطس .


١٣- يجب أن يتواجد استراحة مناسبة ومكتب مجهز و معد للجان الفحص داخل المحطة ،

١٤- أن تكون المحطة مزودة بميزان بسكول معتمد ومدموع .

١٥- أن تكون بالمحطة وسائل الاتصال المناسبة .

١٦- أن يتم عند اللزوم توفير ثلاثة ذات سعة تخزينية مناسبة .

١٧- أن تكون المحطة منعزلة عن أي مصادر للتلوث .





١٨- أن يتواجد بالمحطة دورات مياه وغرف خلع ملابس وصالة طعام للعمال تناسب مع عدد العمالة بالمحطة.

رابعاً الموصفات الخاصة بالمنشأة التصديرية للمواد :
مع عدم الإخلال بأى قرارات وزارة مشتركة فإنه يلزم توافر الاشتراطات الفنية الآتية :

١- المحيط الخارجي للمحطة :-

- يجب أن تكون المحطة محاطة بسور من الجهات الأربع ويوجد بوابة خارجية للمحطة
- يجب أن تكون المحطة منعزلة عن أي مصادر للتلوث .
- توفير شبكة صرف للمياه خارج المحطة
- يجب أن تكون الأرضية أسفلية أو تربة زلطية
- يجب وجود منظومة متكاملة لمكافحة الأفات والقوارض ومنع تسرب أي حيوانات أو أفات للمحطة .

٢- التصميم الداخلي للمحطة :-

- يجب أن تكون أرضية المحطة من بلاطات خرسانية أو إسفليته أو بلاط يتحمل وضع الماكينات ، وأن تكون الأرضية خالية من أي تشغقات.
- أن تكون الأسطح الداخلية للحوانط ملساء دون تشغقات وقابلة للغسيل توافر شبكة صرف داخل المحطة
- أن يكون للمحطة بابان محكمان أحدهما لدخول الوارد والثاني لخروج الصادر متبعدين بالقدر الذي يسمح بالفصل بين الخام والصادر
- أن تكون المحطة محكمة الغلق لا يكون هناك أي فتحات في الجبالون أو عند الأبواب أو الشبابيك .
- أن تغطي الشبابيك بالسلك ذو الفتحات المناسبة .
- توافر ستائر على الأبواب لمنع دخول الحشرات
- توافر الإضاءة الكافية
- توفير التهوية الازمة
- توفير الصواعق الكهربائية على أبواب عنبر التشغيل لمقاومة الحشرات الطائرة وكذلك شبكة لمكافحة الأفات والقوارض .
- توفير وحدة إسعافات أولية بتجهيزاتها
- توافر المناضد المناسبة لفحص الخام أو الصادر بها الإضاءة الكافية .
- توافر سلات للمهملات داخل المحطة .
- توافر فتحة لخروج الفرز الناتجة عن التشغيل .
- توافر أجهزة مكافحة الحرير .





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

٣- أجهزة ومعدات التشغيل :-

- توافر خط التشغيل الذي يقوم بعملية الفرز والعسيل والتسميع والتدريج وتعبئة الثمار ويعمل بكفاءة
- ثلاجات لحفظ المنتج النهائي
- توافر مولد كهربائي
- توافر ميزان سكول مدموع

٤- المرافق والخدمات :-

- توافر مخزن مطهرات ذي أرضية إسفلية به صرف ومصدر للتهوية ومحكم الغلق .
- توافر مخزن للكرتون يتوافر فيه إشتراطات الأمان الصناعي .
- توافر حوض مزود برشاشات مياه لغسل الصناديق .
- توافر مخزن مهمات التصدير ذي أرضية خرسانية وجيد التهوية به طفایات حرائق ووسائل مكافحة للقوارض .
- توافر دورات مياه وأحواض غسيل للأيدي تتناسب مع أعداد العاملين بالمحطة .
- توافر غرف خلع ملابس مجهزة بدوالib أو شماعات .
- توافر صالة طعام .
- توافر إستراحة ومكاتب مجهزة للجان الحجر الزراعي المتواجدين بالمحطة .
- توافر وسيلة إتصال مناسبة .

خامساً مواصفات منشآت التصدير لمحصول للفول السوداني :-


مع عدم الأخذ بأى قرارات وزارة مشتركة وبالإضافة إلى الإشتراطات العامة فإنه يلزم توافر الإشتراطات الفنية الآتية :

- ١- المخازن المستخدمة ذو أرضيات مبلطة جيدة التهوية تتراوح درجة الحرارة داخلها من ١٠ - ١٥ م.
- ٢- يتم إخضاع أماكن التخزين للتفتيش الدورى من قبل الجهة المختصة .

سادساً مواصفات منشآت التصدير للمحاصيل الأخرى :-

- ١- بالنسبة للمنتجات النباتية التصديرية الجافة والتي لا تتطلب أي نوع من المعاملات الخاصة في التشغيل والإعداد والتجهيز والتعبئة والتخزين فيكتفى بالشروط العامة للمنشأة التصديرية .
- ٢- بالنسبة للمنتجات النباتية التصديرية الطازجة والحسامة مثل العنب والقرنفل والجوانة وغيرها على نفس المثلث تكون المنشأة على نفس المواصفات الخاصة بالموالح مع الأخذ في الاعتبار خط التشغيل المناسب لتلك المحاصيل .

وفي جميع الأحوال يراعى الآتي :-





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

- ١- إرفاق صورة من محضر معاينة المنشأة التصديرية بسجلات التشغيل المعتمدة الخاصة بها ، وأنه في حال ظهور أي اختلاف في مواصفات المنشأة عند بدء التشغيل عما هو مثبت في محضر المعاينة عند الإعتماد يتم الرجوع للجهة المختصة .
- ٢- بالإضافة إلى المعاينة اللازمـة لاعتماد المحطة باللجنة المشتركة يحق للحجر الزراعي إجراء المعاينـات الدورـية كـما لـزم الأمر .
- ٣- يـحق للـحجر الزـراعـي إضـافـة أي شـرـط أـخـر يـلـزـم منـتج تـصـدـيرـى معـين معـ إـصـارـةـ التعليمـاتـ المناسبـةـ لـذـلـكـ .





جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

ملحق (٢٣)

الخاص بال المادة (٣٨) باب التصدير

شروط وإجراءات تصدير تقاوى الحاصلات الزراعية ومواد الالئاف

لا يتم تصدير أي من المنتجات التالية إلا بعد تقديم المصدر لازن استيراد مسبق من الدولة المستوردة موضح به الشروط الحجرية الالزامية لهذا المنتج وذلك في حال عدم توافر هذه الشروط لدى الحجر الزراعي.

أولاً : تقاوى البذور

١- للبدء في إجراءات التصدير على المصدر التقدم إلى الحجر الزراعي بالمستندات التالية :

- موافقة سارية من لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية .
- شهادة فحص واعتماد البذور من لجنة فحص واعتماد البذور بالإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى .

و تكون كل شهادة مستوفاة على البيانات التالية :-

اسم المصدر - الصنف - العدد - الوزن - رقم موافقة لجنة التقاوى - رقم اللوط - نتيجة الفحص - ختم إدارة اعتماد البذور .

وذلك لجميع أصناف المحاصيل الثانوية الموضح بالجدول التالي (بعدد ٢٥ صنف) التي تستثنى من شرط الحصول على موافقة لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية فقط مع ضرورة تقديم شهادات فحص واعتماد البذور لجميع الأصناف .

المحاصيل التي لا تعرض على لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية		
بنسون	ملوخية	خروع
شعر حلو	خس	عجور
تيل	سبانخ	سلق
كمون	هندباء	كرنب
كزبرة	شيكوريا	قرنبيط
كرات	رجلة	لفت
بقدونس	خبزية	جرجير
كرفس	بامية	فجل
		ثйт

٢- إذا رغب المصدر في تغيير الوجه أو المده المذكوره في موافقة لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية يتم إستخراج موافقة جديدة من لجنه تقاوى الحاصلات الزراعيه بتتعديل الوجه أو المده المطلوبه لتقديمها إلى الحجر الزراعي دون تغيير باقى البنود في الموافقة الأصلية .



بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

٣ - وفي حال تصدير البذور لغرض التصنيع تعفى الرسالة من موافقه لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية وشهادة الفحص والإعتماد وأن يتزامن صاحب الشأن بتقديم إذن إستيراد مسبق من الدولة المسئولة مدون به جميع الشروط الالزمه في هذه الحاله.

٤ - يجب أن تتوافر في رسائل البذور المعدة للتقاوى والمطلوب تصديرها إلى الخارج الشروط الآتية :

- أن تكون مصحوبة بشهادة فحص صادرة من الإداره المركزية للتقاوي .
 - أن تكون محتويات كل رسالة متاجسة تحتوى على بذور من نفس النوع والصنف .
 - يجب أن تكون رسائل البذور معبأة في عبوات جديدة محكمة الغلق ويجب أن يكتب على العبوات البيانات الآتية:-
- النوع والصنف مسبوق بكلمة تقاوى - الوزن القائم والصافي - رقم الرسالة (اللوط) - جهة الإنتاج جمهورية مصر العربية - اسم المصدر - العلامة التجارية للمصدر (إن وجدت) .

ثانياً : شتلات الفاكهة والمحاصيل البستانية

١- للبدء في إجراءات التصدير على المصدر التقدم الى الحجر الزراعي بالمستندات التاليه :

- موافقة سارية من لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية .
- محضر معاينة وفحص الشتلات بمعرفة الإداره العامة للبساتين ويدرك فيه رقم موافقة لجنة التقاوى وعدد الشتلات - والصنف - والشركة المصدرة - حالة الشتلات - وخاتم الرصاص على الشتلات ، ويكون المحضر موقع ومحظوم بخاتم الإداره العامة للبساتين .
- ٢- يحظر تصدير الرسائل المعدة للزراعة أو التكاثر أو غير المعدة للزراعة أو التكاثر إذا اختلطت بها تربة طبيعية صالحة للزراعة .

ثالثاً : شتلات بالصلايا (التربه الطبيعية الصالحة للزراعة)


للبدء في إجراءات التصدير على المصدر التقدم الى الحجر الزراعي بالمستندات التاليه :

- ١- موافقة سارية من لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية .
- ٢- محضر معاينة وفحص الشتلات بمعرفة الإداره العامة للبساتين ويدرك فيه رقم موافقة لجنة التقاوى وعدد الشتلات - والصنف - والشركة المصدرة - حالة الشتلات - وخاتم الرصاص على الشتلات ، ويكون المحضر موقع ومحظوم بخاتم الإداره العامة للبساتين .

رابعاً : فسائل النخيل المجهل

للبدء في إجراءات التصدير على المصدر التقدم الى الحجر الزراعي بالمستندات التاليه :

- ١- موافقة سارية من لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية .




جمهورية مصر العربية

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

الوزير

- محضر معاينة الفسائل قبل وبعد التقليع من لجنة مشتركة من معهد بحوث النباتين -
الادارة العامة لرعاية وتنمية النخيل - المعامل المركزي للنخيل - معهد بحوث وقلية
النبات .

على أن يذكر بمحضر المعاينة اسم المصدر والوجهة ومواقع الانتاج (الحوض والناحية والمركز
والمحافظة) وعلامة خاتم الرصاص نوع وعدد النخيل وطوله ونتيجة المعاينة والإقرار بأن
النخيل صالح للتصدير على أن يختم المحضر (بخاتم الادارة العامة لرعاية وتنمية النخيل) على
الا يزيد طول الفسيلة عن ٣ م خشب .





ملحق (٢٤)
الخاص بالمادة (٤٠) باب التصدير

المواد والمنتجات النباتية الممنوع تصديرها نهائياً أو الممنوع تصديرها إلا بشرط

الصنف	م	شروط التصدير
القطن غير الملحوج وبذرة القطن سواء كانت معدة للنقل أو التصنيع	١	لا تتم إلا بقرار من رئيس الجمهورية
سعف النخيل الأبيض المجاور لقلب النخلة	٢	ممنوع تصديره نهائياً
سعف النخيل الأخضر المقطوع من نخيل مجهل	٣	<p>بعد موافقة المسئولين بالمحافظات على التصدير يتم إتباع الإجراءات الآتية :</p> <ul style="list-style-type: none"> ١- يتم أخطار الحجر الزراعي بأعداد واماكن النخيل المجهل (الهيس) الغير مثمر في هذه المحافظات مع تحديد عدد السعف المسموح بتصديره من كل محافظة ٢- يتم أخطار الحجر الزراعي بأعداد واسماء السادة المصدرين بهذه المحافظات وخصص كل منهم ٣- يتم تقطيع السعف تحت إشراف الادارة العامة لرعاية وتنمية النخيل بالادارة المركزية للبساتين ومديريات الزراعة بالشروط المعمول بها عند تقطيع وتجميع ومعالجة وفحص واعداد وشحن هذه الكميات وهي قطع عدد من ١ - ٢ سعة خضراء من كل نخلة مجهلة أو هيس (خالية من اعراض الإصابة المرضية أو الحشرية) وأن تترك قاعدة لا تقل عن ٢٠ سم ملئية . • أن يتم القص بالله حادة يتم تطهيرها بالمطهرات الفطرية والبكيرية وذلك كلما انتقلنا من نخلة إلى أخرى (مطهر كلوروكس) . • أن يتم رش أو دهان مكان القطع بإحدى المبيدات الموصى بها ضد حشرة سوسة النخيل الحمراء لتطهير قواعد السعف المقطوع . • عدم اجراء عملية القطع من النخيل المذكر (الفحول) . • تجنب قطع السعف الأبيض وهو السعف المجاور لقلب النخلة وقبل انفراج الخوص وبطول أقل من ٨٠ سم ولونه أبيض أو أبيض مصفر • أن يتقدم المصدر الراغب في قطع سعف النخيل الأخضر للتصدير بطلب للجهة المختصة وذلك قبل التصدير بوقت كاف موضحاً فيه كمية السعف المراد تقطيعه - وجهة التصدير - ميعاد القص - اسماء



جُمُهُورِيَّةُ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةُ

مِنْتَدِيَّةُ الزَّرَاعَةِ وَاسْتَحْلَاجِ الْأَرْضِ

الوزير

<p> أصحاب النخيل الذي سيتم قص السعف منه .</p> <ul style="list-style-type: none"> • يتم تجميع الكمية التي تم نقطيعها في المكان المحدد للتجميع ويتم عمل محضر لجنة مشتركة من الجهات الأتية (مديرية الزراعة - الإدارية المركزية للبساتين - المعمل المركزي لبحوث تطوير النخيل) لفحص الكمية الجاهزة للتصدير والتتأكد من مطابقتها للشروط السابقة مع غلق العبوات بمعرفة الإدارة المركزية للبساتين سلك ورصاص برقم معلوم يتم قيده في محضر اللجنة المشتركة . • يتم تقديم محضر اللجنة المشتركة إلى مكتب الحجر الزراعي بمناه التصدير للفحص الحجرى ومطابقة الشحنة بخطاب اللجنة المشتركة وإتمام باقى إجراءات التصدير . <p> بعد التصريح (من الجهات المعنية) في وزارة الزراعة يتم السماح بالتصدير وبالشروط الآتية :-</p> <ol style="list-style-type: none"> ١- أن يكون التصدير للجهات العلمية والبحثية وذلك في حدود عشر فسائل من أي صنف لكل جهة ولمرة واحدة كل ثلاثة سنوات . ٢- لا يزيد طول حشب الفسيلة التي يرخص بتصديرها على متر واحد . 		
<p>- تقديم المصدر مايفيد بموافقة الحجر الزراعي بالدوله المستورده على استيراد التربه او اي نباتات معده او غير معده للزراعه او الاكتار إذا اختلطت بها تربه زراعيه .</p>	٤	<p>تصدير فسائل نخيل البلح المثمر من الأصناف المصرية</p>
<p> تكون منتجة من حقول مخصصة أصلًا لإنتاج هذا الحجم من البطاطس وبالشروط الخاصة بذلك .</p>	٦	<p>البطاطس البليبة Baby small potato</p>
<p> ١- أن يكون هناك أفاده من المعمل المركزي لبحوث النخيل بوجود فانض للتصدير . ٢- أن يكون هناك أحصانيه دقيقه عن أشجار النخيل في مصر من ضمنه القدره الأنماجيه لمصر وأحتياج مصر من طلع النخيل والفاتض الذي يمكن تصديره بمعرفه المعمل المركزي لبحوث النخيل . ٣- أن يقدم المعمل المركزي لبحوث النخيل الضوابط الواجب اتباعها عند تصدير النخيل .</p>	٧	<p> طلع النخيل (حبوب اللقاح)</p>

